NURUOSMANIYE
758
1057

شرح مشارق لابن ملك ١٠٥ [illegible]

النكرة تعم في موضع النفي وفي موضع ال
تخص ثباته

شرح مشارق الانوار لابن ملك

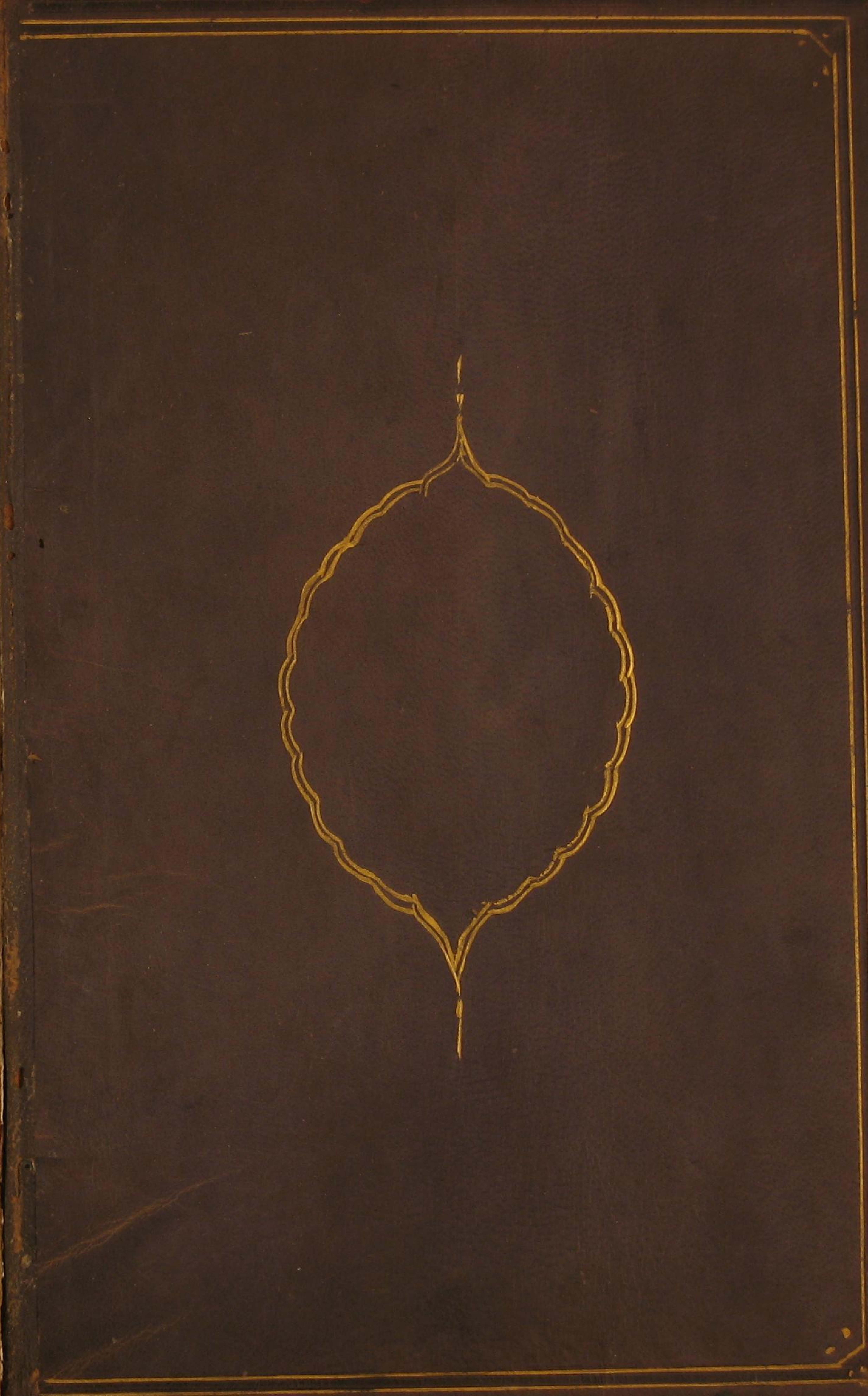

قال الامام الشافعي اسمه محمد بن ادريس وكنيته ابو عبد الله
اطلب الطالبين لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب في مودة
من لا ينفعه ومدح من لا يعرفه طبقا شعراني

وكان يقول رضي الله عنه من احب ان يفتح الله عليه بنور القلب
فعليه بالخلوة وقلة الاكل وترك مخالطة السفهاء وبعض اهل العلم
الذين لا يريدون بعلمهم الا الدنيا طبقا الشعراني

القناعة تورث الراحة من تزين بباطل هتك الله ستره
وكان نقش خاتمه كفى بالله ثقة لمحمد بن ادريس وكان يقول
احذروا الاعور والاحول والاعرج والاحدب والاشقر
والكوسج وكل من عاهة في بدنه فان فيه التواء ومعاشرته
عسرة وقال من طلب الرياسة فرت منه وقال
ليس من المروءة ان يخبر الرجل بسنه لانه ان كان صغيرا
استحقروه وان كان كبيرا استهرموه

قال صلى الله عليه وسلم حكاية عن ربه عز وجل من علم اني ذو قدرة على
مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا مشارق

قال ابو محمد سفيان بن عيينة ائتوا الصلوة قبل الاذان ولا
تكونوا كالعبد السوء لا ياتي الى الصلوة حتى يدعى اليها طبقات

ما شئت قل فيه فانت مصدق والحب يقضي والمحاسن تشهد
قاله سيدنا محمد وفا قاله في حق نبينا

الريحان هو كل ما طاب ريحه من النبات وعند الفقهاء الريحان ما لساقه رائحة طيبة
كما لورقه كالآس والورد ما لورقه رائحة طيبة فحسب كالياسمين على درر عن المبين
غاية

الرياحين اسم لما ليس له شجر ساق الحجامة عند قواف النعم المحشي ٢٢
الحجامة عند تواتر الزواج اغلظ الكل

قال عمر رضي الله عنه لان اعطل
الحدود بالشبهات احب الي
من ان اقيمها بالشبهات عيني
ابن مسعود رضي الله عنهما اذا اشتبه
عليك الحد فادراه وعن الزهري قال
ادرؤوا الحدود بكل شبهة عيني

[redacted]

العيب لا يعدم الجنس فافهم

من ضروب الامثال
اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا هذا
كناية عن اعطاء القليل وطلب الكثير

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ
Kısmı: Nuruosm.
Yeni kayıt: 758
Eski kayıt: 1057
Tasnif No. 297-2(077)=927

٢٠١
٢٠٧

١٠٥٧

١٠٥٧

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسل نخبة آل عثمان محيي السنة امام الامة
السلطان ابن السلطان السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان
مصطفى خان لا زالت ايامه مصابيح الامال وساعته الجليلة
مفاتيح ابواب الآمال وانا الداعي لدولته الحاج ابراهيم
حنيف المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
غفر له

ابراهيم حنيف

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام • وعطية الدراية والاعلام • خصوصا من
بيان حديث خير الانام • محمد المختص بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحيات واكامل
السلام • ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام • وضحكت افراس بجراء الاقدام • وعلى
آله واصحابه الكرام • غيوث الاطعام ليوث الاقدام • وبعد يقول الضعيف العويز
عبد اللطيف ابن عبد العزيز المعروف بابن الملك • والمحفوف بحيف الفلك غفر
الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه • لما وضح وجوه المقال وصح النظر في المآل
صوب العلم اعلاها منارة ومنالا • واجلاها مزية وجمالا • اذ ما من محمدة الا
وهو السبيل اليها • ومنقبة الا وهو الدليل عليها • وما عداه اليه عند من كان له
النقد شبه شبه الى عين • وشبت الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا • وان عد فقيرا
حقير الابالي • ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا • وان خيل غنيا رفيعا يتعالى
ومن افضله علم الاحاديث والاولى • واجدله جذبا بالمرحمة المولى فطوبا لمن صرف
في فكره ايامه ولياليه • ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح
الاعمال وقد آماله تبيعا بكل حال • ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر
الوافرة • كتاب مشارق الانوار • في صحاح الاخبار • فانه مرتب بالتراتيب
البديعة • ومنتخب الاساليب البريعة • ومقصور على محض الفوائد • ومحذوف عنه
ما هو كالزوائد • ولهذا قد صار في الاشتهار • كالشمس في رابعة من النهار •
وكانت له شروح بعضها بسيط بفضل المنشود • وبعضها وسيط بخلل المقصود • فخطرت
ادير في نفسي واستخير الله يومي وامسي • ان اشرحه شرحا يخبر عن خباياه وكت
عباراته • ويظهر خفايا نكت اعتباراته • سالكا في تحرير الفوائد • مسلك الوسط وما
في تحرير الزوائد • عن الوكس والشطط • تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا • خوفا من

اسم مؤلف

انه

انه يفضي الى ان يكون طويلا • ثم استشعاف بعض الاحبة • من الطلاب الالبة بما خطر
في نفسي • في مجالس درسي • قد هيجني الى شروع ذلك • وان كنت بعيدا من هنالك
لوفور قصوري • في بضاعات الفنون • وتوزع روعي من نكبات المنون • فقلت الله تحصيل
اوابد الاماني • وتحلل على معاقد المعاني • ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي لان
اول الناسي في ذلك اول الناس • وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار •
اسال الله تعالى ان يجعله سببا للحسنى لديه • ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه
فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجماع آرائهم قالوا • لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لعال
المتن بلا امهال الحل • فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات
قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه • وغمده بجلابيب حنانه • الحمد لله نقول
الثناء على شيء بفعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلاثة مدح وحمد وشكر فالمدح
هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد كما اصطلحه الاكثرون • هو الثناء باللسان على الجميل
الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح
والجنان كذا قاله بعض العلماء • وقال بعضهم الثناء تخص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء
لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله مختار في فعله لا
موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق
للتعظيم بسبب النعمة • وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا
للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكونا قائله حامدا لا مخبرا
عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجري
فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده
اذا غفل عن معنى اجلال الله يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار
فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده
اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر
له واعطاني ما لا قدر له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار
عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله يعين للحمد له كما يقال لمن قال الله تعالى واحد انه

اسم كتاب

هو حمد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بدفع الخطاء بتوهم شركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب و الاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده عن خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا اى ح رح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رح من انها نجسة بناء على ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما حلته الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتداء محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لا لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي كتب به في اللوح المحفوظ ما هو كاين وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه ونسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كاين بتكوينه وتيسيره القلم له ح يكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا انضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برء بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد

الباء

الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع كسرة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت التنافر متميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود دفعا لبعده واهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازات المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رح وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مورثا الى التصديع اقتصرت على بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متواز وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض من شآبيب صنعه تسميط وهي ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة قافية اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صونه وبان من غصن الشباب نونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى رأسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة وتراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن و الانس الا ليعبدون قال ابن عباس رض اي ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحد من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب مع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل في التسبب لعل الشارح رح

الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة
تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذاً بلا تكليف به
كالملائكة والاحياء وما له دخل في سببية تلك العبادة وان الوصف في احياء الرمم المجازاة
كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا الملومة لانها حاصلة
للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسباً لقوله
تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله
تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعاً لفظاً تمسكاً بان الله تعالى مستغن عن المنافع
فلا يكون لفعله منفعة راجعة اليه ولا الى غيره ولانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير
توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضاً فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيهاً لعاقبة
العباد بما يعرض علة للخلقة في الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة
الى عباده تمسكاً بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف
يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل ذلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس
المؤمنين لقراءة ابن عباس رض وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد
مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا
على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضاً كما قال تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح
بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر
سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع
روح وفيه اقاويل اقويها ان يقال علمه موكل الى الله وباعث من البعث وهو نشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط
كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعاً فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه
على ان قوله محيي الرمم كان مغنياً عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء
اقول من ذهب الى الحشر لهما اراد بحشر الارواح جعلها متعلقة بابدانها كما كانت في
الدنيا لا ان كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين
فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وهذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح

غنية ما

غنية ما عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنياً عن ذكره فممنوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل
على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان
الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر
الشيء بصفات متتالية مدحاً كان او ذماً وان لم يكن عن رؤية في تعلق بعضها ببعض وقد توقي
بينها الواو اشعاراً باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي
يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعاراً باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل
فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء
والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار
وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعاً متوازياً وبين
الاصباح واخواته سجعاً مطرفاً وبين الفارج والباعث سجعاً متوازناً وهو ان يراعى في الكلمتين
الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيساً مضارعاً مريح
اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح يائه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح مبيح
من اباح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار تقومها
مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد اصحاب
الاثم عن جنته او معناه آمر بازاحة الجناح ليمحوه اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه
الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله
فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي موجد
سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المبيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف
الكلمتين بابدال حرف من حرف اما مخرجاً او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون
عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبُرد وبَرد
وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق النقطة كالتقي والنقي واعتبار
الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن له ادنى تأمل مدني السحيق
اي مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل الفقير غنياً مزجي اي السائق الغديق بالغين
المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي
مجريها لان الله هو الذي اعطاها قوة الجري فكانه ساقها صحح بعض الشارحين الغديق

بالعين المهملة فمعناه الكتابة ومعنى اجابة املاؤه ومنجح التوفيق لشكره في اسراءه وهو بمد الهمزة
بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من
ينجح من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلقه جيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني
واهب العطايا الجليلة عوض العبادات القليلة كريم المآرب يعني متجاوز عن ذنوب عباده
عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد هنا عد اعمال
عباده في الآخرة للمجازاة روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة
وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى
القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب لمزدجر اي ينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم
الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة
عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم
شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب
واتيان خلافه لمكنه اي ليمتنع من الخلق اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه
ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله افصح اللسان اي فصيح لسانه اضاف
الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه السلام وكلامه
بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضوع علم المعاني صحيح البيان يعني انه صلى الله عليه وسلم
كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جديد الجنان بفتح
الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم
طعنا وطعانا الى من ثبت اي اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وسلم وعلى اسرته
اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار
جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة
وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا
جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف
في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة
كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو
كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم
يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل
النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة
وجمع البر الابرار ما طلع الشارق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع
اي اضاء البارق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب
آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله
وهو الثناء محذوف للمبالغة ما فاض اي صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا
تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله
عطاياه المتتابعة على عباده ولا نسلم ان يكون التهتان اسما لحال النهر التهتان مطر ساعة
ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما فاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون
موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتانا بدل من ما فاض والضمير
في سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبته من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان
مرفوعا ومسندا اليه فاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضته تهتان سيوبه من الثناء
قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال
والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى الالتجاء الى حرم الله رجاؤه ان ينال من مزيد فضل الله
بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت
الحسن بن محمد الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ماوراء النهر
نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه له استعداده
للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم
تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب
القوي وحداه اي حمله الله على ان يعمر ربعه بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه
شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما وحلالا مشيد بتشديد الياء اي الطويل ويجوز فيه كسر الشين

من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه
اى حايطه واباحة اى انزله باحة اى ساحة سبوحة وهو بفتح السين وتخفيف الباء
مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اى قدر بها اى فى مكة جسوحة وهو الشرب فى الغداة
وغبوقه وهو الشرب فى العشى اراد توطينه فيها واماته بها اى فى مكة حميدا وهو حال من مفعول
اماته اى مثنيا عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن
فيه ثم اذا نشاء منها اى مكة انشره فان قلت لم صرح بوالد من اذا دعا بمكة يكون النشر
منها قلت لشدة اهتمامه وكان شيخى ووالدى نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان
من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها ينقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا فى الحقيقة دعاء
لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية
حكى ان المؤلف رح كان اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق
وتوفى ببغداد فى شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه
بها ففعلوا ذلك اما بعد اى بعد حمد الله والصلوة على رسوله فانى مذ تدرجت اى صعدت
بتدريج ومذ ظرف مضاف الى والعامل فيه عطوت اى مدة تدرجى مراقى جمع مرقاة وهى آلة
الصعود الشرف اى العلو وتحرجت اى اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق
وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقى جمع مسقا بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف
بالسين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اى تناولت وهو جزائى ومفعول محذوف اى
عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهى بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون
ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اى مستعليا على اعالى
المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت
باصابعى فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر
عليه يصح ما قاله لكن المذكور فى كتب النحو ان على بعد دخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهرى
فى صحاحه بزابجها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اى بمجامعها وهو بدل من الشناتر بدل الكل
بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعنى اسرعت بعباب بضم
العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اى الضبط فى خوض وهو الغوص فى الماء متعلق
بطرت بحار الحديث وركوب ثبجها بالثاء المثلثة فى اوله اى وسطها العلمى وهو متعلق بطرت

ان من

---

ان من تسنم اى علا قنن جمع قنة وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى وهو الرفعة استنزل اى
استحط من لاذ اى التجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف
على قوله من تسنم ذرى المناقب اى اعلى المراتب وهو جمع ذروة وهى الاصل اعلى السنام السنية
الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو
الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال
جاء القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مؤول
بالنكرة اى مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل كذا فى الصحاح الجوهرى قال
الشراح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندى
من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرهما وما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلاع على
ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من
مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان رواته عدولا وفى مقابلته السقيم وحصونها جمع حصين
وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص داخت بالدال
المهملة والخاء المعجمة اى ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد بها الاحاديث
التى تنفر عن الضبط ومن عادى اى جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو
الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر فى طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو
ما صدر عن النبى صلى الله عليه وسلم والمراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة علماء
مصدر عادى تقيدت له اى صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهى المتوحشة من
الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن جرد اى قلل شربه
بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وسدد بالتشديد اى طرد نومه قادحه اى
ملك زمام طائفة وساد قومه من ساد يسيد سيادة وهذه رباع الحديث ممحلة اسم فاعل
من المحل اى صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر فى الصحاح الجوهرى قال ابن
السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على
الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها
خربة معطلة اى خالية عن اهلها ومن احيى ارضا ميتة فهى له هذا لفظ الحديث انظر كيف
اقتبسه المص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع

الحديث منسوبة اليه ويوم يوم الحساب عليه وكانّ اذا جعلتها ان رباع الحديث طريقي اذا
هذه للظرفية والعامل فيها علانى وعززت بالعين المهملة وبالزاءين المعجمتين اى غلبت
على المصاحبة اليها رفيقى على هذا بمعنى فى اى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت
مرادها مواضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهى فاعلة من العدو وصحاصحها
جمع صحصح بالصادين والحائين المهملين وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان
متعادية اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء
من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من
شاهده الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا اشبههم بالذياب
العادية من غير اعتبار تجاوب اى تتجاوب وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصدا جمع
الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر وهى
الناحية انما نسبة اقوال متوطنى الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة
اى تتعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء الى مائها اى ماء رباع الحديث وتخطب
على منابرها الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن فى المواضع الخربة بعد ما صدرت بها اى صوتت
فى منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى تخرجها
الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو
شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج
الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من
القبلة ما اسدت اى جعلت ذا سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل
الجنوب ضميرها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة
اقول الوجه لى ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التى
جعلها الشمائل ذات سدى ونحو يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه
على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا
على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح
واحد واعتدت اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتدادا يدى الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان

والآجال

---

والآجال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو خبر كان وعرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة
رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوا الى
اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ رح اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ
القيس من جملة القصايد التسع على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى
القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انه سرقها
لكن تركه هنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول
فحومل ذكرى مصدر بمعنى التذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء
المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيت قوله وقوفا نصب
على المصدر بها اى فى سقط اللوى الثاوية بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا يعنى قفا مثل وقوف
صحبى فى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى تمد بها فى السير قيل انه منصوب بمفعول
وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح الجوهرى
يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كالقعود جمع
قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قال يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينتصب مطيهم
بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز
او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلق بما قبله بتقدير منشدا يعنى علانى
البكاء منشدا وقوفا وان شفائى عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول المحذوف
اى يقولون لى والحال ان شفائى عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة مصبوبة فهل عند رسم
دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان
به والتاء لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شئ يستعان به على الصبر غيرها
ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اى لعمرى قسمى لعل هذا وامثاله
مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى لواهب عمرى والا
فالقسم بغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن تقى ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء
المذكورة فى احوال رباع الحديث لمخايل اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة انقضاض اى سقوط
تجذرا انه جمع جذر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى الربع فى ضمنها

والانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط
فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور و
الحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على
العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها
بئر وبينهما مجرى سُخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت
العين بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم
هنا انشقاق مجال الدموع الحارة للعين الباهرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء ويقال
لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه
اي برّد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهد المصنف في رباع
الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو جدير بها وهم المشبهون بالرسم
الدالون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان
الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس
الرسم الدال على الذات وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد تناخ اي يطلب الاناخة
وهي البروك لا بل بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور ليس فيها بناء ولا
مناخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها وتنشد اي يرفع الصوت بقوتها اي في ساحة الرباع وما
حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم
مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى دام
اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من
القصايد السبع ضمّنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا
في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله
تعالى التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا
قمامها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل
هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء بها هنا
على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وان
وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذني من هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب

كناسه اي مزبله

فكيف فصل باجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من
لا يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده بغيره وان عمرنا بهذا اسم الاشارة صفة
العصر والله المستعان عليه المشتكى من اهله اليه اي من اهل العصر الى الله تحزبوهم في الحديث
اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره جزان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه
كان منسوبا الى قضاعة وهي اسم لحي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف
اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما
الخطب الاربعون التي زيفها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته
عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ
ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين
امثلهم اي اشرفهم طريقة تمييزا اي مذهبا واعلمهم بالحقيقة فان اشرأبت همته اي امتدت
من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب
التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة
الوداع قال المصنف في كتاب آخر من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلى الله
عليه وسلم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الواعي اصله
الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا
الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل محدثو عصرك
خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير
بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على
السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر
في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولو لا تخلى الغاب
جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد
اي الشبلين الشبل ابن الاسد ما صيح به اي صوت في الغاب وصيح بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس
الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ابدى بردا ارتدى اي لبس

ردآء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر يقفوا على هذه القفية
من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اى يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ من ان يرعى فيه
كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذى يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح
لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطى ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه
مطيعًا لا ابيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو انه من شاهده الشيخ فى عصره
من متوطن ربع الحديث كما السلف يمنعونه عن مثلهم لا ابيان وجود الدافع كما يتلم كما فالاولى ان يجعل الحذف
للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اى
امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلى الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث
الارض اى اصابها اهله اى اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهى الاعانة يعنى ذهبت
عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم ويغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم
كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا رضى الله عنه لما قدم
المداين وراى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على رضى الله عنه هلا قلت كم تركوا
من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات
السابقة بثه وهو مرة من البث وهو الحزن الذى لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ونفثة
مصدور وهو الذى اصابه الفقر ونفثة وهى اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم
الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد
الواو اى البسنى التاج فوددنى وهو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ
محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودوآج بضم الدال وبتشديد الواو بمعنى التاج
الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اى المنقولة يقال حديث مأثور اى ينقله
خلف عن سلف كذا فى الصحاح وانثال الناس اى مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة
فى الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اى انثيالا جدا المعنى ذا جد او حال يعنى حال كونهم
جادين لا هوادة فيه اى لا سكون فى ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما
واستكشاف معانيه رايت ان اتبع الحسنة الحسنة واجر رسنى وهو تجنيد من قول الخليل الجر رسنه
منصوب بالاجرار تقول اجررت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعنى به اطالة حبل جهدى الجر
ليتمكن الجميع من افتراع فى العمر الذى سنة وهو احد السنين من وسنة بكسر السين ما تقدم النوم

ثم الفتوة

ثم الفتوة احصن بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع
الشارعة وهى الحائفة العوالى جمع عالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح
وهى الحديدة فى راسه الصتم جمع الصتمة بكسر القاد وهى الصلب المحكم من الرمح الشوارع وهى الرماح
الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالى جمع العالية وهو راس الرمح فمرجت اى خلطت
البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وعمقت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو
اللؤلؤ الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والعقيان هو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما
صح من كتاب الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح فى كتاب خفيف الحجم فان قلت لم يجعل لما ضم اليه
منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج
الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بينى وبين الله تعالى فى الصحة والرصانة
مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الصلابة يعنى يكون هذا
الكتاب شاهدا لى الآخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيسى فى مدة
حياتى فى الدنيا وشفيعى المشفع اى مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى فى العقبى وكفى بالله الباء
فيه زايدة الذى هو عاضد اى معين من وضع لتعالى جده اى لاجل علو عظمة الله صحيفة حره اى
بشره وجهه وعاضد اى قاطع من وضع اى اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده
بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اى اجتهاده فى تعدى حده اى فى تجاوز قدره وضمير راجع
الى من ويجوز ان يرجع الى الله اى اسرع فى تعدى حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد
حدود الله الاية عالما تمييز اى كونى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءنى زيد راجلا
عالما بما عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية فى تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه
وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية فى صحاح الاخبار المصطفوية كذا مضبوط فى النسخ
المصححة وفى بعضها المصطفية وهذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة
فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابى
عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن
ترويحه فعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى طيب الله مضجعه اى موضع
الهجوع وهو النوم فعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ائمة
الحديث المشايخ الذين جمعوه فى الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس رضى الله عنه وهو صاحب

الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المصنف رحمه الله وابو داود سليمان بن اشعث السجستاني وابو عيسى
محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح
الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوى همتاهما م البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين
اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحين ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر
قال البعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل
حديث انه مما انفرد به احد الشيخين واتفق عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات
ولم يكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف رحمه الله في بعض المواضع علامات غير مطابقة
للوقوع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او في غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما
واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متتبعا في ذلك للكتب السابقة والشيوخ الفائقة
وما يعقل شرف هذا الكتاب قدره اي مرتبة الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة
ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب
المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلوة الزاكية اي
الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهي الامين والسراة
الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اي حجة الخ
رتب الشيخ رحمه الله هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب لبيق فاردت ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول
الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه
بمن الموصولة او الشرطية والثاني بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء
اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩
كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول ١ فيما
جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين ١ مرتب على خمسة انواع ١ فيما جاء اوله ما
النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الجزئية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع
١ فيما جاء اوله حرف يا المنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا المنادى مضاف الى القبيلة ٣
اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا
١ فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قول لعن الله ٥ كلمة لو ٦ لولا ٧ كلمة ان
الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة

عشر فصلا ١ فيما جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ بهمزة
الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة اظلام ٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل
بفتح الثاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لكن ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما
المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها
الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع رتبه
على خمسة فصول ١ فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر
الباب العاشر رتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات
العددية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة
التي يبتدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء متأخرا في حروف التهجي
من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف
الاول يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله تعاد وقوله توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعي
في الثالث كقوله تردى وقوله ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدهما كقوله جهز
جيش العسرة وقوله جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله
من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في
سير السنن وخليق لان يحيى رباعه وفي جمع الجمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه
**الباب الاول في ابو هريرة رضي الله عنه** اخرج البخاري رحمه الله عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد شمس
وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة رضي الله عنه لانه صلى الله عليه وسلم رآى في ثوبه شيئا يحمله
فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال صلى الله عليه وسلم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية
وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتركه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث
انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين قال النبي صلى الله عليه وسلم من آمن بالله
وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء
٢ به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله تعالى ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانه مما جاء به
وانما ذكر الايمان بالله تعالى مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا
من الايمان ولا شطرا له عند بعض علمائنا رحمهم الله تعالى بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق

لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله تعالى وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يعتبر به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجيء بمعنى دام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة وكذا قاله الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه صلى الله عليه وسلم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وانما قيد لتقييمه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي رح ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك رح الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم وخص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله الشارح رحمه الله خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية ابي هريرة متاخرة عن الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله احق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله تعالى شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ

الحق

الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق وعده ان يدخله الجنة الاظهر ان المراد بالادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله وفي بعض النسخ البخاري رحمه الله جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي صلى الله عليه وسلم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال هذا الثواب خاص في حق من هاجر زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى الجهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارأيت اذ اوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال وهذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الاوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني رحمه الله تعالى ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما ادعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجد صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه

**قال** ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل له فلا يبعه حتى يستوفيه اي

يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي رحمه الله ومحمد رحمه الله ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله وقال مالك واحمد رحمهما الله يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وست مائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا بالثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذا والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي رح ومالك رح فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه واصحابنا لما انكروا الحجية للمفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط قصدا كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتأبير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك رحمه الله على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رحمه الله العبد لا يملك لقوله صلى الله عليه وسلم العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازيا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين ومسلم رحمه الله بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان الغالب هو الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن

بيانيه مع مجرورها حال عن الشيء فاحسن اليهن فسر الشارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر من سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ وبطأ يجيئان والبطاءة بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم ينجبر نقيصته به اقول لا حلي ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقوا اباءهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء فلا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون رجل يهوي ويحبو على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادي يا عبدي عملك ابطأ بك انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا عليه خيرا فقال صلعم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا عليه شرا فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار وذكر الثناء مجازا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمتظاهرين بالفسق والبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم و التخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح المسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله تعالى الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء

فايدة وقد اشتهاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيده ماروي انه صلعم قال حين اثنوا على جنازة
جاء جبرائيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا
ولكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله صلعم وجبت في اثناء
الشر محمول على التهديد لانه تعالى عز وجل يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله
في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد
واضافة الشهداء الى الله تعالى للتشريف ومشعرة بانهم عند الله تعالى بمنزلة في قبول شهاداتهم
لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل
كذا قاله الشيخ الكلاباذي   انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من احب ان
يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني عن شيء هذا الشيء محمول على الامور الآخرة بقرينة ماروي
انه صلعم قال في اثناء خطبة بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال
عرضت على الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحايط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء
واكثر صلعم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله تعالى علمها مستثناة
منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول
مزيد المكاشفات له صلعم فيه وما قاله الشارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف
لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع   سهيل بن سعد
رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانية وثمانون حديثا
المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري رح من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار
فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا او هو من كلام الراوي والمصنف رجلا كان يقاتل المشركين ثم
قتل في الآخر نفسه قاله صلعم في غزوة خيبر وكان الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي صلى الله عليه
وسلم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما
كان كما قال ظهر معجزة له صلعم   ابو موسى وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان
ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا له في
الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري رحمه الله باربعة ومسلم رح بخمسة عشر من احب لقاء الله
اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان
الله تعالى وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا

له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا ميلان القلب لا يليق اسنادها الى الله تعالى فيحمل على منتهاه
ومن كره لقاء الله ومعنى كراهة ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره
الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهة تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة
لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب
لحب الله تعالى لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله
تعالى حين احب الله عز وجل لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد
ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ماروي انه صلى الله عليه وسلم قال
اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء
الله تعالى فهو سبب للاخبار بان الله تعالى احب لقاءه اذ اذاقه الله تعالى حلاوة محبته واذاقها
بهم بعنايته   ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله تعالى
وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف
وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله تعالى فامر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون
الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة
يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء   معمر بن عبد الله بن نافع رضي الله
عنه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين قال صلى الله عليه وسلم من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة
الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار
استدل مالك رح بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي
الاحتكار يحرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث
على احتكار القوت عند الغلاء كفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي صلى الله عليه وسلم
كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خصص
بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يقوله باجتهاده
فان قلت روى ابو امامة رضي الله عنه ان النبي صلعم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث

مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك
مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة
عن ابن مسعود رضه فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا
يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله
صلى الله عليه وسلم ادوا عن كل عبد وبقوله صلعم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع
التأمل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة
في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس
اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم     عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قال صلى
الله عليه وسلم من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها
على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس منه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من
الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل     ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثمان مائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري
منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن في الاسلام اي
صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما
عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من جناية على نفس غيره او غصب ماله واتلافه
قاله صلى الله عليه وسلم لمن سأله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص
او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث يخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق بالشر العقوبة ثم من حسن اسلامه يغفر له ما كان يستحقه
من العذاب     ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ
اموال الناس ولهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها
الجملة حال من المتمكن في اخذ اداها الله تعالى عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسره الله
اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد
بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويلها بقوله مستحق لان يقال في
حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التأويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى

وانما

وانما استحق من يريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على
خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله تعالى يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان
اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها     سعد بن زيد
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد عشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير
بدر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري
والباقي متفق عليه من اخذ شبرا اي من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول
له او حال او تمييز طوقه الضمير المستكن فيه القايم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر وهو
انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله طوقا يوم القيمة ورد
شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا
تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ان المصورين
يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة
كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم
الطوق الى سبع ارضين ومن اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر لم يأخذ ظلما
بخلاف طبقات الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد رحمهما
الله بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان من اخذ الارض ظلما غصب وقال
ابو حنيفة وابو يوسف رحمهما الله لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة
عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور
ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات
اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص     ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من
اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء للتعدية فيه الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى
والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الآخرة ايضا
سبع طباق     ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية من ادرك ركعة من الصلوة فقد
ادرك الصلوة هذا محتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا
ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد
بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة

يكون على الغالب لانّ مادونها لا يُعرف قدرُها وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من
كان مسبوقاً فادرك ركعةً مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيدُ ركعة يكون
لاخراج مادونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقاً للكل على الجزء يعني
من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك حسّا او معنىً بالتصرفات الشرعية
مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم عنه
او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب
الشافعي رح البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد
المعرض لعين المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء وحملوا الحديث
على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار
الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في الاضافة
التمليك ومع المبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم تكون
مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار
سعد بن وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثاً في الاسلام على يد ابي بكر وكان
اول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى وكان مشهوراً باستجابة الدعوة لدعائه صلعم بقوله اللهم سدّد
سهمه واجب دعوته وهو احد العشرة المبشرة مرويا مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتان وواحد
وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه
عُدّي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام
يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبّر عنه بهذه العبارة تشديداً في الزجر عنه لانه مؤدّ الى الفساد
الكثيرة وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت
بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله فقال بعضهم هو
محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولاً ثم انه يجازى بعده
وقد لا يجازى ويعفى عنه ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل
المدينة بسوء اذابه الله تعالى اي اهلكه بالكلية عبّر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم
الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتةً كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة يوفرون

عليهم

عليهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد
الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته صلى الله عليه وسلم وقال آخرون هو عام وهذا اصح
الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية
هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون
في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله تعالى
في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا
في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهادا كامرآء استباحوها فان قيل كان الانسان
لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة المقارنة
بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به ويجئ بيانه في شرح حديث ان شاء الله
تعالى ان الله تعالى يجاوز عن امتي وفي رواية من كان مكان من اراد فعلى هذا الاشكال عدي بن
حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وستون حديثاً
له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي
يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانب يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله
محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد الاخص بقرينة ما قبله
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم وقال كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وخمسمائة
واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري رحمه الله بستة وعشرين ومسلم
بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم قول
كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عبد ليمتاز عن جابر بن سمرة رضي الله عنه لانه من الرواة ايضا
ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم ومعروفا عند الاطلاق عدي بن عميرة رمنه
وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة
احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم على عمل
للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا
مخيطاً فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى
مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون

للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو
الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال
على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل   ابن عباس رضي الله عنه روى
البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدّي الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون
الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتا كيد
لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوي صبّ في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه ولعل
هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليتحرز من
شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن   عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية
اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالتاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق
فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او
والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة
المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي رحمه الله لما جاء في
الحديث انه صلى الله عليه وسلم رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة رح مستدلا
بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره
شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات
المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وفي موزون فليكن بوزن معلوم
وان باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة
مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما
في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز
وانما شرع ضرورة رفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر على كسب المبيع في الاجل
واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان

يصل

---

يصل الثمن بالبيع الصحيح   ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي
في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان حديدة فان الملائكة
تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوّف مسلما باشارته وهو حرام لقوله صلى
الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروّع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم
لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا
المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق
لا يقصد قتل اخيه غالبا   ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال صلى الله عليه وسلم من اشترى
طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان
الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رح وكالمذروعات
عندهما انما نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين
به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد
الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما
جاز ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا
الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع
لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح ان يكتفى به لان
كيل البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت يخالف لما روي نهى النبي عليه السلام عن بيع
الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا
بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو
كالبيع الجديد   ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفّلة بتشديد الفاء وهي
حلوبة لا تحلب اياما حتى تعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان
كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان حلبها
فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم
تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته
كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي

عليه السلام قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه
غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد بلبن ما لا يوكل شيئا لنجاسته وكذا لبن
الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي رح بالحديث
واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل
المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين
او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله تعالى ومن عصاني فقد عصى الله تعالى لانه عليه السلام
لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصا اميري فقد عصاني
لان اميره موافق له ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد
به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث
الشافعي رح واسقط عنه ضمان العين قيل هذا الحد اذا افقاها بعد ان زجره فلم ينزجروا
صحح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث قال ابو حنيفة رح عليه الضمان لان النظر ليس فوق
الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر الاولى فالحديث محمول على
المبالغة في الزجر ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة في ال
اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله تعالى اي انجى الله تعالى انما ذكره بلفظ
الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي
الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما ما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر
الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان
كان فيه فضل بلا خلاف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين
النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل هو ايضا نصيب من مملوك وهو اعم من ان
يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه من ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة
نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رحمه الله حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد
لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ
غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد
يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار

فيفهم

فيفهم منه ان واحد الورثة لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك
العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب
الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد
عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه
اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع
ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونهما مستفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه
الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد
على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة
لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان
موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد الى من فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه
والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى عتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المال على
سيده ولفظة عليه يدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه
بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير ان المجرور ان لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار
فاذا مت عادت الى اولى ورثتي فقد قطع قوله حقه هذا ان الضمير ان لمن فيها اي في التي اعمرها وهي
اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك رح العمرى في جميع الصور تمليك
لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه ابو عبس رضه بفتح العين المهملة وسكون الباء
الموحدة عبد الرحمن بن جبر رضه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روي سوى
هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله تعالى اي في طريق
يطلب فيه رضاء الله تعالى فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله تعالى على
النار ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت
حتى يفرغ اي الخطيب وهو غير مذكور لفظا بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه
اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو
بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني ذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو

القصاير ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوة الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن
رجونا ان يغفر من الكباير لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت ولقوله تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ويجوز ان يكون مصلى الجمعة كما ذكر في الحديث
ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء
المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون
للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه      ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة
غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة
زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض لبصره والوجه الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما
قرب بتشديد الراء اى تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا
وصفه به لان القرن ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال
وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي
بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي رح
التبكير الى الجمعة افضل فحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قال شارح فعلى هذا يكون
المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها
تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر
الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب
فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل
ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من
بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة
ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون اجر من
جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر التهجير قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع      سلمان
رضه روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي رضه عبدا فاسلم لما قدم النبي عليه السلام المدينة
فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم
ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن

ادهن

---

ادهن من طيب لئلا يتاذى جاره برايحته ومن فيه للتبعيض او زايدة عند من يجوز ذلك في الموجب
ثم راح ولم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير
الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل يقبح
التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية
لاحراز زيادة الثواب ولزجرهم تقدمهم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له
اى قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قال الجوهري ثم اذا خرج
الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه
في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له
ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث فضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث
ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة رضه ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت
يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة رضه متاخر عن حديث سلمان
اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة
الى من تاخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر      وايل بن حجر رضه وايل بالياء المثناة
من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو
عليه غضبان اى معرض عنه ومعذب به وانما فسرنا غضب الله تعالى بهذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي
مستحيلة على الله فيحمل على غايتها وكذا الكلام فيما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة
والغيرة وغيرها يؤول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به وخص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع
انه غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله تعالى وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره
فجوزي بالمثل      ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضه امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء
مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال
كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم
المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي
الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل على

من ذنوب المظلوم فيكون الاثم ضعفا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان متؤولا تاويله عرف فيما سبق من حديث
من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا
وهو قطعة غصن من اراك وهى بالفتح شجرة المسواك    سفيان بن ابى زهير رضى الله عنه
وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة احاديث اخرج له فى
الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير
فى عنه عايد الى من زرعا تمييز اى من حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة دوابه ذات ضرع ومواشيه
نقص وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اى اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على
التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل
حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون
حبطا كل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى
فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما
قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف
المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان
الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون
معها غلظ عليهم بنقص قيراطين    جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال عليه السلام من اكل البصل
والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قرب
بكسر الراء يقرب بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد
به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص لمسجد النبى عليه السلام
بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عليه السلام فى حديث آخر فلا يقربن المساجد
فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملائكة تتأذى
مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد فى ساير المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون فى مواضع
العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص
بها او عام بكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل
المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عليه السلام قال

من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تأذى بنى آدم فيجوز
دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة
والله اعلم او يقال تأذى الملائكة تكون لتأذى الناس منها وفى قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول
منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت
الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تأذى الملائكة بانتفاء
تأذى الناس قاس قوم على المساجد ساير مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رايحة كريهة كالبخر وغيره
جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال عليه السلام من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او
ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى وليقعد فى بيته تأكيد لما قبله على وجه المبالغة    سعد بن ابى
وقاص رضى الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اى من ثمار المدينة لان اللابة
ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسى لوصول
دعاء النبى عليه السلام الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع
انس وابو هريرة رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والشجر
فى العرف ما له ساق واغصان وفى اللغة ما يبقى اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما
يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا    ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية
فلا ينقص اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه
لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة
الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى    ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه قال عليه السلام من انظر معسرا اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى حط
له من دينه اظله الله تعالى تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وضمير راجع الى الله تعالى او الى العرش
قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية
من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع
الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة او الظهور علامة منه كما قيل
يتشعشع من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى المعتمد بالنقل
كذا سمعت من بعض اساتيذى تغمده الله بغفرانه    ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية

عنه قال عليه السلام من انفق زوجين اى صنفين كما عطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به فى قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى فارجع البصر كرتين فى سبيل الله اى فى وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل عن خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم عن كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اى فل اى حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة فى فلان فى باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجى متعديا كما فى قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما فى الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضى الله عنه يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذى لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رضى الله عنه كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها ابن عباس رضى الله عنه روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعى على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصرانى اذا تهود واليهود اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبى عليه السلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس يجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع عثمان رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا اى معبدا فيتناول معبد الكفرة كما قال عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبد الغير الله يبتغى به وجه الله وهذا لاخراج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغى به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى رجحان ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه

تعالى

تعالى فانه اعظم من كل شىء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال الشارح قد يتجلى الله لعبد تبتل اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث بعيد لاسيما صدر فى مقام كان الاكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجى بمعنى طلب رضاء الله كما جاء فى حديث آخر مذكور فى المشارق ان النبى عم قال لسعد بن وقاص لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى امراتك بنى الله تعالى له مثله فى الجنة اى بيتا يماثل المسجد فى الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت فى الجنة كل منها مثله ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عم لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع قبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة والجماعة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثانى ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه قال عليه السلام من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل سبحانه وتعالى واخبر ان المسلم لا يخلد فى النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب بفتح المهملة سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجا بها بالجيم والهمزة يطعن فى بطنه فى نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق بريدة بن الحصيب رضى الله عنه وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام

مائة وسبعة وستون حديثاً له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد
عشر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل
ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه
فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال عليه السلام من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع
جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه
لدفع السم والسحر عرفها النبي عليه السلام او لدعائه عليه السلام بان يكون شفاء لذلك الداء
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال عليه السلام من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل
تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء
فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تعالى تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين
في العادة كما قال الشاعر الم تك في يمين يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها
يعني يضاعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة
التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة
بينة حتى تكون مثل جبل انما ذكر النبي عليه السلام التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادة يربو ايضا
بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب طبع
الاموال ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالة على التكلف في
الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله تعالى اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد
به الاداء مع الجماعة لاشارته عليه السلام اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله تعالى وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في بيته
كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وهنا مفتوحة الخاء
لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه جره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى
ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب عبادة بن الصامت بضم العين
وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا لرسول الله عليه السلام وجهه عمر الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي عليه
السلام مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ

من نومه

---

من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع الكلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون
هذا الكلام تسبيحا او تهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة
الا بالله بمعاونة الله كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله
اللهم اغفر لي استجيب له هذا جزاء مرتب على الشرط والمذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمال
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض
له فان توضأ ثم صلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة
المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء
الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكمله برعاية فرائضه وسننه وآدابه ثم
اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده
وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا
عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة الزيادة الى ثلثة ايام من
قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل
ومن مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه
ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضه روى مسلم
عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير خروجها مجاز من غفرانها لانها ليست
باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لدفع من يتوهم ان
المراد من جسده ما يصيبه الماء فان قيل ما رواه المسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل
وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يحمل الساكت على الناطق
قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فيغفر ما في جميع الجسد ويكون عند التوضي بالتسمية يدل عليه ما روى النبي
عليه السلام قال من ذكر اسم الله تعالى اول وضوئه طهر جسده كله وان لم يذكر الله تعالى لم يطهر
الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في
انفه بالتنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضه اتفقا على الرواية

عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال الشارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يأتي وضوء
النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه بخروجه التغاير فضعيف لان معنى المثل
والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان توضأ فقال رايت رسول الله عليه السلام توضأ مثل وضوئي
هذا ثم قام فركع اي صلى عبّر عنه بلفظ ركع مجازا او للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا
يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التشكّر والجاه
وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك
الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط او قال شارح احكام الاحكام يمكن ان
يجعل حديث النفس اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث
بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من
الصغائر قاله محيي توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم
مرتب على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه
فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يوم او الى وقت
دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات المسلم ان عثمان رضي الله تعالى
عنه توضأ وقال رايت رسول الله عليه السلام توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما
تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور
عن النبي عليه السلام بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل
الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله سهل بن سعد روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل
بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي
بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عليه السلام مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة
ونفعها عائد اليه لانه عليه السلام هو الهادي وهذا المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي
ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الوتيب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي
النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ابن عمر عليهما الرضوان اتفقا على الرواية
عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان اللام للوجوب وذهب
الجمهور الى استحبابه وحملوا الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل

الامر على

فهو افضل عثمان رضه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمّي به
لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب والتجهيز تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي
عثمان رضه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عليه السلام عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل رسول
الله عليه السلام يقلبها وهو يقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت زيد بن خالد
اتفقا على الرواية من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزى اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض
الغزو وعنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا
له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا القيد قليل جامع بمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد
عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له
ثواب الغزو ابو هريرة روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم بكلام
الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس رضه لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير
ننك لميسا قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم
يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة
مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وساير
العرب يقفون بعرفة فعلى كل تقدير كان مرتفعا برد النبي عليه السلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا الحديث فلم
يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع ههنا بمعنى صار
وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها
يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا المخرج المكي مما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه
ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون التشبيه
في الخلو عما سواها لكن ما روى ان النبي عليه السلام دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج [illegible]
حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب سمرة بن
جندب والمغيرة بن شعبة روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم جندب بضم الجيم وفتح الدال
وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثلثة وعشرون حديثا له في
الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون
حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو للحال
يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلتا الروايتين معمول بهما انه كذب

بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل وهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله عليه السلام كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله عليه السلام ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته اي تكلم من عند نفسه في قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب

عثمان روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ودفعها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها

ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق مارواه عن النبي عليه السلام مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية مسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اي الخص علماؤهم وشتت شملهم

ثابت بن ضحاك اتفق على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة ملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فهو يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال البعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر

ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان يأخذ او يدفع عن نفسه تقبيح بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله تعالى وهو عليه غضبان اي معرض ثم قرأ علينا رسول الله مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عاهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال شيء بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل على المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم يوم القيمة اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤوا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله عليه السلام قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح ومارهم اي اطعمهم

ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جايزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف غير الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين

ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروي بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله اللام فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا او للندب ان كان حلفه بغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لم ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى عليه كفارة لان الله اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه عليه السلام لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها

ابن عمر اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح

منصوب بنزع الخافض اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل و
علينا حالا اى حال كونه علينا لا لنا فليس منا اى من عامل سنتنا    جابر رضه روى مسلم عنه
من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى فى او زايدة فليوتر اوله اى ليصل الوتر فى
اول الليل وامره بالاتيان عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رح ومن طمع ان يقوم
آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى تحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى
الاتيان فى آخر الليل افضل    ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اى طاعة الامام
وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعنى ترك
الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهى صفة ميتة
يعنى صار باغيا واذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم
كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوى منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت
راية عمية وهى الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بين المحق من الطايفتين وعمية بالميم
والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووى رحمه هى الجمية لا يستبين وجهها
يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اى لتعصب وفى بعض النسخ لعصبية وهى الخصلة المنسوبة الى
العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهى بكسر القاف
للنوع خبر مبتدا محذوف يعنى قتلته كقتل اهل الجاهلية لان قتالهم يكون بمجرد التعصب ومن خرج
على امتى المراد بهم امة الدعوة وبالخارج من يخرج عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح البا
وفاجرها ولا يتحاشى اى لا يبالى من مومنها ولا يفى لذى عهد عهدها اى ينقض عهد اهل الذمة باخذ
مالهم وقتلهم وهذا ان كان بيانا لما سبق فليس منى ولست منه يعنى ليس هو من امتى وفيه
تهديد وتشديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم
اتباعه بابيه    ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابى سفيان فهو آمن
قيل انما اكرمه النبى عليه السلام بهذا القول لانه كان اذا اوذى بمكة فدخل دار ابى سفيان كان آمنا
فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة
على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ الامن انما يستعمل فى القهر لا فى الصلح وقال الشافعى رح فتحت
صلحا بدليل ان النبى عليه السلام لم يستبح اموالهم ولا اقسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه    ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم رح من دعى الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول

العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه
انما استحق الداعى الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص
ذلك اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون مثلا به
بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعى ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه
ولا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع فى اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان
قلت اذا دعى واحد جماعة الى الضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون سيئة واحدة وهى الدعوة آثاما كثيرة
قلنا تلك الدعوة فى المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادها    ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصارى رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام مائة حديث وحديثان له فى
الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى بواحد ومسلم بسبعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من
فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف
الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق    ابن عباس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من راى
منكم رؤيا على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية فى المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهرى فليقصها
اى ليقل ما راها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من
التفعيل اى فسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف
كان يقول لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغى ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد
روى انه عليه السلام قال الرؤيا ما لم يعبر لم تقع    ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما
رواه عن النبى عليه السلام الف ومائة وسبعون حديثا له فى الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد
البخارى رحمه الله عليه بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله تعالى
من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى
منه فبلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه
لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واتم فى العمل فينبغى ان يقدم المنع
بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم فى الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان
لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
قلت معنى الحديث الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم مما كلف به من الامر بالمعروف والنهى

عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه منكر اما بالنسبة الى الفاعل
لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا اى مذهبه ويكون جائزا اى مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل
المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي
عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا
يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان واجبا فالامر به واجب على
وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان يكون المنهي عنه واقعا لان
الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى احدا تهيأ
لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكره
تعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان
قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رح فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه
اضعف الايمان ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه
وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية
والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم    ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى
البخاري عنهما ما رواه ابو قتادة عن النبي عليه السلام مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون
حديثا انفرد البخاري رح بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين
المهملة والياء المشددة من رآني اى في المنام فقد راى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان
انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه السلام قاله في جواب من قيل انه راى النبي عليه السلام في المنام وبعضهم
اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد راى الرسول الحق    ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه
من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله تعالى الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة
دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او برؤيته عليه السلام فيها الرؤية الخاصة
بالقرب منه او فكانما يراني في اليقظة هذا شك الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان
بي هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام
بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما
رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من يجوزها تعالى يرى في اى صورة كانت لان

ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة    ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من
رآني في المنام فقد رآني اى فقد رآني مثالي يدل عليه قوله عليه السلام فان الشيطان لا يتمثل بي قال
القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري في الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام
انها سواء كانت على صفته او غيرها كمن رآه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه عليه السلام
لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري رحمهما الله تعالى في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
على لفظ لا يتمثل بي صورتي    ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع
الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اى للتكثر ماله لا للاحتياج فانما
هي اى المسئلة او الاموال جمرة اى سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذ
جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها وانما استحق السائل
المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله تعالى وهو كفران واما حكم الدافع له
عالما بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل
منه او ليستكثر هذا توبيخ قال العلماء رحمهم الله تعالى من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال    صفية بنت
ابي عبيد رضي الله تعالى عنها اخرج مسلم في صحيحه من صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر
رضي الله تعالى عنهما ادركت النبي عليه السلام وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر رضي
الله تعالى عنهما من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح
العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اى يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم
الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي رحمه الله تعالى معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب
له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن تطابقها للامر
وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاثم على ان
صلوة السائل عن العراف لو لم يكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع
الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله تعالى من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية
صدرت منه بل الوجه ان يقال ان المراد من عدم قبولها اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص
الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض

علمه اى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما
من سألهم لاستهزائهم او للتكذيب بهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم
تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا يخالف لقوله عليه السلام من صدق كاهنا فقد كفر بما
انزل على محمد عليه السلام قلنا الذى يلوح لى في التوفيق ان يقال ان مصدق الكاهن يكون كافرا
اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون
من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا      ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان
الله في دبر كل صلوة اى عقيب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث آخر ثلاثا
وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلاثا وثلثين وكبر الله اى قال الله اكبر ثلاثا وثلثين فتلك
اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول عليه السلام بدليل من سبح
تمام المائة بالنصب ظرف اى في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال المراد من تمام المائة ما تتم
به المائة وهي في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فيصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع
تمام المائة على ان يكون مبتدا وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو
بضم الميم يعم التصرف في ذوى العقول وغيرهم والملك بكسرها يعم العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء
قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد فيها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى
هذا اللفظ قال يكون للراوى وضميره عائدا الى الرسول عليه السلام لكن الوجه الاول اولى على التوجيهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كانت
مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد بقوله كل صلوة
الكل الافرادى يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر كل واحدة من صلوته وهذا معنى
وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعى فلذلك الادبر مجموع صلوته غير معلوم له ويمكن ان يقال
بجواز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح
لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة      انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من سره
ان يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء في اثره وهو بالتحريك ما بقى
من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل يعبر به عنه لانه تابع للحياة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في
الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووى رحمه الله تعالى للصلة درجات
باعتبار رتبة الواصل وغيره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه وصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن

ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم
وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص
بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط
كما تكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو
المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح
المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال ان المراد منه البركة في رزقه
وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق
المبالغة يعنى لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال
اذا تعلق به حكم      ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من سره ان
ينجيه الله تعالى اى يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ بالنفس
لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهرى يوم القيمة
فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة او يضع عنه اى يحط عنه
دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم      ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا
قاله لرجل قال دلنى على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان لجزم السائل العمل بما يقوله عليه السلام
دخلت الجنة قال اى الرسول عليه السلام تعبد الله تعالى خبر بمعنى الامر اى اعبد الله وكذا
الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدى فيكون خبر مبتدا محذوف اى ذلك
العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها
فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل كان مقرا برسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه
وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحى وهو
فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة
المكتوبة اى المفروضة هذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدى الزكوة
المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح
به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم
رمضان قال اى الرجل والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا اى على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص

منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبى عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها
او يقال انه تجاوز وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع فى تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا
السؤال ولا انقص فى العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول فى الكتاب وانما
جزم عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه بالوحى ان الرجل يموت على الصلاح بدخلها
ابو هريرة وابو ذر رضى الله تعالى عنهما روى البخارى عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان
من اعلام الصحابة رضى الله تعالى عنهم خامسا فى الاسلام ما رواه عن النبى عليه السلام مائتا واحد وثمانون
حديثا له فى الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخارى رحمه الله تعالى بحديثين ومسلم بتسعة
عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لاختصاصها الموصلة
الى الجنة ولعل العلوم العربية تكون فى حكمها لانها مما لا بد منها فى تحصيل تلك العلوم سهل الله له به
الضمير عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام
او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م
سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس
راجلا ما رواه عن النبى عليه السلام سبعون حديثا له فى الصحيحين ثلثون حديثا انفرد البخارى رحمه الله
تعالى بخمسة ومسلم رحمه الله تعالى بتسعة من سل علينا السيف اى اخرج من غمده لافرازنا فليس منا
اى من عامل سنتنا ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم من سمع رجلا ينشد بفتح الشين اى
يرفع الصوت ضالة فى المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اى النشاد
الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل
وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم تبن المسجد لاجله حتى كره مالك رحمه
الله تعالى البحث العلمى فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره رحمهم الله تعالى مما يحتاج اليه الناس لان
المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضى فى الجامع لان القضاء حق من اشرف العبادات
جرير رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبى عليه السلام باربعين يوما ما رواه عن النبى
عليه السلام مائة حديث له فى الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخارى رحمه الله تعالى بواحد ومسلم
بستة من سن فى الاسلام سنة حسنة وهى ماخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق ومن اتى
بطريقة مرضية يقتدى بها فيها فله اجره اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل
بتلك الطريقة من بعده اى من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له

مادام

ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اى وزر
عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيئ
عائشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعنى يوم عاشوراء
بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس فى كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع
من المحرم قوله يعنى تفسير من الراوى او المصنف للضمير البارز فى ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما
فرض رمضان قال عليه السلام الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام فى حق الجواز ابن عمر رضى الله
تعالى عنه روى البخارى عنه من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب عنها حتى مات وفى كلمة ثم اشارة الى ان
التراخى فى التوبة لا ينافى قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف فى الآخرة يعنى جعل محروما من خمر الجنة
قيل هذه العبارة من عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيتناول الحديث بالمستحل وقيل
جعل محروما فى الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة
لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهى انفسكم وهذا النقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة
ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم رحمه الله عنه من شرب النبيذ وهو ما الملقى فيه تمر او زبيب او نحوهما
منكم فليشربه زبيبا فردا اى حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا وفى
لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد
رحمهما الله تعالى استدلالا به وبما روى عن قتادة رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام نهى عن
شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدته وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان
ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهى عن الخليط فمحمول على الشدة ام سلمة رضى الله تعالى عنها
روى مسلم رحمه عنها قيل ما روته عن النبى عليه السلام ثلاث مائة وثمانية وسبعون حديثا لها فى الصحيحين تسعة
وعشرون انفرد البخارى رحمه بثلثة ومسلم رحمه بثلثة عشر من شرب فى اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر
الجرجرة صوت البعير فى حنجرته والمراد هنا ما يسمع فى حلق الانسان عند تجرع الماء فى بطنه نارا من جهنم الرواية
المشهورة فى نارا النصب وروى بالرفع على ان لفظ يجرجر لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه
نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى
بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلى فجائز للنساء دون الرجال ابو
هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل
بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء

المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيدت به لما ورد في بعض
روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى يدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما
قيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا التشبيه المعني بالجسم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم
رحمه الله تعالى اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضي الله تعالى عنهما فارسل الى عائشة
رضي الله تعالى عنها يسالها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لقد فرطنا في
قراريط كثيرة عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله عليه السلام حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها ثم راى العلماء ان هذا الحديث يخالف
للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المومنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق
من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري رح معناه
من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود عبادة بن الصامت رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في
صحيح المسلم رحمه الله وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا
عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على
اختلاف عقائدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير وقته وآوانه او اضيف الى الله تعالى تعظيما
له او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به
الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان
جبرئيل عليه السلام اضافه الله تعالى الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه
مصدر او للارادة كل واحد منهما ادخله الله تعالى الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا
او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير
حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه
الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب وبعده مفوض الى مشية الله تعالى قال الامام
الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفا العقوبة
فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المومنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم
عدم دخول النار لجواز ان لا يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا ان يعذب
بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا

ابوهريرة

ابو هريرة وابو ايوب رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن
زيد ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلاثة عشر حديثا انفرد
البخاري رحمه الله تعالى بحديث ومسلم رحمه الله تعالى بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالاتهم لهم على الايام قال
النووي حذف الهاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستا ايام فاذا احذف
الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يوم العيد وايام التشريق
لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ستة من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر
ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال ولا
ينتهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الست الستة
متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشارح انما كان
ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين وقول بعضهم من
كلامهم انهم ارادوا بالدهر السنة ولا ادري وجه فهمهم من صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو
وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة لمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها والذي يلوح لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد
الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر
وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام
يوما في سبيل الله بعد الله تعالى وجهه عن النار اي نجاه الله تعالى عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل
ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر
الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش
ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشاء يعني من صلى
صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر والمراد اداؤهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما
وقت التثاقل والتشاغل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسال الله تعالى عونا على طاعته وصونا
عن تكاسل عبادته عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما
قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضما الى

صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في
شرح المشكاة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل اقول ما ذكر في المصابيح
من انه عليه السلام قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان
كقيام ليلة يعين الوجه الاول    جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم رح عنه جندب بضم
الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
اثني عشر حديثا المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة
الله تعالى اي في امانه في الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما
ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الايمان فلا يطلبنكم
الله تعالى من ذمته بشيء من بمعنى الاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية والجار والمجرور
حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله تعالى من نقض عهده لكن المراد به النهي عن موجب
مطالبة الله تعالى وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح وهو ترك الصبح هذا على تقدير ان يراد
بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه
الضمير فيه للشأن من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من
يطلبه الله تعالى للمؤاخذة لما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله تعالى اذ لا يفوت منه هارب
ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبته اذا صرعته فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد
ورباعيه لازم    ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي سورة الفاتحة سميت
بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حول منها الارض في الكينونة او لان سائر
السور تضاف الى ضم السورة في الصلوة ولا يضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها
على المقاصد القرآنية اجمالا لان الثناء على الله والتعبد والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي
فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت
عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج
بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال
اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايام نتاجه كذا قاله الجوهري معناه فصلوة ذات نقصان على
حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي
حنيفة في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها    انس

رحمه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم
فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكرا
فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل
قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة
من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا
تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول
ولما ذكر ما يمتاز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي هذا لوحتنا الان اليهود لا
يأكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تأنيثه بالتاء وههنا التانيث غير مراد انما جاء
الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة للمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد
به من دخل في السلم وهو الاسلام بان لا استباح دمه ولا ماله فيستويا المخلص والمنافق الذي له ذمة الله
اي امانه وذمة رسوله ذمة الله تعالى هو ذمة الرسول عم فيكون عطف الثانية تفسير الاولى فذكر الاولى
باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا
الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد يعني لا تزيلوا عهد الله في حق
من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رح وحكم باسلام الكافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين
عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين
وفي قوله صلوتنا اشارة اليه    ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء
يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا او في رواية صلت عليه الملائكة عشر الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة
عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد ههنا للتكثير قال
بعض العلماء الدعاء للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة له لانه ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء
الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا افترض الله عليه    ابو هريرة روى البخاري عنه من صلى
في ثوب يعني في ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن
عن انكشاف عورته وامساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد
حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف لئلا ينكشف عورته    ام
حبيبة روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم خمسة وستون حديثا لها في
الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها

الركعة يجوز اقتصر المص من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي
في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني
له بيت في الجنة   عمران بن حصين عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري
عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثمانون حديثا
له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف
اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد هذا الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على
القيام وانما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون اجره كاجره قائما قال النووي هذا في حق غير
النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا كاجره قائما من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز
له ان يصلي الفرض قاعدا للعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا
فصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس شرطا لان
خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ ش فيه نظر لان هذا الامر يدور على العزيمة والرخصة واجر الاخذ
بالرخصة ليس على النصف من اجر الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ من
الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف   ابن عباس روى البخاري عنه من صور صورة اراد
بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل
على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود
مؤول بطول المكث عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه علق العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها
فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما التصوير بلا روح فرخص فيه وان كان مكروها من
حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس   ابن عمر روى مسلم عنه
من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم ياته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم
يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه
قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق
تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تاديبهم بقدر اثمهم
ومن زاد عليه يؤقد بقدر الزيادة   انس ومعاذ بن جبل روى مسلم عنهما معاذ بضم الميم قيل ما رواه عن
النبي عم مائة وسبعون وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة

اي يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد لمن والبارز للشهادة
يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة   سعد بن زيد رضه اتفقا على الرواية
عنه من ظلم قيد شبر اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما عليه
من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه   ثوبان رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد
مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض
سبب للجنة ومخارفتها بحيث كانه يخترق فيها   انس رضه روى البخاري عنه من عال جاريتين اي
يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوة وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين
جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا
لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو توكيد له وانا
معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم
النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه   ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان
وهو كل نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في
رواية ابي داود ومن عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديث معمول بما
وقع فيه ولا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا
فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان
اي فرد كان فلا يرده بفتح الدال على الفصيح المشهور قال النووي اكثر مشايخنا فتحها لان
الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء
المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب
الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة
نافعة يتأذى المهدي برده   عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون
حديثا في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه
كلمة ثم ههنا للتراخي في الرتبة يعني رتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في
الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا   عائشة رضه
روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن

الامام شرط له عند ابي ح رح وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم
ليس للامراء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عم اشارة الى
ان التحجر وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتمليك لانه ليس بعمارة    عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها م عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا في الف الدين فهو رد اي
مردود    ابو هريرة رضه روى مسلم عنه م غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه
بعد الزوال اعد الله اي هياء له في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيا للضيف يعني عادة الناس
ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من
الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد
او راح الاعتياد على ذلك    ابن عمر وابو هريرة روى مسلم عنهما م غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو
هريرة رضه قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال
ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى
يراه الناس    ابن عمر رضه روى مسلم عنه خ م فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر
ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك صلوة العصر خ فاتته قال النووي معنى فواتها عنه
ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص
اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في اهله او تميز وروي برفعه فح يكون النقص صفة
الاهل شبه النبي عم خسران من فاتة العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا ففايت الثواب في
المال اخر م فايت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما    ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف
اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كان برايه او اشارته م كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها
للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها
ليست بكرب حتى يذكر معها    ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه خ م قاتل ليكون كلمة الله
وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهي تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل
لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو
رضاء الله تعالى ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم في الجهاد وروى

انه عم

---

انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان ياكلها
وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل مع تلك حتى قتل بقي لنا بحث آخر وهو
ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف
لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لا يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستنجي ذلك الفرس والحال
ان نية الغزوية في كل وقت يطعمه ويسله ويحركه معدومة ولان اول القتال حال دهشته ولو كان القصد شرطا
فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى
بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس عم كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع
الى القايل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الرسول الله
عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء
كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه بما
يوهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن
ابي وقاص رضه روى مسلم عنه م قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا
معطوف على مقدر يعني انت تشهد تقديره انا نعيد كتقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد
رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير او يكون دعاء له
خ جابر رضه روى البخاري عنه م قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان
التامة وصفها بالتامة لتمامها اي طلبها الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها
بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها ليكون م قايلة آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي
عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون ذلك م والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا وهو الموعود للنبي عم في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره
اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب
مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقاما او عطف
بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني

قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول
بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق لشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة
فان قلت شفاعته عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى
والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته عم ليدخل الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم
دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل
في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما
من اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح
وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة
والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة لم
يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدناه به لانه قال في التهليل في الحديث
الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيندفع التحديثان والتوفيق بما قلنا
الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قيل كيف يستقيم هذا
الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل
مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى
مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتي بمساويه
او زاد عليه فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم الخليل عم خص
ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين
بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور
اذا كان عشرا اعتق اربع رقاب وفي الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يحمل الحديث
السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا في المائة ولو
زاد عليها زاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا تجاوز لمجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان

يكون

---

يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع
نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه اي بان عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله
وبحمده في يوم مائة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات
مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما ما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم
افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه
لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها وتفضل عليه عتق باقي الرقبات
وكونه حرزا من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما حرم
انهما مه تمما قبله اتيانه ما بشانه من ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة
فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ ش فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله
وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من كفر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه
الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين
لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها
فبها ونعمت والا حكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بالشهادتين
لما روي انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه
ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بالثواب واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر
له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء
ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها موازن لاحياء سائر الليالي ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحت
وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها ومن يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل
دون ماله اي مانعا في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه

جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قليلا كان او كثيرا وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث
باطلاقه حجة عليهم وكذا الحكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار
والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها
قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهب في الاباط والاصابع وساير البدن يسود ما حولها او يخضر
او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس
ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو
شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة
كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد
في حكم الاخرة وهو المثوب وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما
اثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثواب
كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قال عم عام
حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح
ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي
بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا يسهم له كالمراة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رح السلب غنيمة
لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث اخر ليس لك من
سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري قيل انه كان عالما حافظا
ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين
من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده
الامام لم يرح روي بفتح المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح
اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان
رائحة الجنة كناية عن عدم دخولها فيؤول بالمستحل ويجوز ان يقول من دخل الجنة يجد ريحها في الوقف حقيقة
فيستريح منه ومن قتل معاهد الحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة
وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن
قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زايدة اي حسنة يكون اقل من حسنة

الحاصلة

---

الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا
وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا وان يكون لفظ النبي عم وقد بين
المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية تسعون وفي الثالثة دون ذلك
وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات
قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابرهيم
عم حين القي في النار ولعل هذا الحديث صدر بيانا ان خلقتها على الاساءة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من
جلد يوم القيمة اي ضرب جلدة في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف
والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا
ان يكون المملوك كما قال القاذف ولا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله
وهو بريء ياباه التقسيم الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف
لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه
وفي اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى لا يعتقد براءة
مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية
عنه من قرا بالايتين من اخر سورة البقرة الباء زايدة والايتان منها امن الرسول الى اخر السورة في ليلة
كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يكفي اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات
لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء
المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم
الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت
الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما رويته عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين
ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى
قرى الانصار بهذين الحديثين من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله
بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
للتأديب هنا قسم اخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا وهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما
مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثنائه فغير زايد ق ابو سعيد

اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخر فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد مطرت السما فوكف المسجد في مصلى رسول الله عم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر في الفائق عرض الرجل في جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شيء هذا التعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع عن الانتفاع به والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل وغيره قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا ابلغ فعليه ان يستحله ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوض الى الله تعالى وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون للماخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاق للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تحقيقا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزرك لا يوخذ في الآخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي احوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان حالفا

ن
او ليمنحها

فليحلف

---

فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لانه يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة تنبيها بالشرف على اشياء من مخلوقاته خ انس رضه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي التضحية استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ شرح فان قلت لو فات الصلوة لعذر الى اليوم الثاني ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر الضرورة لتخطيها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم يوم العيد ينبغي ان يوخر التضحية الى وقت الزوال فان فات صلوة الامام سهوا او عمدا اجازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضه بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال يتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو نكاح المراة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما موبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن اسن ولد ابي بكر ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة وبقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام اثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن آدم اكلات

يقمن صلبه وعن هذا قال البعض الوفاء الطعام ينبغي ان يحمل الاثنين لا ان يحمله الاثنين قال النووي
العبارة في جميع النسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي
هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة
كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى هذا في انواع المص
هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما
كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس
شك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او قال النبي عم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان
قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق
قلت يجوز ان يشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب
التقدي خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته
اي في قضاء حاجته قال الشيخ رح لفظ كان لتقرير الخبر على الاسم اما دايما نحو كان الله عليما او منقطعا
نحو كان زيد قائما او يأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزايدة وتامة وههنا لا يصلح الكل مما ذكر
والذي نطلق ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم
وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله
حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا
للثاني فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة
انما هو من الله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة
الى انه مما يشتد الاهتمام يتحقق في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قال الجوهري
والكون في الحاجة اعم من السعي فيها وانه داعية الى التخصيص العام بالكناية والتعليم بنسب للمراد وانفع للعباد
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون
الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد الشريك بيع نصيبه فليس له ان يبيع نصيبه حتى يوذن اي يعلم
شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء شراه اي اشتراه وان كره ترك اي لم يشاء لم يشتره
وفي الحديث ما اذا باع ولم يوذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث كان
نابتا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة
للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو

محمول

محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهي كراهة تنزيه لان متجه باعتبار توهم ضرر
الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلت الحلال
هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه ترجح
الترك م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء
فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بان يركبه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود وانما عبر عنه
بالعود لان الغالب في حالة من لا مركب له التماس عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل
من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا او للمشاكلة م اسماء بنت ابي
بكر رضه روى مسلم عنها قيل هي كبرى من عايشة رضها اسلمت قديما بمكة ما روت عن النبي عم ثمانية وخمسون
حديثا اتفاق الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع
وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه
هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم بنفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي
فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال
الشافعي رح للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين
اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال اي النبي من كان
منكم مادحا اخاه لا محالة اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من
غير داعية اليه ومن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصاله
النفع المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من
الحساب بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا
يعني لا اقطع بتقوى احد ولا اخبر كانه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم
على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب
المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ رح فان
قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا
كلامه اقول لا منافاة في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان
يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه التيقن لئلا يغتر المقول له وان لم يكن به جازما

لا يدحض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر
في تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي انه
النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قوي والعمل به اولى من
العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه
به لتأخره عن ايام الدنيا او لانه آخر ايام الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد
امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه
استحباب ترك كلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء
المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها للمعاوية ما رواه عن
النبي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
ياخذن بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون
القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عف بقوله جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة روى
البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن
بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه
والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عم اكرم اضيافك فاعد لكل منهم
شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى الله اليه اكرم فتحير وعلم ان اكرام
الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم حسن وابصره اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد
ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم على بناء المعلوم لا يرحم على بناء المجهول روي الفعلان مرفوعين على ان
يكون من موصولة او مجزومين على ان يكون شرطية ويجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة
ما قبله من حكاية الراوي وان يراد العموم والمتعدي منهما منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة و
يجوز ان يكون من كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون

نفي

---

نفي رحمة الله عنه او لانه لا يكون مع الفائزين السابقين بل متأخرا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل اسلم عمر رضه سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه
عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة و
ثلثين ومسلم باحد وعشرين م لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث
من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف قيل النردشير
اعجمي معرب وقيل اسمه على لغتهم نردشير معناه على لغتهم حلو فكانما غمس يده بفتح الميم في لحم الخنزير
ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما تشبيها
له بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس لحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في
غيرها لانه غير مانع وانما هو من قبيل ان نسب الفعل الى الشيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة
اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته
مع ان واضعه وهو شابور بن الاردشير اول ملوك ساسانية وضعه بوجه الارض والتقسيم بالرباعي
بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرة
بشهور السنة والكعاب الثلث بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه وما ليس له ولا عليه والخصال بالاعمال
التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء السنة المجوسية
المنكرة على التقدم م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم ينقل معه
الاعتراف بالنبوة مع انه منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد
نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين به وقطعهما وقال الباقون لا يجوز
ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية
اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا اخرجنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس
سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة رح لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان شقه ويتزر به عند
الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى
للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الكذب
والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة
عن عدم حصول القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم

يبالى الله به لانه امسك عما ابيح له فى غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه فى جميع الاحيان خ ابوذر
رضه روى البخارى عنه من مات من امتى وهى تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى
على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هى المرادة ههنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة حال دخل
الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة
على المعتزلة فى قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب عنها وعلى الخوارج فى قولهم انه كافر
مخلد فى النار ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعنى جاز صوم
عنه الا انه لازم عليه وبالحديث عمل احمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله لا
يصوم احد عن احد واولوا الصيام فى الحديث بالاطعام فان ولى الميت اذا اطعم سقط الصوم عن ذمته
فصار كان الولى صام عنه الا ان الطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار
الطعام كما فى صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو
الاشبه م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اى ان
لم يقل فى نفسه ياليتنى كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها فى الظاهر
اعداد الة كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اى قطعة تنوينها للتقليل
من نفاق يعنى من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان
مخصوصا بزمان النبى عم والقا انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو
فيه للحال من دون الله ندا اى النون اى مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهرى قال صاحب الكشاف تعالى
الله المثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها
الهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او
يجوز استعماله فى مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع لانف المرسون ويجوز استعماله فى كل انف دخل
النار قيل كل ما جاء فى حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان
رضه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد جزما دخل الجنة وفى قوله يعلم رد على من قال
من غلاة المرجئة ان من تلفظ بالشهادتين دخل الجنة وان لم يعتقدها قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد
التصديق ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط لاجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن
ابى حنيفة والشيخ ابى منصور الماتريدى وهو اصح الروايتين عن الاشعرى هذا هو المطرد والمنعكس كذا
ذكره الشيخ ش ورسالة رسولنا عم مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه

من منح منحة بكسر الميم اى عطية وهى يكون فى الحيوان وغيره فى الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة
او شاة يعطيها غيره يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر والضمير الراجع له محذوف تقديره
غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اى فى اول النهار
واول الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اى من منح اجرا جزيلا او موجب
الاول اولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة
او صلوة من الليل او عن شىء منه اى عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب
له كانما قرأه من الليل يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه ففعله فى وقت آخر كتب له
من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته
وانما كان باختياره وفعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين
يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه من جملة الليل ولهذا يصح نية
الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه من جملة الليل فان قلت كان التشبيه فى كانما يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص
وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون
التفويت منقصا لوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عائشة رضه روى البخارى
عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان
النذر معهود الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى
طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم قيل هى التى وهبت نفسها للنبى عم فى قول وكانت امرأة
صالحة فاضلة مروية عن النبى عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ
بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله عم اعوذ
بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شىء حتى
يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض
الى الشارع ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من نسى وهو صائم مفعول نسى محذوف وهو صومه بقرينة
قوله عم وهو صائم وما بعده قال الشيخ ش نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود
نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة
اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره

بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا التعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه
اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان الجماع الناسى لم يفطر ايضا لندرته دونهما
عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل
قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب بنزع الخافض اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل
عنه عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى
العذاب وهذا هو الصحيح فى الحساب اما السالم فهو الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى وهو المراد من قوله تعالى فسوف
يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضه روى البخارى عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح
يعذب روى بجر ما ومرفوعا بما نيح عليه روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على
هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اى مدة النوح عليه السلام فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله
تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد
جاء فى اشعارهم اذا مت فانعيني اى اظهرى بما انا اهله وشقى على الجيب يا ام معبد فح لا يعذب بفعل غيره قال
شارح المراد بمن نيح المشرف على الموت وتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت انتهى
كلامه لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت
بذكر اوصافه التى يزعمون انها محاسن وتلك قبائح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا مفاتر مع
النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين
احدهما كالضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثانى اللام فيه لتعريف الحقيقة
وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة
اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهو تاكيد لما قبله وانما جيء
بالواو للتقرير لقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام
ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من يرد الله خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور
حال عنه اى خيرا ما متلبسا به يصب منه روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى
يجعله الله ذا مصيبة ليطهره من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن فى منه بمعنى لاجل قال
الطيبى الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين

ولم

ولم يقل امرضنى وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضمير يعود الى من وضمير منه يعود الى الله والمعنى الاول
اظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى
يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون
بالتأخير فى مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما قبل يسر الله عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه
وحفظه عن الشدائد وفى الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله فى الدنيا
والآخرة والله فى عون العباد ما كان العبد فى عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما ظرفية بمعنى
المدة اى مدة كون العبد فى عون اخيه او موصولة يعنى والله فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون
كان زائدة قال المظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه
فالله اولى ان ينظر بلطفه وفى رواية القضاعى ومن ستر على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد الثنية
وهو الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين
مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اى مثل الذى حط عن بنى اسرائيل لعل تلك الثنية كان
صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا اخبر انه من صعدها من بنى
اسرائيل لعل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب فى تلك الصاعد والا فخطيئة المؤمنين كيف يكون مثل
خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى عم وعبدوا العجل ومن الا استفهامية هذا مبتدا وخبره محذوف اى من
الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما
اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل فى الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا
قال اى النبى عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اى النبى عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال
قال ابو بكر انا قال اى النبى عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عم ما اجتمعن
اى الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد فى امرئ الا دخل الجنة قال
القاضى معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه من رجل يتقدمنا من مبتدا ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى
ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجئ بعده من الاعداد فيمدر الحوض اى يصلحه بالمدر
لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا فقدم شربه على سقيه
اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى ان لا يتهاون فيه قال جابر دنا اى قرب من

ماء من المياه العرب م سلمة بن الاكوع رضه من قتل الرجل يعني عينا هو التفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه
دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال البعض ينتقض عهده
فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال البعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع
فنال سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر
ان سلمة قتله مجاوزة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياؤه ورسوله قال كان
ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي عم واصحابه
ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد
ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي عم قدومه قال الحديث معناه من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا رأسه
فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع عم تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا
رسول الله عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا
ممن ياخذه بحقه يعني سيفا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين
يده بقوله انا فلما قال عم ممن ياخذه بحقه احجموا فاخذه ابو دجانة لعله ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله
فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رضه روى
مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا
حتى بقي مع رسول الله عم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث
حتى قتل السبعة رضه وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة
مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله فغلبه الغشي احتمله رجع القهقرى وكلما ادركه
واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عم اوجب طلحة خ عثمان
رضه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها
رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم له هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي
عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ
بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهو اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب لجعل
دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يختص بها
من بينهم بالملكية يعني يقفها روى ان عثمان رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على

جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث
بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ البخاري من حفر بئر
رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل
يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كان الغزوة فيه قيل كان
مع النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان
وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضه روى انه وجده بلغ الابد اى
الى قطعة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضرب بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع
على امر العدو الباب الثاني خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به جدهما الاعلى وهو ابراهيم
عم وانما كان جدا لانهما من قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات
وكونها تامة في حديث خولة يعني في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم
الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة اما يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال
ضمير بها مبهم مفسر بقوله نشا اقول كان المناسب بقوله يعوذ ان يقول اعوذ بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذ
بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم
كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة
وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى
ملمة اى منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر
الى الشيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة لجناية نظره على غفلة ابتلاء
لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا وقال بعض ان العاين ينبعث
من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اى النبي
عم هذا الحديث للحسن والحسين رضه حين كان يعوذهما م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو
الاحسان جعل البر بارا ابتناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجاز او المراد فيه افضل البر وافعل هنا للزيادة
المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة
اعم من ان يكون بموت وسفر وانما كان الوصلة باولياء الوالد بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء او بقاء
المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان فنفس صلته يخرج عن وصف
الكلام م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا

انما ذكر ملزم كون ابرهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما للاصحاب اشارة الى ان خصوصيته بهذه
المرتبة كانت لاجلهما وان لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين
للاختصاص وكونهما اثنتين يجوز ان يكون لكمال العناية بابرهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به
في العادة يكون لظئرين تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشأة البرزخية لورود الاثر ان اهل
الجنة يكونون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه
اولانه كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابرهيم لا يتحمل لكمال روحه واستعداده بروح من نفخ الروح الالهي
في خلقته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر لتكمل جسمانيته قال صاحب التجريد انه يكون
في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في القبور وهذا ليس كذلك
لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابرهيم وهو ابرهيم الخليل عم
يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهو ما يخطلم الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد كونها عليه
سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاضل لا ينفع الوالد الكافر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من الد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر
الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع
الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة
فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم
بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رضه روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا ويجوز ان يكون
تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة
الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله تع كما قال الله تعالى وهو الذي خلق
السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجونه بالجولة
ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجي
احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس
ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجي احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان
حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف
ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل

لا حول ولا قوة
الا بالله

مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح والذم من غير نكرة يفسره
خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين كثيرا لان فيه فساد من انقطاع النسل والوقوع
في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال
السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه
او المراد بالسيوف سيف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح
العرب قال الشيخ شه فان قيل قد تقدم من رواية ابو هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة
الحديث وذلك قبل كافه واعظم اجرا والجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين
الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار الحديثان متقاربين في المعنى
اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطي من شاء من عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي
لما سأله قال هو في النار فلما قفا ولى السائل دعاه فقال الحديث بلفظ الكتاب فيشير الى انه قال ذلك اول
مرة وذكر النبي اباه مع ابي السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى
من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان
احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان احدهما اضافة الى اعلى اسماء
الله الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بجعل
خليفة ومن هذا قال بعض العارفين لا تدعوا الا بيا عبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف صاحب هذا
التأليف اصلح الله شانه وجعل عمله شانه احمد الله على ما الهم والذي الحيف ان سماني بعبد اللطيف يا مولاي
تفضل علي فانك لطيف وقو لي برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني وامسح ذنبي القبيح بحسن
ظني م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما
صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز
ويقرر مادة خلقه قال الشيخ شه يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء
الرجل والمرأة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي عن ابن مسعود رضه
ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعرة
فيمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما
ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله تعالى اليه الملك فينفخ فيه

الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين
الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات
يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله
ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة
ان النبي عم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب اشقي او سعيد وهذا
يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي باثبات الجارة
في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها
ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر
شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل الى
حكاية لصورة ما يكتب الملك وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه وتبع سابق
على ذلك فو الذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد يشقى وبالعكس وهذا في حكم تطلع عليه واما في التقدير
قد
الازلي فلا يتغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا
قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع
معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا التصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب
الشقاوة ممن سبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل
النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية
خ ابن عباس روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من
اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل
يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ اي افاق فاتى بالشاء على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما
قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي
ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكر ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت
رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها
اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت

على

على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال
لهم عند شروع الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مالهم بسببه او قيل
الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية
كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم
يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمر بن الخطاب
وجابر روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر رضه
فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي رح وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين
قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه صلوته وكان ذلك معجزة منه وفيه دليل على ان النعي
جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عم نهى عن النعي وهو اظهار الموت واعلامه محمول
على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها
يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عم فكان كمن وراء الامام دون القوم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي افحشه واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء
وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا
جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء
كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام
لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا لحصول رضاء الله
ليتيقنوا انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضه روى
مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل
مستهجنا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف
اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل
كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن
لابي داود عن ابن عباس عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل
الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضه

روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا بالتمييز لادنى بمعنى اقل ينتعل اى رجل ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا فى مقامه الامين آمين آمين

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن البيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح قوله ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وقوله ان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت فى الامانى ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التقديرين ليس الاستفهام عن نفس التمنى لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اى الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمنى غير مشروط وحاما بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمنى بمعنى الترجى والاحكام نشرطه

م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اى تسكن فى شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشى واختصره والرواية ان ارواحهم اى ارواح الشهداء ويدل عليه سياق الحديث فى جوف طير خضر قال القاضى المراد بالمؤمنين على رواية الجنة واليه الاشارة بقول الاقليشى الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشى يعنى جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ آخر يحتمل على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثيل الملك بشرا والاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذه القناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تاوى اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يتعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا فى اجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس منهم لهم حاجة معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت روية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون روية الله موقوفة فى ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم

عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هو فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر فى مقابلة النعم التى انعم الله عليهم

م ثوبان رضه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوى جاء حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذى سماه به اهله فقال م ان اسمى محمد الذى سمانى به اهلى الموصول صفة لاسمى او بدل منه او منصوب بالاختصاص

ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووى هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قول عند الله تلويح لانه يستحق ان يكون كذلك لكنه يحتمل العفو

ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعنى صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم

ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين فى المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم اجراما جرما اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة فى امر الخمر حتى حرمت بعدها بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليها وثانيهما ما كانت على التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبى عم فى مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبى عم حتى اعاد مسئلة ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما فى الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكباير لتعدى الجناية الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره

م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه ان اقل ساكنى الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكنى الجنة المتقدمون فى دخولها وان تكون باعتبار سكناهن بناية انهن يحبسن فى النار كثيرا فيكون سكناهن فى الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى فى الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة

خ انس رضه روى البخارى عنه وقال قال عم حين رجع من غزوة تبوك ان قوما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجماعة خبران شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا فى الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعنى يشاركوننا فى استحقاق الثواب لكونهم

معنا نية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يظن منه
التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ابو موسى
الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان
ذكره صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم كانوا يقولون يمانون واشعرون بتخفيف
ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كانوا في الغزو او قل طعام عيالهم شك
من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم
المراد منه المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضه روى البخاري
عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال
هكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة وروي في
عينه الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة
وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على البطن والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة
حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي هو فيه شدة دون ينضم اشارة اليه
الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل
اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل
بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون
الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة ابي بكر الصديق من انضمام المؤمنين الى المدينة
صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها لنفسها ق جابر وعائشة
رضه اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين
ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه ولان بعض الصور
يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف جاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال الله
تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد
من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدون نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه
الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهتها ان كانت معلولة بالتشبيه
بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق

ابن

ابن عمر وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر بمعنى تلبين القوم بتشديد الباء اذا سقاهم
اللبن والمراد بها هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لشبهها باللبن مجمة بفتح الجيم وتشديد الميم اي
مريحة فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين
يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات
يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء
المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه
وعرضه يعني بالغ في صيانة دينه وبراءته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع استبرأ
فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه
طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع
في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع
من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده اما لانه يكون آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه لاعتياد
التساهل وتجريه على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي
تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى
المحسوسات يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركها الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع
خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان
لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله
تعالى احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح وعدمه بميله الى الفجور نبه
النبي عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي
استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا
فسدت اي اذا انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت
بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده
اي نخلص حمدا مما ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب
البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء ومن يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له
لما بين ان الهداية والضلالة من الله تعالى بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين
مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرعا عن توهم الشهادة
على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله روى ان ضمادا
لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني
وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم بعدم تعليله عم لما راى
دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي عم هذا الحديث حين جاءه
الازدي ضماد ابالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة
في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بسبب مجيئه روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا يقرونه
لانهم كانوا المجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان
يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي
بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة وتفث فيه من هذه الريح يعني من هذه العلة الحاصلة من مس الجن قال
ابو موسى الريح ههنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك
اي هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما
وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لشبهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان
كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم
ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون
قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون
في مالهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدا بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا
وسيعود الدين كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل
الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان يعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون
كذا في الاخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى فعلى من
طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين
غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
قيل لرسول الله ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني يكلم
للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه

وكلاهما

وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى
يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره
في الملا الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم
فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون اخر اعماله عليها خ روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة
شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة وهي عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة
في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك
بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عائشة رضه روى البخاري
عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما
وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على
ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه
ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا يقبح منظره
وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق قال ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني
عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق الله السموات والارض بسبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون
تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا
مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرناه عنه ابدلناه انا نحارب في المحرم ونترك الحرب
بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر
حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه
فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال
امر النسئ فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام
ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح
وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله

الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب
وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة ابن اسيد الغفاري رضه
اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا
انفرد المسلم منها بحديثين م ان الساعة وهي اسم لوقت تقوم فيه القيمة سمي بها ساعة حقيقة يحدث
فيها امر عظيم لا يكون حتى يكون عشر آيات اى علامات يكون في الموضعين تامة بمعنى يوجد خسف بالمشرق وهو
بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب
وهي على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رضه هو عبارة عما
اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء بهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عم سئل عنه
فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران
ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال مأخوذ من الدجل وهو السحر واللبس فانه سياح يقطع
اكثر نواحي الارض في زمان قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روى
ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب
فتجلو اوجه المؤمن بالعصا وتحطم انف الكافر وياجوج وماجوج بالهمزة فيهما صنفان من الناس
سيتسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها
اقصى ارضها ترحل الناس اى تحملهم على الرحيل او سياتي الكلام فيه ولم يذكر اى النبي او الراوي
في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اى تلك العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة
بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي فقالوا انكسفت لموته فقال
عم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر لا تنكسفان لموت
احد ولا لحيوته فان قلت اى فائدة في قوله ولا لحيوته وانما توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلت
دفع وهمهم من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير فاذا رايتموها اى رايتم انكسافها على
حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اى تنكشف وهذا الامر للاستحباب وانما امر بالدعاء لان
النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب
الى الاجابة وهذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على
تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروعة قلت يراد بها مطلق الصلوة
ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية للمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى

غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه قال آلى النبي عم من نسائه شهرا اعتزل فدخل عليهن صباح تسعة
وعشرين فقيل يا رسول الله عم انما اصبحنا بتسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين
لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال ثلثين م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون اثره وحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون
ميلا كذا فسره الراوي وانما يبعد الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان
قد ئيس من ان يعبده المصلون اى المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر
اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابرهيم يا ابت
لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعلية بمعنى مفعولة من
جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة
بني اسرائيل وبحر الشام والنيل والفرات ودجلة اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا
وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان
وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علمه عم بما سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم
وتحقيقها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة بالاخلاص او اللام فيه للاستغراق
خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس
في اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون
الشيطان آيسا من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وجب ذكر كونه طامعا لاغوائهم فخرج مخرج
التحريش وهذا الاغواء بين الطلاب بتحقير الهمم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوج
النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد
مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم اسرعا فقال لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان
الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما
شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك اى معناه
ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على
ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذه بنفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء
كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول

منه قبله وانما حضر نامرة معه فبدأت جارية اى ابتدأت بلا تسمية الله قبل النبي فاخذ بيدها ثم بدأ
اعرابي قبلها فاخذ بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية
انه عم قال بعد ما اخذ يد الجارية احبس شيطانها يستحل الطعام اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا
اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشئ المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع
من الاكل كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
اكلا حقيقة لان النص ظاهر به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قوله ان
لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا
يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى احد من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي
وانه جاء بهذه الجارية يستحل بها اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا
الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اى يد الشيطان
في يدي مع يدها اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو
الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في
اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفق ما في الواقع يهدي اى يوصل
صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث
على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله
اى حال كونها مما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء
وكسر القاف حال كونها ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى
الحال يعني لا يلحقه تأمل وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال
ما اذ يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اى يسقط بتلك
الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير نظرها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله
عنه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا يستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو
سعيد رضه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف

اى

اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة
والظرف صلته يعني ابعد من مقدار البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم
خلق الله اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب وروده
ما روي عن علي رضه ان جبرائيل عم اتى النبي عم فوجده مغتما فقال يا محمد ما هذا الغم الذي اراه في وجهك
قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول
القدر من الله يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمك امر الحسن
والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء يعرف في العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر
اى ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي
قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود يولد على
الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته ويراد
بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال البغوي لما كان ابواه مؤمنين يكونان مؤمنا
ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى
غشيهما طغيانا وكفرا اى طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على
ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد في المال لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا
من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه
من لدنا علما ولم يشرب الى غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في قتل الخضر
وحكايته عم في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب
والاختلاف بين المسلمين هاهنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اى
ناحية رأسه ولعل المراد منه الشمس وكذا المحل وارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس طلعت
بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي عم في
المنام قال وهو يشير الى المشرق م انس رضه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على
صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها هاهنا الحظ من
الدنيا طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب في الاخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب
على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما

لما صح ان النبي عم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب له كل حسنة كان ازلفها اي قدمها واما المؤخر فان الله
يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر رضه وابو هريرة رضه روى
البخاري عنهما قالا سئل النبي عم عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثالثة بدون الالف صوابه ان يكتب بها لوقوعه بين العلمين
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متناسلين شرف
النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل
يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رضه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة و
القاف قيل انه كان من اهل الصفة مارواه عن النبي عم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة
وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني
هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف هو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عم بن عبد الله
بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل
باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن
الذين كفروا قاله اي النبي عم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه
مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون
شيخا فيه فامر النبي عم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القرآن وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان
ابي ممن جمع القرآن على عهد رسول الله روى عن عمر رضه كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضه
فقال ابي وسماني هذا عطف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني
قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا بتسمية الله اياه بامر القراءة واداية او خوفا من العجز عن شكر تلك
النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه
والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب
وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء روى البخاري
عنه قال كنت جالسا عند النبي عم فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء م
فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله لك
يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم ان الله

بعثني

بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني وهو مقلوبة من المهزة تخفيفا
قال الجوهري واساه لغة ضعيفة في آساه وقد جاء في حديث و آساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة
وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركوا لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه ولا تبدوا
منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا لي ادل على
طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في
قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد و
اختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم
اذا لم يقدر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه الامة
تكريما لنبيها عم ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجوابها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض
الشراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في مالم تتكلم به للمدة وتستمع ما هو الاوجه وفيه دليل على
ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق
واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لان النبي عم قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة
نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضه وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد
على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح
لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها
قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض
الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآتي وهو قوله عم حكاية
عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها
فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول لان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين
الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عزمها قاطع غير خوف فانه يكتب هذا العزم
سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عزمها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح
مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي
نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي

عم لاحتمال ان يكون قوله عن حيضها دم ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه انّ الله جزّأ القرآن وبتشديد
الزاء المعجمة يعني قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز
ان يكون باعتبار الثواب يعني انّ الله يعطي قارئها من السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير
تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل انّ القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو
الله احد اخذ هذه الثلثة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انّ الله حبس عن مكة الفيل
وسلّط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاقتصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم
كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك
ارسل الله اليهم طيرا لكل طاير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم الحجارة فاهلكوه فمن
اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة السجل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلّت لي ساعة
من نهار قيل ما احلّ له عم كان اراقة الدماء فقط لانها المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع ما حرّم فيها
من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة حرّمها الله حرّمها ابراهيم عم لما صحّ من النبي عم انه قال
ان ابراهيم حرّم مكة واني حرّمت المدينة وما روى انه قال ان هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات
والارض فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرّمه وانها لا تحلّ لاحد بعدي فلا ينفّر صيدها
بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرّض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان
ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها
لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها
الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحلّ ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرّفها فان قلت
الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة المحل حكمها كذا فما وجه ايرادها
ههنا قلت ليرفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول
سمّاه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو
بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة
يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ
فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي رح وذهب ابو ح
رحه ومالك الى ان موجب القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل

توفيقا

---

توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون نادرا فقال
العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال
اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز
قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما ينبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته
الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما ينبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم
الاذخر من الحظر عند مسألة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في
تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان
بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده ثم
لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم بتقدير الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر
فقام ابو شاة قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء ولا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته
رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي
عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال عم اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من
النبي عم بكتابة السنن وكان ينهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر
اذن فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انّ الله حرّم الخمر وهو اسم للنيّ من ماء العنب اذا اشتد
وغلا وقذف بالزبد عند ابي ح رح وقال البعض هو اسم لكل مسكر مخامر العقل ومخالطه والخلاف مشهور
فمن ادركته هذه الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الآية دلالة
على حرمة الخمر بوجوه الاول قرنها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون
محرّما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث
امر بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع جاء الفلاح بالاجتناب
عنها م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت
طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عم او غير ذلك يا عايشة انّ الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه
اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت
والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المظهر ومن ذريتهم عامة ليشمل الصغير

والكبير يعني الآية المقتضية بسبب ايمان الاباء المومنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا
او حكما ان كانوا صغارا اي الذريات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم
في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به تمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على معين بدخول
الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل
في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال اخرون
انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه راى في رؤياه اولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار
ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكون في النشاة
الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة
ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم
عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير
الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ تش خلق ان كان بمعنى اوجد جاز ان على
حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت
الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من
باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم يقول اما لا ان ثمة حقيقة
قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع حبتك فقامت حبتك وتشبثت تجلبي هذا مقام
العائذ من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير
عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال
اي الله فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله عم اقروا ان شئتم يعني ان
شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقروا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم
يعني هل يتوقع لكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم
ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم
بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان

عسيتم لمشاهدته منكم مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام الذين
لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم خ عايشة رضها روى البخاري عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم
لها وهم في اصلاب ابائهم يعني علم في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب
الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول
الله فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله فدخل العباس على رسول الله عم فاخبره فعصب
رسول الله راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة واثنى على الانصار
فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لايهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في
الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من النعم ومتاع الدنيا وبين ما عنده
اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان
المخير هو الرسول عم الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص
بالنبي عم لما روت عايشة رضها انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول
تخييرهم انما يفيد اذا كانت مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم به
اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال
فداك اي وافي مع العلم بانه لا يكون م عايشة رضها روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو
اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق لعباده لكن قوله
عم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى
يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي
ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انجع
الاسباب وقال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق
لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى
هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف
المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الآحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا
فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضه روى

مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع
الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك صلاح الامة فيهما
اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا
ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءها للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره
بكثرة امته وسيبلغ ملكها امتي ما زوى لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها
للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا
مما زوى لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن
فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان
وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان الثرب مستعمل
في معنى القبح فبين ان الله سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى
يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه راى النبي عم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال
هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عم ان
يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان تحمل تلك المشقة صعب كانه اعتقد ان الله
غير غني عن هذا ليكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعول لم يذكر في الحديث انه عم الزم
دما عليه والشافعي رح حمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو ح رح وهو احد قولي الشافعي عليه دم
لانه ادخل نقصانا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا
حتى ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس و
الحركة الارادية عنهم لان النايم كمقبوض الروح في انسلابهما حين شاء وردها عليكم حين شاء
يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها
فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين
احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم ونحوهما
وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه

والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه
هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا
لان النفوس القدسية اريكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عليه السلام قال ما القيت
على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله عليه السلام م عبد الله
بن رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال جاء ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على زوجته اسماء
فراى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله تعالى قد براها بتشديد الراء اي
برأها من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر رضي الله تعالى عنه يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث
في براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قيل
كانت زوجة جعفر ابن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر رضي الله تعالى عنه بعد جعفر
وعلي بعد ابي بكر وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعون حديثا له في
الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله له اي الحديث
للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بقول عبد الله ابن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله
فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى
ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على المجرور والباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الراوي
فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما
كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال له انت قلت هذا الكلام
فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا
لا يصدق عليه كلام غلام يا رسول الله عليه السلام ووقعت لي الملامة في الانصار وكذبوني ولما
انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذني فقال الحديث م شداد
بن اوس رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسون حديثا له في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء
على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا

القتل قصاصاً او حداً كما يقتل تارك الصلوة عمداً عند الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاماً واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة ولا يعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة **ق** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه متفقاً على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يتخلص ابن آدم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنع دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان هذا يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم من صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله تعالى بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضاً وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه **م** عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه السلام عليكم فغضبت قولهم فشتمتهم فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت **ق** عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه متفقاً على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه انتزاعاً مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولاً مطلقاً ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان ينتزعه بياناً لقوله يقبض او حالاً عن فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالماً وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤساً

بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا **م** ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى متعال عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله وقيل معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه في يرفعه العدل يعني يخفض اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الآخرة بالباس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل ويرفع اليه على صيغة المجهول اي الى خزانته عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله تعالى اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله تعالى يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهد لان من كان حجابه هو رافع الحجاب في غيره كيف نشاهد فان قيل يلزم منه ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها ويرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه لشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضاً جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه الله تعالى والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا **م** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي تقرب

تهم

بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففى النار بطرا اى للتكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للتكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا الحكم ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث فى حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عليه السلام الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اى قدر المخلوقات كتب عنده اى ثبت فى علمه الازلى فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم تكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق فى الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما الا فى الثبوت لان كل صفاته قديمة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت افترشت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عليه السلام جذبه حتى هتكه فقال عليه السلام ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام تشديد فى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا وانما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي عليه السلام فتلا على الآية ثم فاخترت الله ورسوله عليه السلام ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت فقال عليه السلام ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سأل

رجل

رجل عن النبي عليه السلام ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه السلام على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفى فى الحقيقة ثبوت النسل لها والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندى ان يحمل هذا على ترك الراوى فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اى قبل اهلاكهم وتعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال فقدت امة من بني اسرائيل لا ندرى ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع البان الشاة شربت وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث محمول على انه عليه السلام قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها واما فى الحديث الذى نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه والنعمان بن مقرن رضي الله تعالى عنه وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه نعمان عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عليه السلام فى غزوة خيبر قال لرجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عليه السلام فى حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثر به الجرح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اى الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عليه السلام لعلمه بحاله اخبر فى شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اى لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة

رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه مجازا
لاستحالة الضحك المعروف في حق الله تعالى واستتباعه نوع رضا وقال النووي يجوز ان يراد
ضحك الملائكة المتوجهين لقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا او يروى يضحك الله الى
رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة
الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله عليه السلام قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله تعالى
على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله تعالى فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان
يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صبت ماءه ق ابو موسى
رضي الله اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي يمهل
ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه
ولم يخلص احد منه ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان
اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول عليه السلام كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو
آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته فجاؤا به
النبي عليه السلام فنزل عليه الوحي بقولهم قال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن
عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله تعالى والى دياركم فالمحيا محياكم
والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا
يا رسول الله عليه السلام والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركونا في الله ورسوله غيرنا فقال عليه السلام
ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قال
للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بمفارقتهم م ابو موسى
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار
ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ومسيء
النهار بالامهال ليتوب كما روي انه عليه السلام قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا
عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع

ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه
غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر
على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معناه يجود الله
تعالى لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب
لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله تعالى يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا
القول للانابة ليتوب المسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف
اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال
ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغير من النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال
الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع
والفرايض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء
الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء
في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية
ويمانية وان يكون واحدة مبداها من احد الاقليمين ثم يتصل بالآخر وينتشر فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله عليه السلام لا يزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله عليه السلام الى يوم القيمة وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم
الريح اللينة ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر
كله قاله لما شتمت عايشة رضي الله تعالى عنها رهطا من اليهود وقالوا السام عليك بعد رده
عليه السلام بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يحب العبد
التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عليه السلام
لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغني المراد به غنى
النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا
من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام رأس العروق
وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنحفقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع

نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل
فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا امر الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب النبي قط التثاؤب بالهمزة
على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح فيه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ
التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار
بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او
بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله عليه السلام فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض
عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل
الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس
بالتشميت لشكره نعمة الله واذا اشمته صاحبه يدعو اليه العاطس بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا
تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس واحد قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة
لان الله متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو
بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله تعالى كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي
بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف
ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى
في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال
قال سترتها عليك هذا استئناف جواب عمن قال ماذا قال الله تعالى في الدنيا وانا اغفرها لك
اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته
بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كالاصحاب
جمع صحب وهو جمع صاحب هم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى
الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني امركم بثلث ونهاكم
عن الثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر بالشيء والامر بالشيء يستلزم الرضا به فيكون كناية
وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عليكم ويكره منكم اشعارا

الى ان

الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويرضى ويسخط لكم ثلثا فرضي الفاء فيه للتفسير لكم ان
تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عليه السلام القرآن حبل الله
والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من
غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على
تعتصموا اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان
يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا به وان تناصحوا
من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم
والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة
اذا امروا بالمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى المقاولة بلا ضرورة وبلا
ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقاويل الواقعة في الدين مثل
ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقليد بها من سمعه وانما جعلا
مفعولي يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قيل في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم
ما يتحدث به المتجالسون من ابتداء وجوابا مما لا يجرى لهم خيرا وصوابا قال الطيبي لا بد ان تقيد هذا
بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمعه وقيل المراد
منهما التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى تقييد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال
يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي
انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يرفع
بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين
بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه
معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض
عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة وبالميم
قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو
ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال
امرك اقامة كثيرة وسعديك وقال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب

منك اسعاداً بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله
تعالى صريحاً رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي
حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون للتقرير رضائهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احداً
من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما
قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكوراً قبله اشارة الى ان ذلك قول كل
واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا او طائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضا
فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابداً وانما قال
ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث
دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء
الذين نالوا اشرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اهدى
رجل الى النبي عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار
الرجل انساناً بجنبه فقال له رسول الله عليه السلام بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال
عليه السلام ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما
ذكر المسند اليه موصولاً لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر
تفسير للضمير المجرور في قوله شربها وبيعها فان قلت الحديث يدل على بيع الخمر مطلقاً فكيف
جوز ابو حنيفة رح بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقاً والمطلق
ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارناً بالحرمة شربها
فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي م ام سلمة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه
نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله تعالى لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة
اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب اكثار
لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون ايضاً شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلبهم عن الرأفة
يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن يكثر

منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة
وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء
لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة
وقربة يوم القيمة ولعن غيره عليه السلام ليس كذلك والمراد في الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان
من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان
في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغاً لذكر الله فلا
يبزقن بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا
عن يمينه اي لا يبزقن على ما في يمينه وعن بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفاً لها لان فيها
ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات
قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مخصص بغير المسجد
لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عليه السلام البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال
القاضي البزاق عن يمينه انما يكون منهياً اذا امكن البزاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان
كان مصلي من يساره ملاصق له فله البزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة على ان البزاق لا يبطل
الصلوة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم في بعض طرق المدينة شرفها الله تعالى وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه
حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال عليه السلام اين كنت يا ابا
هريرة رضي الله تعالى عنه قلت كنت جنباً فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث رداً لقول
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة
وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما في قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن
عباس رضه ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان
قلت ما روي انه عليه السلام قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل
عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال رأى رسول الله تعالى عليه السلام امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته
ثم خرج الى الصحابة فقال عليه السلام ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المرأة

المراة الجميلة بالشيطان في صفته بالوسوسة والاضلال وانما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي عليه السلام ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته ليدفع شهوته وجمعا لقلبه **ق** ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله عليه السلام وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال **م** عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله جزاء لهم يعني مقربون وحظوة العندية عندية مكانة لا عندية مكان على منابر جمع منبر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل انه القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اى فيما تقلدوه من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى فيما يجب لاهلهم عليهم من الحقوق فعلى اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء واقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما لهم ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل روى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا اولياء **خ** عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا التفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من الراوى قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل

الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيستمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من تقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه عائد الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه **خ** جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انها يهودية فقال عليه السلام ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن **م** انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء منهم من يقول بذلك و توقف ابو حنيفة رحمه الله تعالى في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي عليه السلام راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين **خ** ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اى قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال الطيبي في شرح المشكاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه

استراقهم ع

وسلم قال ان الله تعالى يزيد على الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى حسبكم
ايها المؤمنون وقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رضي الله تعالى عنها فيه
اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب
بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخر النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال عليه السلام ان الناس اراد بهم آمن من
اهل المدينة او غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه عليه السلام بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة
ما انتظرتم الصلوة هذا بيان الفضيلة للتأخير وانهم في اجر ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها
ق مجاشع بن مسعود رضي الله تعالى عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال
اتيت النبي عليه السلام مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله تعالى
لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر
افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها والغين
فخالفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روي انه عليه السلام قال
غيروا الشيب واجتنبوا السواد وقال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة
بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك
من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان رضي الله تعالى
عنه والحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما خضبوا لحاهم كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم
الراء وبالحاء مهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض
كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر
النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة
ومكة وفي حديث لابن عمر رضي الله تعالى عنه حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا

لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير
بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة
عرف النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الافضلية بحسب وقت
دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض
منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النساء ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي
فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا
دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له موقها اي خفها
فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر بذلك الحديث
يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق
المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه
السلام اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة
قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه السلام
في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان
ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون وهم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا
القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى بيت ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم
يرك قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي
صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف و
ملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امة
من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل
عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق ولكنه غير مذكور في صحيح
مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي
سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض
فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة

واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بعض
نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير
فيها فرفع النبي عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم
الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي
صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك
شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول
المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجد لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال
له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها
فان جعل تفسيرا لكنيسة واقعة في قول عائشة رضي الله تعالى عنها فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير
لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة رض مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد
الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا
تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال للوقت بعد
طلوع الشمس ضحوة وللوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر وللوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد
كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبلهما قلنا الآيات اما امارات
دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة
في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمير ان اولها خروجا الدجال لانا
نقول الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما
ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكير اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه
علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على اليقين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما
جاء في رواية اخرى او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح اي على عقبها وقد بقيت منها بقية
قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره بدل على تشبيه بفعيل الذي بمعنى
مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره
فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون

شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه لي ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله
يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل
عقيبهم يكون على اضوء كوكب دري روي بضم الدال وكسرها وبالراء المهملة والياء
المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان
يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير
كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي
له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير
التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه
يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو
كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين البالغة الى هذه
الآية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة
له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري
فانه رواه بالالف فليس بشيء ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهل
الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة والمراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات
اعاليها للسابقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب
الدري يعني يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في
الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو
من الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح حتى
يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغئور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب
الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب
التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله
النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيك
لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل
الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي

الغاية

بقي فيه الكوكب في المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من
سواهم قالوا يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال
بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك
المنازل منازل رجال فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه لكن لا يخفى للمتفطن ان
الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكملاء
في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء
من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين
مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين بتصديق جميع الرسل انما
صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال الله تعالى وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا الى قوله واولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان
الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح
الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما نافية اي لا يظن ذلك
المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب اهل النار اعاذنا الله تعالى منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت
فقصد ان يقتلها فقالت امرأته انظر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها
وخر الفتى صريعا فلم يدر ايتهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال من شيء ومن فيه للتبعيض اي
حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة
امر من الايذان على المذهب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث آخر ان يقول نسالك
بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه
فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة
يسمى شيطانا وهذا الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم
الابتر وذا الطفيتين من حيات المدينة تقتلان من غير ايذان لما روي انه عليه السلام استثناهما من

اي منازل رجال من الامة صدقوا المرسلين

هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر
الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عليه السلام مؤذنان بلال
وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق
ويقال له اصبحت فبين عليه السلام ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله
وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه
السلام لا يمنعنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قايمكم ويتسحر صايمكم وينتبه نايمكم ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني
به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون
الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوي وفي
الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين يعني يأتي بالاحاديث الموضوعة واهل
الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور
في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع
بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله تعالى ان يبتليهم اي يختبرهم جملة
خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر
يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله تعالى ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن و
يذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر
كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال
اي النبي عليه السلام فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا
قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد
رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع

قال احدهما الابل اى الابل احب لى وقال الآخر البقر يعنى لم يشك اسحاق فى ان الابرص او الاقرع
البقر وكل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطى اى الابرص على تقدير ان يطلب
الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهى التى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك
الله لك فيها اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اى شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد
قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر
واعطى بقرة حاملا اى حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا الوصف لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل
بفتح الحاء ما كان فى بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا فى الصحاح قال بارك الله
لك فيها قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اى شيء احب اليك قال ان يرد الله
بصرى فابصر بضم المعجمة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى المال احب
اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج هذان يعنى تولى الابرص والاقرع انتاج
تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهرى يقال نتجت الناقة
نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى
الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد
فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى النبى عليه السلام ثم انه اتى
الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص او معناه اتى الملك فى
صورة الابرص التى كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال وهى
بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى
الجبال بالجيم وهى جمع جبل معناه طال سفرى وقعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم
الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى بشيء الا بالله ثم بك اى باستعانتك بك وثم هنا للمرتبة فى
التنزل وليس هذا للاجبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه جعل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما
قال ابراهيم عليه السلام هذا ربى وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخى له تسع وتسعون
نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذى اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن
والمال بعيرا وهو مفعول اسألك اتبلغ عليه سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال
انه اى الملك للابرص كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك

الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر بنصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا
المال عن كبير ورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر بلفظ الشرط ان دون اذا مع ان كذبه كان
مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ والتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على
مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا
يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واتى الاقرع فى صورته فقال له اى
السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد
الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى
فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك
اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله بصرى فخذ ما
شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه
من مالى اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اى بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته
لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى رواية لا احمدك فقال امسك مالك
فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من
ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضى
الله تعالى عنها روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبى عليه السلام بعدها
ما روته عن النبى عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها
بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى عليه السلام يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم فسألته عن
سببه فقال عليه السلام ان جبرائيل عليه السلام كان وعدنى ان يلقانى الليلة فلم يلقنى اما وهو
حرف تنبيه والله ما اخلفنى يعنى لم يخالفنى جبرائيل قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم ان جرو كلب تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما
امسى لقيه جبرائيل عليه السلام فقال عليه السلام قد كنت وعدتنى ان يلقانى البارحة قال
اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخى من رضاعة
قاله عليه السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة فى قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز
له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمانى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان حوضى
لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن وهى

من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال الشارح ثم عدن ابدل من ايلة بتكرار العامل ذكر في شرح المشكوة
ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من
عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي
لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع
التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عايشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه السلام مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني
حايض فقال عليه السلام ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر
الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض ليست في يدك قال لها وجه المحدثون هذا الحديث
بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة رضه يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها
والرسول عليه السلام في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل
خافت من ادخال يدها في المسجد فقال عليه السلام الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها
فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول عليه السلام وعايشة رضه
يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عليه السلام منها الخمرة قالت اني حايض
فقال عليه السلام الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد
وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل آخر
والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح
الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من
المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لانه لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع
بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو
وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا من
العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في
الاسفار خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل
الا من عمل يده روي ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال من لا يعرفه

كيف

كيف سيرة داود فيكم فبعث الله تعالى ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود
الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله تعالى صنعة الدرع
وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو
مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب فلئن كانت على حقيقتها
فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال عليه السلام ان دماءكم
واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم
هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام التحريم
بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم
من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء
موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام
من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يواخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم
اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في
بني سعد يعني لابن ربيعة ظئر مرضعة في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد
المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع هذيل فقتله هذيل ابدأ
النبي عليه السلام في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا
الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعايد اليه محذوف ربانا ربا العباس
وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راسه غير
متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو
عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله
اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي
بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم ولكم عليهن
اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني

لا يؤذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه
اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن
ذلك اى الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح
ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما وقد تركت
فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر
مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفى التفسير بعد الابهام تعظيم لشانه وانتم تسئلون
عنى على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعنى يسألكم ربكم يوم القيمة ان
محمدا هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اى فى ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت
ونصحت فقال باصبعه السبابة اى اشار بها يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه
وينكتها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير بها وروى بالباء
الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ
خولة بنت ثامر خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبى
عليه السلام ثمانية احاديث انفرد البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون فى مال الله وهو الغنيمة و
الزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس فى تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله تعالى فلهم النار يوم
القيمة خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الندى
فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله
عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف او وضيع
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه
وهو اعم من ان يكون اخاه حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اى هيأ على طريقه ملكا فلما اتى
عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية فان قلت هذا السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق
له قلت فى هذا الجواب بيان المقصد ومقصوده ايضا فقدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل
كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم
الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتدا ومن زائدة ولك
خبره وعليه متعلق بالمحذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها
بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا ان

محبتى

محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك
كما احببته فيه خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه
فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما شئت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد
ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما شئت قال بلى ولكن احب ان
ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون فى النظر
نباته واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال
فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث دلالة على ان الآدمى
على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى
عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى
بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتنى بالكفيل قال كفى
بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع
عند مالك وخالفه الباقون لانه اعادة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى و
الصبى ومعاوضة فى الانتهاء فبالتأجيل يصير بيع الدراهم نسيئة وهو ربوا واجابوا عن الحديث بانه
محمول على كون تأجيل القرض جائزا فى شريعتهم ثم نسخ فخرج فى البحر يعنى ظهر عليه وذهب وفى بمعنى
على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه
بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام
فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى
الاجل بمعنى من او هى بمعناها والمضاف محذوف او اضافته بمعنى فى كغرب اليوم يعنى لاعطائه فى الاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام حاله منه الى
صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة والجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها
الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى
بك وسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له
فلم اقدر وانى استودعكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم انصرف وهو فى
ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض
بذلك المركب هو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله

فاذا انا بالخشبة اذا للمفاجاة والبا فيه زايدة التي فيها المال فاخذتها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا
للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار
وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني
قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف
التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله مازلت جاهدا في طلب
مركب لاتيك بفتح اليا بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت اتيت فيه قال
هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في
جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تتصل الى موضع بحفظ
بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار
راشدا الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره صوّت كفاه نسال الله التوفيق
لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المآل ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
امر النبي عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن
مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت ولما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه
وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد
وقال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاخلصن نسبك
منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني بلا خرج فقال عليه السلام ان روح القدس يعني جبرائيل عليه
السلام سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى
واضافة الروح اليه للتشريف والقدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص
لان من شان الصفة ان تكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا
اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك ويلهمك بالصواب يجوز ان يكون هذا
دعاء واخبارا وروي ان جبرائيل اعان الحسان عند مدحه النبي عليه السلام بسبعين بيتا ما نافحت
عن الله تعالى ورسوله عليه السلام يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين
روي عن عايشة رض ان النبي عليه السلام كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان
يهجو رسول الله عليه السلام وذم ابياته حين نافح عن رسول الله عليه السلام هجوت محمدا فاجبت

عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي
لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور في صحيح مسلم قال الحسان بن ثابت قال
النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة
كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان شدة
الحر من فيح جهنم معناه من سطوع حرها وانتشاره ومنه قولهم مكان افيح اي واسع وقيل سطوع
الحر وغليانه قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة
حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها والمراد من ابرادها
ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي
ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر
وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى
ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل عن النبي عليه السلام فقال ايذنوا
له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت
يا رسول الله تعالى قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام ان شر الناس عند الله تعالى
منزلة يوم القيمة من فرقه بفتح الراء وكسرها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا
فعلا اعلم ان الشر يجي مصدرا ويقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه شرار
واشرار ويجي للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وههنا المضاف
محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر
ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه
اي تركه الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون
المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافرين قلت من في قوله من فرقه عام تناول المسلم و
الكافر لان الكفار كلهم اعدا الله تعالى فيتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر لكونهم
شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض
افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا او منذ
وكذا لو كان مسلما لانه صلى الله تعالى عليه وسلم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي
ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي
الله تعالى عنه اولانه كان مجاهرا بسوء افعاله فلا غيبة للفاسق ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على
الرواية عنها ان شر الناس عند الله تعالى يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون
رجل او امرء توبيخ له حيث ترك رضا مولاه برضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر
الناس من يتقي من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد ممن اقدم عليه اقدم على
اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء من فحشه م عمار رضي الله تعالى عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى
الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وسبعون حديثا
اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل و
قصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان
الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة
للناس واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صلى احدكم
فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة
لا تطويلا بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشورا يوم من
ايام الله تعالى فمن شاء صامه قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشورا م
عثمان وعائشة رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قالت استأذن ابو بكر رضي الله تعالى عنه على النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وهو كان معي مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته وانصرف ثم
جاء عمر رض فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحالة ثم استأذن عثمان رض فجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تحفظت
حين استأذن عثمان فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان عثمان رضي الله تعالى عنه رجل حيي على وزن
فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت انه لا يبلغ
الي اي خشيت ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه

روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك
بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت
يدك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب
من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله
التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح ان العامل
فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لا
صبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة
وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
محمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم
يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز
فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا
قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي
فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا اراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي
تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام
العفريت كان قطعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه و
قدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا
تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل
بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سوار المسجد حتى تنظروا اليه كلكم
فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اي المنادى خبر مبتدأ محذوف
اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان
قلت يفهم من هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه

تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين وانما دعوة سليمان عليه السلام
ملكا لا يحقق به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسال
مطابقا له او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب
هذا الوجه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لولا دعوة اخينا خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري رضي عنها قالت
قلت يا رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم تنام قبل ان توتر فنفخت لنومك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان اليقظة قلبه لا تنقض من الحدث ق المسور بن مخرمة اتفقا
على الرواية عنه قال خطب علي رضي الله تعالى عنه بنت ابا جهل فلما سمعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ان فاطمة رضي الله تعالى عنها بضعة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن
الحق لفرط غيرة في فهام فاطمة رضه بشركة ضرتها في زوجها ولعداوة ابيها للنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك
البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد
منه كونهما تحت رجل واحد بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما ترتب من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي
الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام وان كان ما اصله مباح
وهذا من خصائصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل
ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله
لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول
شيئا يخالف حكم الله فاذا احرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م
عمرو بن العاص رضه قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله تعالى عنه ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان
فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بفتح الهمزة وهي
اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا
واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين
يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر
يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على
الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام ونقول المراد باربعين

خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث
ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة قد ذكر في قوت القلوب
قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها
بعد مواليهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام لكن
ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون لبعض
من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله
بن عمر سأله رجل قال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك
مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن
سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون
هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر انفسهم وتقوى على التقوى ولما
تحملوا التعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم في الجنة يوم
القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء في حديث آخر من توضأ فاحسن الوضوء ثم
قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي باب شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان
يصرف الله تعالى مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري
الصوم قيل يجوز ان يراد من الصائمين امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم سموا صائمين لصيامهم رمضان
فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل
احد منه غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في
الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد
كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل
علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب
المذكور المواضع التي تسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة
م انس رضه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا
مجمع يجتمع فيه اهل الجنة وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون
بلا شراء وهذا النوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح

الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لان بها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب
الساقي فتحثوا اى تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسناً وجمالاً
فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسناً وجمالاً فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان
يكون المهبوب عاماً يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسناً
وجمالاً فيقال زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً
اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله
للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما
كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صورياً وان يكون معنوياً فيكون المراد من الدرجة
المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان
في الجنة جامع لاصناف الثمار فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات
كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كرياً وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام
الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخرى المعنوي واقول يحتمل
ان يكون حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق
جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعها اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة
وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون لها جمع باعتبار
معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت
عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد على السلام فقال ان في الصلوة لشغلاً اى شغلاً
بالتلاوة والذكر مانعاً عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى
الفاعل يعني ان في الصلوة شيئاً يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئاً
يشغل المصلي به م عمار او حذيفة شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين
وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقاً وهم الذين
قصدوا قتل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلاً في المكر به فاتبعوه ساترين
وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم
فخوفهم الله تعالى حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احداً منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله
تعالى عند الصباح فمن ثمه كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم امر هذه الفئة المشؤمة لئلا يهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج
الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابداً لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والموقوف بالمحال محال
ثمانية منهم يكفيكهم يعني يدفع عنك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى يكفتهم بتاء مثناة فوق
من الكفت وهو الجمع والستر يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة مع باء موحدة
على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو
شعلة المصباح للمبالغة تظهر في اكتافهم حتى ينجم اى تظهر في صدورهم يعني يحدث في اكتافهم
جراح تظهر حرارتها من صدورهم فتقتلهم م اسماء بنت ابي بكر روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم
قبيلة مبيراً اى مهلكاً تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة
وعشرين الفاً نفساً سوى ما قتل في حروبه وكذاباً قيل هو مختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة
دعواه ان جبرائيل عليه السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر صلى
الله تعالى عليه وسلم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان
وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفاً كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة
الى غاية الكثرة من باب قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد
النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عدداً من نجوم السماء لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال والذي
نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق مؤكداً في كلامه ولا مانع من ذلك عقلاً ولا
شرعاً قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر مرتبته وقدر امته م عائشة رضها روى مسلم عنها ان في العجوة
العالية شفاء او انها ترياق بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة

منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال النووي العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا من المدينة مما يلي
نجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي ادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها
ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ق ابو سعيد
رضه رقم المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في
النسخة المقابلة بنسخة المص كذا وكذا افاده صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة
فبادروا الى لقاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبادر الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال
ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قربه واجلسه الى جانبه فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انك لم تزاول
الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم
والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجال و
تراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب
فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس
عبد القيس وهو قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا لانه على حذف
المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم اموال
هوازن حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله
صلى الله تعالى عليه وسلم يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة
والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم وهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتالفهم واعطيهم
عطية واتالفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية
طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي برضائه الى بيوتكم لو سلك
الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي
اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد والمراد به اظهار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كمال المحبة بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء للمصلحة باشياء من الغنيمة

م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى
متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح
لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق
يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب
القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يريد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام
ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر
القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان
القلوب بين الاصبعين من اصابع الله تعالى فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بفايدة زايدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله تعالى في جميع
القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرجوع
في يصرفه على هذا المعنى عايد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الغرض لان العبد لا يقدر التصرف
في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه صلى
الله تعالى عليه وسلم تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان
المومن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ككذب
بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله تعالى
لان الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام
ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول
صلى الله تعالى عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه
خبر يعني ان الله تعالى بوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان
من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما رواه العشرة المبشرة غير هذا ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ
عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من
كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويعاقب عليه هو المراد بالمقال خ ابن عمر
رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان

حين خلّفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكونها زوجته وهي رقية بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلّفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال
الخطابي هذا من خواصه لانّ من لم يحضر الواقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان
بعثهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا
حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ صلى الله تعالى عليه وسلم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال انّ
لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وانّ امينَنا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء و
الافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح
جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه صلى الله تعالى عليه
وسلم بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى
ساير صفاته لا لانّ امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال
الزبير انا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انّ لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو
احد العشرة المبشرة اسلم وهو ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه ونسبه الى الاختصاص
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه انّ لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد
مرّ بها كل نبي لا شيء في هذه الدار كسليمان عليه السلام سأل الملك ونوح سأل هلاك اهل الدنيا
وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لا ادام فيها لعلم من جهة الشفاعة
في الآخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون حذرا
قلت يجوز ان يخيّر الله تعالى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين
ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة في الآخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابيّ بن كعب رضه روى
مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا تفوت عنه صلوة فيه فقيل له اشتريت حمارا تركبه في الظلماء
وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم انّ لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ولا يركب يرجو في اثره الاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته

الاجر وفيه دلالة على انّ كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه روى مسلم عنه
انّ لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط
جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انّ لله
تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا
واحدا بدل الكل من اسما او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او
سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم
تلك عشرة كاملة لدفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام
بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرازق وعلم انّ الخير والشر من الله تعالى
اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا ساير الاسماء وقيل معناه من عقل
معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدّها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا
هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى
منحصرة في هذا المقدار لانّ قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء
في دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من
خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه
ويخبره انّ ابنها قد مات فقال انّ لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكونا مصدرية وموصولة يعني ما
اخذ الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لموته لاجله انما قدم
الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى
يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه
الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م
سلمان روى مسلم عنه انّ لله مائة رحمة منها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة
الله غير متناهية فلا يعتوروها تحديدا وتجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير معتبرة بالرأفة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه

فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات
الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمته واحد ما حصل في جميع
الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي
عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب
والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس
المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد كل ما فيه رضاء الله تعالى كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس
علوم الدين اختلفوا في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل ام باللسان مع حضور القلب احتج
من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى
زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض
الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة
من اهل الذكر قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيحفونهم بفتح الياء وضم الى المهملة الحف هو الاشتمال
حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الجماعة الذاكرين الى السماء الدنيا
بان تقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك و
يحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى
هل رأوني قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله تعالى
كيف لو رأوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك
كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى فما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف
لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم لها
رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا
والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد
منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى

الملائكة

الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شأنهم واظهار
لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع
وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم
يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه
للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة
القوم اذا جعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال
بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان
للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما و
باثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة
لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا الطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النظافة و
الصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما
معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في
السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري
طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة تابعا
درجات صاحبها وروي عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوفون عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم
بعضا يعني سعة الخيمة وعظمها م انس روى مسلم عنه قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما حدثه فقال ان
لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا
وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخفائه الخروج اليها قاله عند توجه الى بدر
وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق صلى الله تعالى عليه وسلم
واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغار وهزم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان له دسما
قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما يبقى
في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليها منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بعير شرد فرماه

رجل بسهم فحبسه فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد
بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال
مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من حيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي
فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا الحكم ما لا تقدر على الذبح الاختياري كالبعير
الواقع في البير منكوسا قال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى بما تذكى به الانسي
اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة م انس رضه روى مسلم عنه قال سألت ام سلمة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة
وجهها وقالت يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أو تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض
وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا
بسبب مرض وحمرة الكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه
قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني اتهاما بضم الميم
وكسر النون وياء مشددة بعدها وهي في قوله من ايهما زائدة يعني فاي المائين علا واما على قول من ينفي
زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور وفي العلو او السبق المراد
بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة ينزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان
بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي
النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به
جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من المائين اجزاء مشابهة للاعضاء وصاحبه شبهها غير تام وتمامه
بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات تختلف في بعضها
او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه
اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموصفين وفي بعضها اذا علا ماؤه اذكر واذا علا ماؤها
انثت باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان
الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من
التمحل ما ترى ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل
في اللغة هو النظير وكذا المثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة ههنا اي ان صفة
ما بعثني الله تعالى به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تعالى ويجوز ان يكون المراد

منهما

---

منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه تشبيه الخفي بالجلي ولهذا اكثر الله
الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض
الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على
آخره الا ترى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء
الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث
لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج
اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية
كما اغاث الله تعالى بسجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت منها طائفة اي
قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير
قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات الا ان الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء
مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام
لاهتمام بشأنه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتأخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر
ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا
تنبت ويروى اخاذب جمع اخذب وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين
جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد في مسلم ولا في غيره الا اجادب
وعليه شروح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها
طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان لبعض القيعان قد تنبت
كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء وذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع في بيان مورد المثل
فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه
فهم والاول اشهر في دين الله تعالى ونفعه الله تعالى بما بعثني به فعلم وعلّم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع
بذلك رأسا هذا مثل الطائفة التي لم يقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم
لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى
الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه
الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم
النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فلذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما

في الاستفهام قوله ومثل من لم يرفع الخ اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار
كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان
مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله
بنيانا وهو الحايط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل
الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا
كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه
انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى
كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى م ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله
تعالى عليه وسلم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا التشبيه المجموع بالمجموع ووجه التشبيه عقلي منتزع من عدة
امور فيكون ام النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل
مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان
مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى لو
فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا
تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت
الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مخصوص بالنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه واما ساير الانبياء فلم يكن لهم
معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو
الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار التصديق
فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو
الاسراع فاطاع طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم
والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم اي لم يقبل ولم يطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاع اشارة الى
ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم

فاهلكهم

---

فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا البيان لوجه
المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة
الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه
ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي
يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا
كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عليه السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله تعالى
نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل سحره ق ابو شريح الخزاعي
بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم
قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله تعالى وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على
ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر ان ابرهيم حرم مكة قلت معناه
اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله وباليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة
في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان
للتحريض على اجتناب تلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله تعالى ولا يفهم منه ان الكفار غير
مخاطبين بالشرايع لان تخصيص شيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي
لا يقطع وهو بالرفع عطف على يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا [illegible] فان احد ترخص لقتال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك وهو دال
على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها
اي اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قايم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له
بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب
يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون
بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال و
تبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان لا يكون زوجا لهن فانه

التصنيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض هذه الاشراط فانما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت
فيها هذه السطور من علو الزناة وفشو الفجور ورقص المغنيات لشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات
والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء مات وامر غير تحاش لا خير في امورهم ونعوذ
بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن البشرى جمع
فرية وهو الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار
اعظم لانه افتراء على الله تعالى لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اوجد من
صلب غيره او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن
رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله تعالى او يقول على
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خ علي رضه
قيل ما رواه علي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون
حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا اتى له رجلان قدم رجلان من المشرق فخطبا
ببلاغة وحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز
عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكن البخاري ما اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضه
خ ابن عمر روى البخاري عنه ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه
متحل باتقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن
قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن
لاح بينهن ابتداع م جابر رضه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد منها الساعة النجومية
وان يراد جزء منها وانما نكرها ليكون حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسال الله تعالى
خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك
كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كاين في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث
الاخير الذي يقول الله تعالى فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرئيل عليه
السلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته

وماله

---

وماله على هذا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل
نفسه وقاية له ابا بكر رضه هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو
بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر رضه كذا قاله النووي وعلى هذا
في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي
الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت
ابا بكر ولكن في جملة اموري الجاء الى الله تعالى الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة
وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من
الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع سري الا الله تعالى ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر
كان اقرب سرا من سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان ابا بكر
لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام
للعهد اشارة الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك
عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل وانما كان افضل لان اتخاذه
خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي لا باب
سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد
ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام
التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد بالامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر
الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان
عامة جلوس النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في حق علي
رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي رضه فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضه كان في جنب المسجد
م عائذ بن عمرو وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو

الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا امثل ضربه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للولاة
الظلمة م ابوسعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر
الناس بدون الالف قال الجوهري من شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث فلا يقال اشر الا في لغة
ردية وكذا اخير قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة على حذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية
اى خيانة الرجل يفضي الى امراته اى يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم ما جرى بينه
وبينها قولا او فعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فايدة اما اذا ترتب بان تدعي
عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى
لافعل ذلك انا وهذه ق ابوسعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئي هذا بكسر الضادين
المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سياتي قوم نعتهم كيت وكيت من
الاصل الذي هذا الرجل اى ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون
منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا
يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اى يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم
اللام فيه توطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد بهم اهلاكهم بالكلية لان عادا
لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهي بضم الخاء المعجمة وفتح الواو
وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل واسمه حرقوص بن الزهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل
قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة بتصغير
ذهب وفيه قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه كما بعث
بها علي رضه من اليمن الجملة صفة ثانية لها من اليمن بيان وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين
المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء المهملة و
كلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زيد الخير كذا قاله
النووي خ انس رضه روى البخاري عن انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من

الانصار

---

الانصار فطلبوا اليها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وامر بالقصاص فقال
انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك لا تكسر فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان من عباد
الله تعالى من لو اقسم على الله تعالى لابره اى لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه
لو سال الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته ويؤيد هذا المعنى
لفظة على الله لانه اراد به المسمى لو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره حكاية لا اجابة
للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق من التقرير واما لفظة
على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله تعالى ان يفعل ما يريده وغايته ان
يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه
وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية
مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل
مراده ترغيب من يستحق القصاص في العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى انه تعالى لا
يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى البخاري
عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فاذ كروه
هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في
كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان
الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحيي منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع
وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يطع ربه فليس معه من الايمان شيء فيجازى
به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت فيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان
تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب اتفقا على الرواية عنه
ان موسى من قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عليه السلام
وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا
للتعلم قلنا لا بعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد به صاحب التورية والاطلاق
هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب

الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله تعالى يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لى عبدا بكسر
الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو الملتقى الذي يجتمع فيه ملتقى بحر الفارس والروم مما يلي
المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال
موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في
مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت
فهو ثمة بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه
الباء فيه زايدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون
وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة
وهي الصخرة بالموضع المذكور الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع
قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك
الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر
سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو ثقب في الارض
يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق
وهو ما عقد من اعلا البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى عليه السلام نسي صاحبه اي
يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب
اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى
نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما
بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين
المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا
اي تعبا انما وجد موسى فيه تعبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع
ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز المكان الذي امره الله تعالى به قال له فتاه ارايت وهو هنا بمعنى اخبرني وههنا بمعنى
التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني
حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في
انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو قول يوشع

لمفعول

---

لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني اتعجب عجبا مما اخبرتني قال
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك
ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد الحوت فيه هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول
مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرجعا يقصان اي
يتفحصان ويتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اي
مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه
وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح
وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه فقال
بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين
ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة
وكلاموه اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام اني بمعنى كيف وبمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد
لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجيب عن
اللايق بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر لانت
موسى بني اسرائيل قال نعم اتبعك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن
تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله تعالى علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله تعالى علمكه الله
لا اعلم فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي
عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله
تعالى او لئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا
فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل
البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير
نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني
لم يجئ حال مجاءة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال
المهملة الالة ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تواخذني
بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني

اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوى وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و
كانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا التصديق من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقول
بما نسيت قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اى طرفها
فنقر فى البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذى نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه
الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى
ولكن الخضر عم انما شبه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال فى الصورة
المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا ابصر الخضر غلاما يلعب
مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من
الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم
لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع
معى صبرا قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذه اى هذه المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى
اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا اى شديدا لان فعله الاول كان يمكن تداركه
بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى جواب المسئلة الاولى
قيل النكر اقبح من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد فى جوابه لك
لانه رفض وصيته قال ان سالتك عن شئ بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى
عذرا يعنى اتضح عذرك عندى فى مفارقتى لانى لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية
قيل هى انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما
اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط
والارادة هنا مجاز عن القرب لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم مايل اى فى الصورة وانما فسره عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها
الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت
لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا
الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى
وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه

القصة

القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوايد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق
كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد
ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا
فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان ليلة القدر كاينة فى السبع الاول بضم
الهمزة جمع اول واُرى ناس منكم انها فى السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التى تلى آخر الشهر او التى تلى العشرين بعده قال الطيبى هذا امثل فالتمسوها فى العشر
الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر فى
جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها
انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر
وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى
جواب آخر وهو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها
ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى ق عدى بن حاتم
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لى
فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كونه ابلها انما
هو اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول
قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز
والا لزم التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الراوى
الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه قال جمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت
الاسفار وصلى بغلس فى اول وقته فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان هاتين الصلوتين حولتا عن
وقتهما فى هذا المكان يعنى تغيير الوقت للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو
مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصارى اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جواب
الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت رجوعه رجع قال بل
آذن له يا رسول الله قاله لابى شعيب الانصارى لما دعاه اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمعرفة اثر الجوع

في وجهه عليه السلام فلمس جبينه حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب
قال الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل
له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقول سكوته كان
وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور فلهذا لم يسكت النبي عليه
الصلوة والسلام اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس
يستظلون الاشجار وينامون واستظل صلى الله تعالى عليه وسلم بشجرة معلقا سيفه ببعضها فاذا رسول الله
عليه الصلوة والسلام يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال ان هذا اخترط علي سيفي اي سل سيفي
من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله
يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير
آخذ قال الراوي قال له عليه الصلوة والسلام تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن
اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عليه
الصلوة والسلام وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية
بن ابي سفيان روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثلثة
وستون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في
قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين
واحكامه وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا
علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا
قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في
ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عليه الصلوة والسلام انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين
ومصالح امور المسلمين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير
ما اقرأنيه فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال ان هذا
القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال
والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن ح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القرآءة وقال

آخرون

آخرون هو الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على
انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم
وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي
عليه الصلوة والسلام وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب
وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القرآءات السبع كلها مستفيضة من النبي عليه الصلوة
والسلام ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قرآءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة
منها الى من اختار من القراء السبعة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه
وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عليه الصلوة والسلام كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكها
فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي
روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين
وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي عليه الصلوة والسلام تبكي فقال لها ما لك
احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله عليه الصلوة والسلام ميمونة في سرف
وبنى عليها وتوفيت فيه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد
رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى مع بلال حين قال الاعرابي للنبي عليه الصلوة والسلام اكثرت علي
من ابشر لما طلب من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه الصلوة
والسلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باشارة الصالحين م زيد بن ثابت روى مسلم
عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله عليه الصلوة والسلام وكتبه في
خلافة ابي بكر رضه ونقله الى المصحف في خلافة عثمان مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وتسعون
حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي
تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله
تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا
ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت
لان دعوت لا يتعدى الى المفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول
المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب
كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بالحيلة فمن اراد الله

تعذيبه عذب به ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به وعدم
قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في
الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي
انما احب النبي عليه الصلوة والسلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان
من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت على
من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره
مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر لاجل محافظة ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد
اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت
فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء
والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بواحد وقال بينا نصلي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عطس رجل من القوم
فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما
رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عليه الصلوة والسلام ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى
لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع
في التشهد كذا في شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة
لانه عليه الصلوة والسلام لم يامر باعادتها وكذا الكلام الناسي خالفهم ابو ح وصاحباه لانه قوله لا يصلح تنبيه
على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة
قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل يقيم المسجد ففقده
رسول الله عليه الصلوة والسلام يوما وسال عنه فقالوا مات فدفناه قال افلا كنتم آذنتموني فاتى
قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة ظلمة المشار اليها القبور التي لا يصلي النبي عليه الصلوة
والسلام عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار
الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه الصلوة والسلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره
فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان

ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما تنفر منه الطبع كالنجاسات
والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما
هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رآى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان
قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير
عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق
بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد
صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله حين رآى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية
انه اي النبي عليه الصلوة والسلام قال أامك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف
اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عليه الصلوة والسلام اغسلهما قال
بل احرقهما انما امر النبي عليه الصلوة والسلام باحراقهما زجرا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها
للرجال فغير مكروه للنساء وغسله تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع وهبة ونحوهما
بل زجره بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين
في التنور قال له النبي عليه الصلوة والسلام افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي رح
المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج
ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحة واما اذا كانت تشبه الرجل
بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي عليه الصلوة والسلام تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد
الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة
المختصة بنفس مسجد النبي عليه الصلوة والسلام الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني
خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد
ابن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود وللمدينة

لاتيان لا بشرقية ولا بغربية وهي بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة
وهي كل شجر العظيم شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب
الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة انها قالت كانت لآل محمد عليه الصلوة
والسلام بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون
عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله ولا يقتل صيدها بكلمة او ولان التحريم لو كان على ظاهره
لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه الصلوة والسلام يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان
يقيل عندها فسئل النبي عليه الصلوة والسلام عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معي
اراد به المعية في الحرب لما روي انه عليه الصلوة والسلام بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب
الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسير من المص لضمير ارحمها ام انس بن مالك
قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يدخل
عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اني
اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم
اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر
الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب
منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر
الاواخر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عليه الصلوة والسلام
زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الآية بدا بي
رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال اني ذاكر لك امرا اعليك ان تستعجلي اي لا باس عليك ان لا تستعجلي
في الجواب وحذف لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستئمار
المشاورة انما قاله لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قاله لها قالت فقلت للنبي عليه
الصلوة والسلام افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله عليه الصلوة
والسلام فشكر الله تعالى م عائشة رضه روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد
بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان
دوني اي في ادنى مكاني مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية

حرام بن ملحان

تبعيضية

---

تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم هو عبارة عن ارتدادهم اعم من
ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر اتفقا
على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على
امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله
تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني
اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا
خزاين ملكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن
اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها
للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله عليه الصلوة والسلام حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه الصلوة والسلام يقوم على قبور المنافقين ويدعو
لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث ابنه الى النبي عليه الصلوة والسلام يدعوه فلما دخل عليه
سأل ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده ثم يصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عليه الصلوة والسلام
الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال عمر رضه اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال
عليه الصلوة والسلام اخر عني يا عمر فبعد ما الح عليه في المنع قال ثم اني قد خيرت يعني خيرني جبرائيل
بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت
استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين
يغفر له زدت عليها هذا ابتداء اهتمامه عليه الصلوة والسلام للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية
للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عليه الصلوة والسلام ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان
ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآيتان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه الصلوة والسلام عما باشره بلا عذر
وكيف صلى النبي على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي عمر رضه في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه
وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من تظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان
يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عليه الصلوة والسلام كيف صليت عليه فقال عليه الصلوة والسلام
ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان رأسهم
تبرك في آخر عمره بقميص النبي عليه الصلوة والسلام وانه ثم اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه
هكذا روي م ابو ذر رضه روى مسلم عنه قال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت

فقال لی رسول الله یا ابا ذر اکتم هذا الامر وارجع الی بلدک فاذا بلغک ظهورنا فاقبل فرجعت
ثم اتیت رسول الله فقال انی قد وجهت لی ارض ذات نخل یعنی اریت فی المنام جهتها لا اراها
علی بناء المجهول ای لا اظنها الا یثرب وهی المدینة فهل انت مبلغ عنی قومک ای ما سمعت منی عسی
الله ان ینفعهم بک ویأجرک فیهم رقم الشیخ هذا الحدیث بعلامة مسلم لکنه متفق علیه فی مسند ابی ذر کذا
ذکره الحمیدی صاحب الجمع بین الصحیحین قاله له عند انصرافه الی اهله قال الراوی فاتیت اخی انیسا
فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعته منه فاسلم فاتینا امنا فاسلمت ثم اتینا قومنا فاسلم
بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدینة اسلمنا خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه قال
بعثنا رسول الله فی بعث فقال ان لقیتم فلانا وفلانا لرجلین من قریش سماهما فاحرقوهما ثم اتینا
نودعه حین اردنا الخروج فقال انی کنت امرتکم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف علی خبر ان
بتقدیر القول لا یعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغانی مؤلف هذا الکتاب احد
الرجلین هبار بتشدید الباء الموحدة بنی الاسود بن المطلب والآخر نافع بن عبد القیس وفیه دلیل علی جواز
النسخ قبل التمکن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم یجز الاحراق لغیر الله فکیف احرق علی رضه
قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا یجوز ان یکون فعله رضه للسیاسة وللمبالغة فی الزجر وللامام ذلک اذا
دعت الیه المصلحة او لانهم کانوا سحرة یدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاک سوی الاحراق م جابر رضه
روی مسلم عنه قال ان رجلا اتی بابنه رسول الله فقال انی نحلت ابنی غلاما کان لی فاشهد علیه النبی علیه
الصلوة والسلام فقال له رسول الله اکل ولدک نحلته مثل هذا فقال لا فقال علیه الصلوة والسلام انی لا
اشهد الا علی حق استدل به احمد وبعض التابعین علی ان تفضیل بعض الاولاد فی الهبة حرام لما امر
باشهاد غیره والجواب عن الحدیث ان الحق یجیء بمعنی الجدید وهو المراد ههنا جمعا بین الروایتین ق
عمر بن ابی سلمة وعایشة قیل عمر هذا هو ربیب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله علیه الصلوة
والسلام وله تسع سنین ما رواه عن النبی علیه الصلوة والسلام اثنی عشر حدیثا له فی الصحیحین ثلثة احادیث
اثنان متفق علیهما وانفرد مسلم بهذا الحدیث قال سألت رسول الله قلت هل یقبل الصائم فرأیته
قال سل هذه ام سلمة فاخبرتنی ان رسول الله یصنع ذلک فقلت لست مثلنا قد غفر الله لک ما تقدم
من ذنبک وما تأخر فقال انی لاتقاکم لله یعنی انا علیه من التقوی اکثر واوفر من تقواکم فلا ینبغی لاحد
ان یجتنب عما فعلته اتقاء واخشاکم له ای لله عدی الخشیة باللام لتضمنه معنی الاطاعة قیل الخشیة
وهو تألم القلب بسبب توقع مکروه فی المستقبل تکون تارة بکثرة الجنایة من العبد وتارة بمعرفة جلال

الله

الله وهیبته وخشیة الانبیاء من هذا القبیل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحدیث المذکور بعلامة ق لکنه
مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق علیه من حدیث عایشة ان رجلا جاء الی النبی علیه الصلوة والسلام وقال قد
یدرکنی الصلوة وانا جنب فاصوم فقال علیه الصلوة والسلام وانا یدرکنی الصلوة وانا جنب فاصوم فقال
لست مثلنا یا رسول الله قد غفر الله لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر فقال علیه الصلوة والسلام والله
انی لارجو ان اکون اخشاکم لله واعلمکم بما اتقی ویروی واعلمکم بحدوده ای باوامره ونواهیه سمیت
حدودا لان الحد هو الحاجز بین الشیئین وهی حاجزات بین حیز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله
ویروی مشعر بان هذه روایة الصحیحین ولیس کذلک وانما هی روایة مالک فی الموطأ ق انس
رضه اتفقا علی الروایة عنه انی لادخل فی الصلوة وانا ارید اطالتها الواو فیه للحال فاسمع
بکاء الصبی فاتجوز فی صلوتی ای اخففها من غیر اخلال واجباتها مما اعلم من فیه بمعنی لاجل من شدة
وجد امه ومن هذه للبیان لما الموصولة الوجد بمعنی الحزن من بکائه من هذه بمعنی لاجل وفیه بیان الترفق
للمؤمنین والتیسیر علیهم م ابن مسعود رضه روی مسلم عنه انی لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان
خیولهم هم خیر فوارس علی ظهر الارض یومئذ او من خیر فوارس علی ظهر الارض یومئذ هذا شک من
یعنی عشرة فوارس هذا تفسیر لضمیر اسمائهم یبعثون علی بناء المجهول طلیعة وهو الذی یبعث لیطلع علی حال
العدو وهی فعیلة بمعنی فاعلة یستوی فیه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطینیة قال النووی هو بضم القاف
واسکان السین وضم الطاء الاولی وبعدها نون ساکنة ثم طاء مکسورة ثم یاء ساکنة بعدها نون
هکذا اضبطناه وهو المشهور ونقل القاضی فی المشارق بفتح الطاء وزیادة یاء مشددة بعد
النون وهی مدینة مشهورة من اعظم مداین الروم قال الترمذی قد فتحت قسطنطینیة فی زمان بعض اصحاب
النبی علیه الصلوة والسلام وتفتح عند خروج الدجال حین یقال لهم ای یقول الشیطان للمسلمین الذین
فتحوا قسطنطینیة بعد هزمهم الکفار واشتغلوا بجمع الغنایم ان الدجال قد خلفهم ای صار خلفاء لهم فی
ذراریهم جمع ذریة ق ابو موسی اتفقا علی الروایة عنه انی لاعرف اصوات رفقة بضم الراء و
فتحها وکسرها جماعة مرافقة فی السفر الاشعریین وهم قبیلة منسوبة الی ابیهم وهو الاشعر فی الیمن
بالقرآن ای بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حین یدخلون باللیل قال النووی
هو بالدال هکذا فی جمیع نسخ مسلم والبخاری ووقع فی بعضها یرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحیل و
اختار البعض هذه الروایة قلت الاولی صحیحة المراد یدخلون فی منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف
منازلهم من اصواتهم بالقرآن باللیل وان کنت لم ار منازلهم حین نزلوا بالنهار ومنهم حکیم وهو اسم

رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو وشك من الراوي اي او قال عليه الصلوة
والسلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من
الانتظار وهو الامهال قال النووي يحتمل طلب الانتظار كان لاتفاق الصلح بينهم ولفظ الحكيم يشعر بذلك لان
منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة
فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح
الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النايم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فايدته يتعلق
ايضا بغير القاري من الخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر بن سمرة
روي مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث
قيد به لان كل الاحجار كانت تسلم النبي عليه الصلوة والسلام بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي انه
قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله عليه الصلوة والسلام الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا حجرة الا
قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كانت تشاهد بنبوته عم بحيث لو كان للجمادات
لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عليه الصلوة
والسلام كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا
استيناف وفيه بيان ان النبي عليه الصلوة والسلام يعرف الموتى ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي عليه الصلوة والسلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت
يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه
اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا
لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط على وجهه في النار واترك بعضا في
القسمة لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما افعل وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا
منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول
الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل
انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل
الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا

فيقول

فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الاستفهام او تضحك بي شك من الراوي و
انت الملك ولما كان السخرية في حق الله تعالى مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني تحقر
بي بخطابك لخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره
حيث بلغ ما لم يخطر بضميره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما ذكر للشامي من
وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار الآخرة ليست دار
تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة للانكار
معناه نفي السخرية التي لا يجوز من الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله
اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير تقوي الوجه الاول قال ابن مسعود فلقد رايت
رسول الله ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد
البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في خبر ان كل ضحك النبي عليه الصلوة والسلام كان التبسم
فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل
الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك الجنان
بغير خبر وهوان ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت
علي غضبى غضبها على النبي عليه الصلوة والسلام كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال
مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي قال
ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت
عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابرهيم وفيه جواز
الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف
تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجري اي مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك ثم قلت هذا
يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي
غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه
عن النبي عليه الصلوة والسلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق
عليه وهو هذا قال راى النبي عليه الصلوة والسلام رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه
من الغضب فقال ام اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان

وانه بالاستعاذة يسكن غضبه اخذه من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عايشة
رضه روى مسلم عنها قالت سأل النبى عليه الصلوة والسلام رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب
عليهما الغسل وعائشة جالسة عنده فقال عم انى لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول من كلام
السائل انا وهذه اشارة الى عايشة ثم نغتسل قال النووى انما قال عم بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله
نعم ليكون اوقع فى نفس السائل وهذا الكلام باقى والى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا فى اول
الحديث ليفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعد لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا
بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التواكيد لا يقصد صدورها عن البليغ الا فى امر مؤكد
وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبى
عليه الصلوة والسلام لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل
والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبى عليه الصلوة والسلام يفهم منه
الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال ايضا واجبا قلنا
اذا كان فعل النبى عليه الصلوة والسلام مقتضيا طبعه كالاكل ونحوه لا يلزم علينا اتباعه وان استمر
وفى الحديث دلالة على ان فعل النبى عليه الصلوة والسلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المراة
اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة
ساقطة على فراشى وفى بيتى فارفعها لاكلها ثم اخشى ان يكون صدقة فالقيها وفى الحديث بيان
ان التكبر منتف عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء حقير للاكل وارشاد للامة وبيان حرمة الصدقة
عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما
صدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد عليه الصلوة والسلام لما روى عن جعفر بن محمد انه كان
يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقال له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة
المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف
خ ابو هريرة روى البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودى برب
موسى فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى فى مقابلته عليه الصلوة والسلام فلطمه فاخبر
اليهودى النبى عليه الصلوة والسلام بما جرى بينهما فقال عليه السلام انى لاول من يرفع راسه بعد
النفخة فاذا موسى عم متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبى عليه الصلوة والسلام قال انا اول

من تنشق عنه القبر فكيف يرى موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة
فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته فى الطور فحين رفع راسه من هذه الصعقة
يرى عم موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة فى الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضى اسم
الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رضه اتفقا على الرواية عن ام المؤمنين حفصة بنت
عمر بن الخطاب رضه من فضايلها المروية انها كان طلقها رسول الله عليه الصلوة والسلام فنزل الوحى
ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة قيل ما روته عن النبى عليه الصلوة والسلام
ستون حديثا لها فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها بستة والباقى متفق عليه قالت قلت
يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحلل انت من عمرتك فقال عم انى لبدت راسى تلبيد الراس جعل
شعر راسه مجتمعا وملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديى تقليده تعليق
قطعة نعل او مزادة فى عنقه ليعلم انه هدى فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبى عليه الصلوة والسلام
كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه انى لست
كهيئتكم يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يتحلل من صوم الوصال لضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة
بخشوعها وليست هيئتى كذلك فان مزاجى محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس
قاله عليه الصلوة والسلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اظل بفتح الظاء
المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعنى يجعل الله تعالى قوة الطاعم والشارب قيل هو
على ظاهره فانه عليه الصلوة والسلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ
اظل لا يكون الا فى النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان
النبى عليه الصلوة والسلام طاعما حقيقة فى النهار حين واصل لم يكن صايما والفرض خلافه ق ابو سعيد
رضه قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله انى لم اومر من آخر الحديث
المتفق عليه المتقدم فى هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم
قتل عاد وزاد فى رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون
يصلى فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فقال عليه الصلوة والسلام انى لم اومر ان
انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماءها اصفر عن قلوب الناس ولا
اشق بطونهم يعنى انى لم اومر ان استكشف ما فى الضماير ولكنى امرت ان احكم بالظاهر وافوض
سره الى عالم السراير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال

عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله تعالى وصرت قاطعا عن الخير
فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان
العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رض روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه الصلوة والسلام
الى عمر جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر رضي الله عنه بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها انما يلبس هذه
من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها
اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر رض لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما
كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية عن
عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل جملة ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ستة وعشرون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي
ومن شاء منكم فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام
اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت روى
البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي الذي يرد عني
بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود و
قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل
الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة
منهم الا قليلا **فصل** م الشريد بن سويد الثقفي شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وسويد
بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عليه الصلوة والسلام
الشريد ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك
فارجع المبايعة من جهة الرسول عم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعة قاله لرجل مجذوم
من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان المجذوم مما
يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض
المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن
الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان
المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى

ك
انا

جابر

جابر رض ان النبي عليه الصلوة والسلام اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عليه الصلوة والسلام
اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون
من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قال جاء رسول الله وفد
هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقام واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء
قد جاؤوا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما غنم من السبي بطيب قلبه فليفعل
قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلوة والسلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد
السبي ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع عريف وهو
القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره
هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضه روى مسلم عنها
قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله
فقال لا فقال عم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه عم استعان بصفوان قبل
اسلامه محمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال
لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يستوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من
سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ
لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عليه الصلوة والسلام واصحابه عن البيت فنزل
الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد بهم
ما جرى عليهم في وقعة حرب بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم
اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت
ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤوا المحذوف يعني فان شاؤوا المصالحة
والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤوا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر
فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤوا المصالحة لينظروا ان كان
الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار ان شاؤوا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم
اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤوا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت ولينفذن

بفتح اللام وضم الياء وسكون النون اعد امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي
الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم لمن منعه من البيت ق الصعب بن
جثامة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين جثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما
رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري و
الاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي
لرده فقال عم انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم
بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله اذ قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم
فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سالوا النبي عليه الصلوة والسلام
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم اليه هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا اذا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل
به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا اصيد له وحمل
رد النبي عم في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما
في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول
اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر رجح العين لزعمه ان الامل موهوم كله لكن ليس كذلك
اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب الا انه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عايشة رض روى مسلم
عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون
خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق
الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلثمائة
السلامى بضم السين المهملة وتخفيف م هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان
الجمع بين اذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر فوكد عدد ويجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار ليس
بمتعلق بقوله وعزل لان عزل الحجر واحد والشوكة واحد عن الطريق ثلثمائة وستين مرة
مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا
لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجار من الطريق بعدد

وانه لا يزيد
س ه

السلامى

السلامى انما يؤدي بعيد امسى يعظم نفسه ولا اعتبار به بل راينا شيخا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز
ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار
وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون
شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين
اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته صدقة سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل
الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات
المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء
ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء والشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه
عن النار م عرفجة بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم و
شريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وجه التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن
القنات جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال
انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي انعقد على امامته او قصد ان يصير
اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي
من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل الحديث
قوله عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام
العايد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغايب في فاضربوه ولكن
الاول ما ذكرناه اولا ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت خرجت السودة زوجه عم انها
خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان
تخرجن لحاجتكن والمراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع
المعتاد من غير استيذان الزوج ق علي رض قال لما علم النبي عليه الصلوة والسلام بالوحي ان
حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه نبا بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين بعث
رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله
ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب
فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا اشكا في ديني فقال عمر

دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال ع م انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك
خطاب لعمر رض يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي
فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله ع م لما جاء في رواية ابي هريرة
اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك
وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع
ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره
النبي عليه الصلوة والسلام في مدح التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق
عليه والضعيف المسود من السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي يعني حاطب بالحاء وبكسر
الطاء مهملتين هذا التفسير من المص لضميره ابن ابي بلتعة بفتح البا الموحدة وسكون اللام وفتح التاء
المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعذر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام ان راى فيه
مصلحة خ ابو هريرة رض انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المشددة وهو الذي
يلقى بنفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى وهذه منزلة جليلة من
منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عليه الصلوة والسلام
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها
اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر رض كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك
اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر فضائل عمر لا تخفى
على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة
البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه
كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بآخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد
به الصيد ولا ينكي بضم اليا والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح
مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة
اذا قشرها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو واذا
قتلت به العدو ولكنه بكسر السن وتفقأ العين اي تقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين

لم يزجره
ساه

معنى الغمز
بالتركي صيرمق

رقي

---

رمي الحصاة بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة
فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما يشاركه في هذا المعنى م عائشة اتفقا على الرواية
عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني
من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة م عبد الله بن عمر روى مسلم عنه
انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل
شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور
تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بقافين من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة
التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من
الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض ويروى فترفق بسكون الراء وبعدها
فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي
بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح
على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته
وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليات الضمير فيه عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول
مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من
جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان
التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني
خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان
جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي ان لم يندفع الا بالقتل ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله ع م واقنع بقوتي و
وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمعه اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي
حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته شيئا وفيه
معجزة لرسول الله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر
في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر
عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق

اي الكفار

عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير فى انه للانسان وانها لتعذب الواو فيه للحال
فى قبرها يعنى يهودية تفسير للضمير فى عليها م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه انه ليس بدواء لكنه
داء يعنى الخمر فانه لدينه داء فان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة
روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبى عم فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت بثوبه فقال عم
انه ليس بك اى بسببك على اهلك هوان اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان
ذلك ليس لعدم الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل
النبى عم بنفسه يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا
فاختاريه منى ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع
بقضاء فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفى السبع مزية بتواليها وفى الثلث مزية بعدم القضاء
فاختارت الثلث لكونها لا تقضى فى سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان
للثيب الجديدة المزية على غيرها بثلث وروى انه عم قال للبكر مزية سبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال
ابو ح لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة فى القسم ولان الثلث لو كان حقا
للثيب لكان من حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلثة
حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر
المزنى روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه الصلوة والسلام ثلثة احاديث احدها هذا والاخر
للبخارى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه
ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نايب عن فاعل
يغان اى ليغشى قلبى وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال البعض هو
همة لامته والاطلاع على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر فى مصالح امته و
محاربة اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه
نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية من
الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال و
اعظام ويكون استغفاره عم اظهارا للافتقار والعبودية وفى الاستغفار معنى آخر لطيف
وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان عم يحدث فى كل حال
توبة ليستوجب مزية محبة وقيل انه كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا

توبة

غفل

غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال البعض اهل التحقيق ان العبد لا يبرح
المقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحح وكان عم فى نهاية الكمال فى الارتقاء الى درجات الجلال
وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما فى حالة الاولى من النقص استغفر عنه اى بعض
العلماء عن تاويل هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يتحدث عنه
حتى سئل الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير قلب النبى عليه الصلوة والسلام لكنت افسره لقد
احسن فى ذلك الفاضل لسلوكه مسلك الادب خ ام سلمة رضه روى البخارى عنها انه يستعمل
عليكم امراء هذا الحديث الى مذكور فى صحيح مسلم غير لفظه انه فتعرفون يعنى ترضون بعض
اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اى تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد
سلم فسره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى يسمى بالكراهة
يعنى فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ
المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده الرواية
الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان
بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بساير الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها
على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء فى فمن كره فلمن يكون المفصل
مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما فى تفسير الكلام النبوى واما
الرواية التى نقلها فغير قوية ولكن من رضى وتابع من فيه مبتدا خبره محذوف يعنى من رضى بفسقهم
بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل م** عمر رضه روى مسلم عنه انهم خيرونى بين
ان يسألونى بالفحش او يبخلونى ولست بباخل الواو فيه للحال يعنى ان الذين اعطيتهم لا يخلو
حالهم من احد الامرين اما ان يسألونى بالفحش والتعدى فى الطلب او ينسبونى الى البخل فما اعطيتهم
انما هو لدفع الامرين لا لرضاء القلب بسبب ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرونى على وجه
الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء
اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة مع
اهل الجهل ودفع المال اليهم للمصلحة **فصل ق** عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انها ابنة
ابى بكر رضه هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عايشة اى انتقامها من
زينب بنت جحش بسبب انتصارها ما روى ان ازواج النبى عليه الصلوة والسلام اجتمعن فارسلن

فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن
فقال عم أتحبيني فقالت نعم قال فأحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تغني
شيئا فاردن ان ترسلها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه عم
ازهد حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده
عم تضاهي منزلة عايشة فقالت ان نسائك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني
يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت
استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام
بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل
امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يوثرون اهواءهم على الحق
ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان
له والرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم
وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية
عنه قال بايع رسول الله عم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم
فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عم بيعة
الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان
بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس
كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة و
المقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي عم قال في حديث
الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان
يكون هذا في ازمنة متفرقة ق ام عطية واسمها نسيبة عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عليه الصلوة والسلام فتداوي
الجرحى ما روته عن النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح للشاة والاول
اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قالت حين بعث رسول الله بشاة

اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعث الى عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول
الله عليه الصلوة والسلام الى عايشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت
الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت
ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله عم لانها وسيلة
الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله تعالى
عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رضه روى البخاري عنها قالت
كان النبي عليه الصلوة والسلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها هدية وكان غيرتي عليها
مع اني ما رايتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال
انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو
يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى
ابرهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رضه روى مسلم عنه قال قلت
يا رسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال عم هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال
عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابوذر رضه روى مسلم عنه قال لما
سمعت خبر النبي عم اتيت مكة فسالت عن مكانه فمال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى
خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله عم
يطوف فحييته تحية الاسلام فقال عم لي منذ متى كنت ههنا فقلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان
يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يوكل
والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه
طعام مشبع او جود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها فصل
ق ابوذر رضه اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية
وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتح الخاء جمع الخايل وهو الخادم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا
خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم
في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة
مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون

في قوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قال النووي
ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم بما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه
اي على العمل الشاق قاله حين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سبّ غلاما له
بامه ق سعد بن ابي وقاص رضه المتفق على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني النبي
عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بكل مالي
قال لا ثم قلت افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له ح وفي قوله عم الثلث
كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء انك ان تذر وهو مبتداء
ورثتك اغنياء خير وهو خبره ويقال لا تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة
من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد كفهم اليهم وفيه
اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة محمول على ان الارث من جهة
الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا
تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء
ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في
فم امراتك يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما
هنا عبارة عن الواجب ولفظة حتى تفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب
المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله تعالى كافية
في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قال ليكون كلمة الله هي العليا قال
اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله أخلّف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف
الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته
بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف
على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك التخلف
عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة
الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك

تنسأ في اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر
النبي عليه الصلوة والسلام فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس
اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة
هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه
بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم
ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد
من سياق الحديث وقال آخرون ان الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان
لضرورة واما اذا كان باختيار يبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف
سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عليه الصلوة والسلام على سعد بن خولة لانه مات
بمكة ذكر البخاري انه مهاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن
ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس المتفق على الرواية عنه قال بعث
النبي عم معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن
هذا اذا لم يبلغهم الدعوة اما اذا بلغهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق
وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظها
الشهادتين فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك
بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها رجح الاول
بان المذكور في الحديث هو الاخبار بالفرضية فيناسبه الاقرار بذلك ورجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها
بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم
صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم
اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة
المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم
فانه ليس بينها وبين الله تعالى حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم لو قال المصنف في آخر
الحديث قال لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رضه روي
مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عم عام حديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك

فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني
ولا الى الكافر لان ضمير فقرائهم

التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رايته اول فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول
بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب وبهمزة
القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قال اشار به النبي عم الى
ان سلمة اختار عمه في المحبة من نفسه حيث اعطاه السلاح وترك لنفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه
مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن
عبسة هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ثمانية
وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان
ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان حر
به معه حينئذ ابابكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت ما انت قال نبي قلت وما نبي قال
ارسلني الله تعالى قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله تعالى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان
يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لن تستطيع ذلك اشارة الى
مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي
قد ظهرت اي غلبت فاتني قال له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله
عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان
المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل
انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها وقعا عظيما في نفس السائل خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم ان لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله
ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء
المثناة تحت وبالمد بمعنى التكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني انه جاء الازار منه التقصير
لاسم الاشارة فصل ام سلمة اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون
المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زايدة او المضاف محذوف اي لعل وصف
بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني اعلم وابلغ في
تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن
اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا المحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض
فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه

الثاني الياء اي ان تصفي ساكنة بنحو مما اسمع منه من في بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه
شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم
مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقر في احكامه على خطاء فكيف
الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات
غيره بل ينبهه الله تعالى ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين
فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز
احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له عم ما هو حق بالوحي في الحكم
بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به في الحكم لعجزهم عن
ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء
الخلق على الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو ح
على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه متبعا الفقه م ابو قتادة
رضه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم و
تاتون الماء ان شاء الله تعالى غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال
النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته وفيه استحباب
قول ان شاء الله تعالى في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله تعالى عين
تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم
والقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات
النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها
منكم فلا يمس من ماءها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروي ما
اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء
كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على
العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو
الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة

بالانوال ٤

وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنه بالانفراد او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف
واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق ببئس
اشارة الى ان ما ينال الامير في الآخرة من البأساء داهية بالنسبة الى ما نال في الدنيا من النعماء
ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه الصلوة والسلام فنظر
الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في
في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم به
بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني
لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل يستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته
الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا
مغلوبين عن الفجر والعصر والمواظبة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري
ان يحفظ غيرهما ثم قرا وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القراط اصله قراط بتشديد الراء
فابدل احدهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروي ستفتحون مصر وهي ارض يسمى
فيها القراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت
ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القراط لم تكن مختصة باهل مصر بل شاركهم فيها البدو والحضر
من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة
يستعملها اهل مصر في المسابة واستماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا القراريط اي اسمعته المكروه
والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا
وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القراط وبين التوصية
بهم ان القوم لهم دناءة وتفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا
يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واماناً من جهة ابرهيم بن النبي عم
فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل كانت منهم
وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي عم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال
خ انس رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار
فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضلون عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه

الشدة

الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم
وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم
والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال
ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحو عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا
اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة
لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم و
ترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله عليه
الصلوة والسلام بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق
حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم فقال احصوا الي كم يلفظ الاسلام
يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله عم اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة
الى السبعمائة انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على
بناء المجهول قال الراوي فابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله
كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة
ونقل الشيخ الشارح وقول الظاهر ان امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم في ذكر
الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلا يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة
لان الكتبة لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا
امر باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف
عليهم وحياطته ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عليه الصلوة والسلام
صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف
تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع به
المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر التعمق الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم
اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله عم ويحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات
ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا
يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر

**م** ابن عباس رضه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله تعالى مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو
خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل
وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله تعالى كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها

**فصل ق** عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه الصلوة والسلام في مرضه
الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال عم مروا ابا بكر رضه ليصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان
ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر رضه يصلي
بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر رضه ان ابا بكر رضه لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم
انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر رضه
فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمة فلما دخل ابو بكر رضه في الصلوة وجد
رسول الله عم من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر
فاومى اليه رسول الله عم ان قم مكانك فجاء رسول الله عم حتى جلس عن يسار ابي بكر رضه وكان رسول
الله عم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله عم ويقتدي الناس
بصلوة ابي بكر رضه وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل
الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد غفل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رضه
قدمك رسول الله عم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله
عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى خلف
ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز الاستدلال به على جواز اقتداء القائم
بالقاعد قلنا لم تكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين

**فصل خ** ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا
مدة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب
الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم
ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط
قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا للمجموع الطائفة قيراط
فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر
على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل

---

لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو ف تنبيه فانتم الذين يعملون اي
مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان
هذه الامة صدقوا انبياءهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر
عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم و
اعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان
يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة
اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال
ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل والله تعالى
ان يتفضل على من يشاء بما يشاء **ق** سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال
بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه رب عامل بها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له
بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك يا ذا الكرم والافضال ان
تحيينا حسن خاتمة الاعمال **م** ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه
ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون
الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل
على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله و
يتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمثبتين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر
بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني
كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله تعالى **خ** البراء بن عازب روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة وعشرون حديثا
انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله عم من مكة قاضيا لما فات من عمرة
عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رضه وقال احق بها وهي ابنة عمي
فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد هي بنت
اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة
الام لعل المص وجد رواية اخرى بمعنى المذكور انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم

٩١

الا تم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا
انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى
جبر قلبه قلت اخذها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي له فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول
ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عليه الصلوة والسلام بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله
اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عم كان يدعي بحبيبه وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى
فاستوهبه فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا
الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن
فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
الآية ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا
محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عم سئل عن بيع
الجنسين متفاضلا فقال الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد
وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع
الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا اي ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه
لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع
بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم
صحة معناه خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عم علي وعندي رجل قاعد
فقال من هذه فقلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع لبن
ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا تسد اللبن جوعته
ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع
مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رض انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب
الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رض هذا
الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف
الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف
الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال

معناه

معناه تخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الياء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو
موسى تنصع من الثلاثي بمعنى تظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة
والضاد المعجمة من ابضعه اذا رفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن المشهورة هي الاولى
حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج عن المدينة والتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن
نفت المدينة م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي عليه الصلوة والسلام المدينة
ورأى اهلها يوبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك
لرسول الله عم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأي
فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعدين من الانسان
اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه برأيه واجتهاده
واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا
تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر خمسا
فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت
فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عم وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون
عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى من الاحكام وغيرها لانه هو الذي
قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام
شغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله عم كيف سهى والسهو عن
كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسهى عما سوى الله تعالى فالتعظيم لله وما ورد
من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا محمول على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رض اتفقا
على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف
فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت
له بحق مسلم فهذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها
اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول
فصل انكم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي
عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عم يحبه ولم يقبل فقال يا اسامة
اتشفع في حد من حدود الله تعالى فقال عم انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل

منزهون

اهلك اذا سرق منهم الشريف تركوا واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم وضع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله عم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه عنه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله عم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدتين في الحلف على ان يعادوا بنو احمد او لا يسلموا الى قريش حين طلبته قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عليه الصلوة والسلام فبقيا في الاسلام على تلك النصرة وقضا حق القرابة ولم تكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالمعجمة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده مدرى يحكي بها رأسه فقال لو علم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان اي الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين على ان يصلوا خلف

القاعد

القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو ح والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر رض والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم عنه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغة ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه الصلوة والسلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه ثم مسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير لتقليل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة رح لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي من لفظ الراوي والمصنف غير للفظ هذا اي رأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يكون في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف

لا يقع على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل
استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا
آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار وخصه بالذكر لان
اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى انقذكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار
على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه الصلوة والسلام
في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها مشبه
بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهي تغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم
عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله
عليهم وسلامه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت
احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام
بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتل فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا
نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قائله حمل بفتح الحاء المهملة وفتح
الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول لانه عارض الحكم الشرعي
وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل اي يبطل م عبد
الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبي عم صوت رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب
يعرف في وجهه فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة
اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب
والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق
زينب بنت جحش قيل ما روته عن النبي عليه الصلوة والسلام الا حديثين اخرج لها في
الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل مما اتفقا عليه
مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق
ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته
زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة بجامع المعنى ان اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان
الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عليه الصلوة والسلام امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ثلث مرات لا فقال عم انما هي اربعة اشهر وعشر خبر هي

راجعة

راجعة اي عدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل رميها
بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها
من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي
الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن في الوفاة في الجاهلية
كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عم النهي ثلث مرات بعد ما
قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على
من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال فحوى الضرورات مستثنيات والحديث محمول
على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رض روى مسلم عنها
قالت حكى لي ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت
من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه الصلوة والسلام قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتحلل
بها سلاسله يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة
من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على
ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت قلت يا رسول الله عم اني امرأة
اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن
ترميين فسقطت النون علامة للنصب على رأسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد
بالحثيات الغرفات التي تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث
لا يجوز الاقل منها او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة
يجوز فالثلث سنة والاكمال زيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين الماء عليك فتطهرين وفي
الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م ابن عمر
رض روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق
الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من
لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير
وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن محمول على التغليظ الباب الثالث ق ابو موسى
رض اتفقا على الرواية لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان
او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام مؤذ من الله وهو

متعلق بالصبر والصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت
ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما
يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا التعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة
المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله تعالى وامائه ان له شريكا في ملكه وينسب
له ولدا ثم انه تعالى يعطيهم من انواع النعم العافية والرزق وغيرهما وهذا كرمه ومعاملته مع من
يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله
والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا
شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش
الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح
نفسه اعلم ان مدح المدحة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في
مدحه عايدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر رضه لا شيء اغير من الله تعالى خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه لا بأس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك
من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى
تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل هذه بأس شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر قريب
من ان تزيره القبور فقال عم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته
الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة
وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما
النسبة اليهم عربي م جابر رضه روى مسلم عنه لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال
الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى
النبي عليه الصلوة والسلام ان لا يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل
ان النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يدا الشيطان كلتاهما
شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي عم للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام و
يجوز ان يقول النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقر يتناول
باليسرى عادة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى

الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد ويقصر وتشديد
الميم خطاء معناه ليكن كذلك كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين
لانه عم قسم والقسمة تنافي الشركة فيقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث
آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع
الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رضه وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي
البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل
من الثقات في المستصفى لا للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام
لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم و
الشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه و
الشافعي انه يقولهما واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يجمع بين
الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضه لا تباشر المرأة المرأة
هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها
بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع
بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال
التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا
رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه
وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان
يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينهض
حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبدأوا
اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم
بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفر وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام
ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على
المسلم فقد جاء في حديث آخر ترد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة به
احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عليه الصلوة والسلام لقحة فقال اللهم جمله

يبقى اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم فى طريق فاضطروه الى اضيقه
يعنى لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا فى صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج
ق ابو بشير الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبى
عم اربعة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من
الابقاء فى رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوى
فى ان النبى عليه الصلوة والسلام قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت
قيل سبب النهى خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم
كانوا يقلدون الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا
واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس به م ابن عمر رض لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح
قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اى لا
تزيدوا فى البيع بعضها على البعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل فى النقصان
والزيادة وههنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق
الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا
منها غائبا بناجز اى نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اى احضاره م ابن
عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام من نحوها
قاله عم لما رأى اناسا يرمون دجاجة مجثوسة للرمى قال النووى هذا النهى للتحريم لانه قال
فى رواية ابن عمر رض لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته بلا فائدة ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام فى آخر
مفصلا فى حديث ان هذه النار عدو لكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تتمنوا لقاء
العدو فاذا لقيتموهم اى العدو يستوى فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لى فاصبروا
انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة
الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا
بيوتكم مقابر اى كالمقابر فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا البيوتكم من القراءة نصيبا وقيل

معناه

---

معناه لا تدفنوا اموتاكم فى بيوتكم ولكن قوله عم ان الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة
البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبى عليه الصلوة والسلام دفن فى بيته وقيل معناه لا
تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفى الحديث دلالة على عدم
كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى فيها
البقرة م ابو مرثد رض بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوى بفتح الغين المعجمة
وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبى عليه الصلوة والسلام حديثان
انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهى للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه
من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روى ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور
وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهى على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تحاسدوا الحسد تمنى زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو
مذموم ويروى لا حسد الا فى اثنين اى فى خصلتين اثنتين رجل اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر
مبتدأ محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى فى اثنين اى فى شأن اثنين فعلى هذا لا حاجة الى
تقدير خصلة فى رجل آتاه الله اى اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اى فى ساعاته وآناء
النهار فهو اى الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله
مالا فهو ينفق فى حقه اى فى حق الله قيد به لان كل انفاق ليس بجائز الحسد بل الانفاق فى
سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتى اى المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين
صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا
مرضى اذا كان المتمنى فى التقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونهما فى صورة الحسد
من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو فى معناهما من القرب والعبادات
فالحسد فيه مستحب يعنى لا قدر ولا عزة لشئ مما يتمناه المسلم حصوله فى الدنيا الا لهاتين الخصلتين
وما فى معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو
ان تزيد فى ثمن سلعة ولا رغبة لك فى شرائها وقيل هو طلب رفعه على احد وقيل تحريض الغير على
الشراء ولا تباغضوا ولا تدابروا اى لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذى
معنى لا تباغضوا لا تختلفوا فى الاهواء والمذاهب لان البدعة فى الدين والضلال عن الطريق المستقيم
يوجب البغض عليه ولا تدابروا اى لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر

[illegible]

متقابلين م ام الفضل وهي امراة العباس اخت ميمونة زوجة النبي عم يقال انها اول امراة
اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي عليه الصلوة والسلام ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة
احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم
ان تمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة م عايشة رضه روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان
قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع
وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات
وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري رضه
بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال
صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود
في سننه وانت ترى ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال لا تسبن
احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان
الى الناس ايضا وان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعله بك غيرك
فتمتنع على الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد
ان تفعله انت بغيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر
ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضه قيل
انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج له
في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي
جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في
الشر وهم عظماء الكفرة فان قلت اقسم النبي عم على الاب حين قال في حق وفد افلح وابيه ان
صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة
لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لتطهير ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وتجوز
قيد بالصدقة لان الهدية جايزة للنبي عم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة
في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة
الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا اثبات

التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول
به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في يوم صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون
يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق
يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة ظرفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان
يقال الضمير في يكون عايد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر
يوم الجمعة لعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما خص به وقال النووي سببه ان يوم
الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه
الوظايف واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة
بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظايفه بسبب صومه لكن يمكن
ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام
سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا
ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشورا
فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي
عن تخصيص ليلة قال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم
كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما افضل ايام الاسبوع فاستحب
ان نخالفهم في طريق تعظيم ما هو افضل الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل
الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى ع ابن مسعود
رضه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد بالاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء
في زمن عثمان رضه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخالفوا الفرقة فجمع عثمان القران بجنس اختيار
الصحابة على مصحف واحد وهو اخر العرض من رسول الله عم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه
قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على البعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا
يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازدراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم
متساوون فيها وانما التفاضل في الخصايص والفضايل الاخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم

على بعض الآية ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيرونى من بين الانبياء اى تخييرا يؤدى
الى التخاصم تقدم سبب ذكره فى الباب الثانى فى حديث انى لاول من يرفع رأسه فان الناس
يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمى عليه وربما مات عنه ثم يستعمل فى
الموت كثيرا لكن منه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان
الافاقة انما تستعمل فى الغشى والبعث فى الموت فان قيل قد جاء استعمال البعث هنا فى رواية وهى
فلا ادرى أحوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلى قلنا يحمل لفظ البعث مجازا على الافاقة توفيقا
بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اى ملتبس برؤية موسى آخذ
بقائمة خبر مبتدا محذوف اى موسى آخذ والجملة الاسمية حال عن موسى من قوائم العرش ولا ادرى
افاق بحذف حرف الاستفهام قبلى ام جزى على بناء المجهول بهمزة فى آخره اى اكتفى بصعقة
الطور خ ابو طلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عم قال لصوت ابى طلحة فى
الجيش خير من مائة رجل جاء رواه عن النبى عم اثنان وتسعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم
منها بحديث والبخارى بحديث لا تدخل الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل
المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووى الاظهر انه عام فى كل كلب
لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوها ممنوعا فى البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا
يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى الباب الثانى
فى حديث ان البيت الذى فيه الصور ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين
ظلموا انفسهم يعنى اهلكوا بالخسف وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم ما اصابهم
الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعنى لا تدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء
وفى الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء
وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بقاء المتوطن م ام سلمة رض روى
مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابى سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا على انفسكم
الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رض روى
مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين
ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اى ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهى ما يكون
قبل السنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزى فى الاضحية اذا

كان

كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية
الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من
بعيد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالى والايام اى لا ينقطع الزمان ولا يأتى
يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض نسخ مسلم
جهجاه بهائين وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة
وجرير وابن عمر اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدى اى بعد فراقى من موقفى هذا قاله عم
فى حجة الوداع او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا
الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران
نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله ومن هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا
او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح والمراد
به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة
الاولى ويروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جواب لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال لا تكفر
تدخل النار على مذهب الكسائى قال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة
وهو مؤخر اصل العنق ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد
قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما
ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفى الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه
والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه
التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلق يقول وضعها كناية عن دفعها و
تسكين سورتها كما يقال وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم
مسمى بهذا الاسم والمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلى منهم جهنم كما
يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم
قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد من الرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد ولكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيد ومنهم من يقول
المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما يقال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ
جبرئيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى عياض هذا

اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لتعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لايم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب بكل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايتي مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومتكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين يأتي الريح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي م تعال بفتح اللام خطاب لعيسى م صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدا محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رض جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي العبادة

ثم امر النبي م فاتي بدلو فصبت على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رايحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله م ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ من مكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي م اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ما روته عن النبي م سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب قال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فاني لا آمن اي لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي م كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة اتفقا على الرواية لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشرك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر

للمعلوم او المجهول عطفاً على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الحاصل
مع الغيرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها
ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولكن غيرة عليها اذا
كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل
الى تلك المرأة ما قدر لها الى النفقة من غيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها موصولة
والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما الاسم جنس مضافا الى لها وفي بعض النسخ فانما باتصال
ما بان وعلى هذا يكون ما كافة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسئلني امرأة الا
اخبرتها تقدم سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة اياه هذا
تفسير للمخبر به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار
النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب احدا منهم يعزر فقال بعض المالكية
يقتل فو الذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم
وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال
ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على
معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد
والمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من
اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد منع كان
في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم فان
قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز
ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة
النص خ عايشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي
وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فايدة في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم
يتعلق بسبهم مصلحة واذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن
سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن
نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما سمرة بن جندب رض روى

مسلم

مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان
قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب انى
يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر
ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا وهو من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول
أثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى المكان فلا يكون اي لا يوجد
ذلك المسئول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه
الاسماء وقلت له هل في مكانك كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف
التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من
رسول الله عم انما هن اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس منعا للقياس
على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن
ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه
فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه
ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا
متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق
باعطاك اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف
وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة على نسخة وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون
تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شرا المتصدق
صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان الوكيل لا يسامح المتصدق كنفسه فان العايد في
صدقته كالعايد في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك
بقرينة قوله ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور وان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه
في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا
ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه
وسقيه فاردت اي الواهب وهو عمر ان اشتريه قال بعض العلماء شرا المتصدق صدقته حرام لظاهر
الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح
المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح

به ذكر في شرح السنة انما منع عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا اعاد اليه واشتراه
بثمن اشفق عليه ان ينقص نيته ويحبط اجره كما منع ع م المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم
ق ابو هريرة لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء
المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا يشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد
ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال
الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها
ابنية الانبيا ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد من الثلثة تعين بخلاف
ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا
الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضه روى مسلم عنه وقيل انه غزا بعد النبي ع م
خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي ع م ستة واربعون حديثا له في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال ع م لا
تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح
انها بفتح اللام مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي ع م لعن صاحبها
اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء
باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله النبي ع م زجرا وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها
لئلا يعتاد لسانها به ويستعملها في الانكار فلما رأى انها لم تمتثل نهيه ع م عاقبها بارسال
ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير
مصاحبته ع م فجايز لان النهي ورد على المصاحبة بالنبي ع م فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم
عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب
نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه ع م قال الجرس مزامير الشيطان
قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا فيه منفعة فلا بأس به خ ابو هريره
رضه روى البخاري عنه قال سمع النبي ع م ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل

الكلام

الاسلام فقال ع م لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما
نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم
يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين
بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق معنى الحديث والكلام
فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم
المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي
ليس له زمان معين وانما نهى عنها رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان
يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع يفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها
في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا
باذنه يعني لا تحل لامراة ان تاذن لاحد في الدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة
رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا
يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها
الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء
السائل قطعة خبز فاذا علمت المراة رضى الزوج به دلالة كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك
تكون المراة ماذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه
او كان شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر
فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره للمصدر انفقت قال النووي
المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا
اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى المستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر
واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى المحتاج في مسافة بعيدة يكون ثواب العامل اكثر واذا استوى
المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله ع م فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان
احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي ان ثوابهما سواء
كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال ق عمر رضه
لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى

في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه
عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى
يلخص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد
بالهجوهم وقال لأفرقنهم مزق الاديم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله
يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بالواحد والباقي
لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي
ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح
ايضا كما قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت
النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعي على بناء المجهول ابلا او غنما اي طولب حفظ
رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي
وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو
فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم
بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها
وحتى لو وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم
امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف
بالتأمل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء
المثناة تحت اسم قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم
وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة
من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش
فاخذ الراية خالد بن وليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون
ثلثة آلاف والروم مع جمع قيل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله
اليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب
ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو منع بالجر

عطف

عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اي حين
استكثره خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية
بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي عم هذا الحديث بعد امره لخالد بن الوليد بدفع السلب
الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه
وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكيك هناك الى رسول الله في منعك السلب وسمعه
رسول الله اي سمع قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل فيه لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل
عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه
بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعي فيشكل عليهم الحديث فوجهوا
منع النبي عم السلب منه لوجهين احدهما انه لعله اعطى القاتل السلب وانما اخره تعزيرا له لاطلاقه
لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره
وجعله للمسلمين فكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل البعض على ان الحكم عند الغضب
جايز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان
ما فعله عم شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضائرا ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تغضب
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له اي للنبي عم اوصني فلما
راى النبي عم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رضه
بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي
خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب
بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت
المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب
بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك
الوقت قال اي النبي عم او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء
على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه
الضمير في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل
في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون الابل فيه وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة
الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله تعالى العشاء يعني الاعراب كانوا

يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى
النبي ع م عن اتباعهم تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما في قوله
تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه
الذي اوحاه الى النبي ع م وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير للاعراب
وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما
على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله ع م اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لناخذ الصاع من
الجمع فقال لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه
بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة
نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتري الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي
فيه سواء وان كان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم
اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام بانه اطلق
البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله الاخي بني عدي
الانصاري وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهر ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل
صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا
تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم
بالنبي ع م لما روي انه ع م قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا
الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم فينفر الناس عنهم
ولاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا واني
خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها
من فضل الله فيعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه مورثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم
بنو اخوته وبنو عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب وليا يرث نبوته ما تركت
بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النظير
وفدك فهو صدقة كان النبي ع م ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابوبكر رض يرى ان تلك

اولاحتمال ٤

الحصة

الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله ع م وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه
وعامله وهو خليفة لكونه خادما له وقايما بامره ع م تكرمة للنبي ع م ولهذا منع ابوبكر رض فاطمة عن
الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة
نسائي ومؤونة عاملي اشارة اليه وكان ابوبكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما
صارت الخلافة الى عثمان رض استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد
بن الاسود قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر بالمقداد بكسر الميم
وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي ع م مائتان واربعون حديثا
له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان
كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم تغلب عليه فيهرب مني ويلوذ
بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني هل يحل لي ان اقتله فقال ع م لا تقتله فان قتلته فانه
بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل
ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما
كان هو كذا قبل قول لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي
هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله
غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي ع م اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد
قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى ع م عن قتله لانه بعد ما اتى باحد الشهادتين
كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قال حين سأله المقداد عن
قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمص ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع
كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي ع م على وجه الاستفتاء
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج
به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابوحنيفة لا يقطع
الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة
في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عايشة

رضه في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه
بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي عم هذا الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب لحده
بالنصب مفعول مطلق اي ضرب بالسكر هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله
لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله تعالى فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان
في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رضه روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن
بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي عم فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في
غد قال لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله
تعالى غير جائز بل كما ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تعالى فلا يظهر
على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او لانه كره ذكره وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية
القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من مرثية المقتولين قيل تلك البنات لم
تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رضه روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى
تاخذ امتي ماخذ بمد الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة
القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في
قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي
ومخالفة الامر لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على
الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر
حال يعني حال كونهم شبرا من طرق امتي مقدارا بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم
بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك
القرون كفارس قيل فارس قوم معروف ينسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك
من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا
من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار
من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى وهنا متعد اعناق الابل ببصرى
قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها

دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة وقد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة
الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي
بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير
البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم
المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو والسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة
بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده
وطاف حوله فهو خالص وقيل بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى
اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم
بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة
ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في
الحديث الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها
المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فيبكوا او تضرعوا الى الله تعالى فاذا هم كذلك طلع
الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها الناس آمن من عليها اي من
اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس
من قوله تعالى يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف
قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا لم يذكر في لفظ الحديث وهو مسطور في الصحيحين ليت شعري
لم طرحه المص فلا على ان ابينه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان
بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء
عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعد
او لم يشاهده تقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به
لكن الاصح انه غير مخصوص بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق

بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري
في الحقيقة وانما هو ايمان بخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما
صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى
تعود ارض العرب مروجا ورياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات
مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله
حتى تعود وقال البعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب
تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى
لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة وقيل
المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية
حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل
المسلمين فيتبعه من اليهود خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتا عجم وقيل المراد منهما صنفان
من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون
الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تنخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار
الاعين كأن وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم
وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لتبسطها و
تدورها وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون
جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات
المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عم الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحد
يعني كل منهما يدعي الاسلام ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم

بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة
موضع بسوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف و
التنكير فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل
المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين
الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء المفعول قال
القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام
ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله تعالى يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون
لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله
عليهم قيل معناه لا يقبل الله تعالى توبتهم ان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله
تعالى التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله تعالى افضل بالرفع
خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة
الخلق وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الصواب
لان الافتتاح اكثر ما يستعمل في معنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة
عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنايم قد علقوا سيوفهم
بالزيتون يعني شجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في
اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون
وذلك اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤوا اي جيش المسلمين الشام خرج اي
الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال ما مزيدة يعني بين احوال يهيئون
فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة
المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء
بهم لان عيسى عم يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال
ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك
عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم
فيريهم اي عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عم قال في صفة
عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال

حياً حين يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراقة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله تعالى بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما نقلناه من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال في حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رضه روى مسلم عنه ان لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله الاول بالكسر وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص لله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فاني ينتقل الذهن اليه بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع خ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هذا المعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو احذاه قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة فنظر الى المبتدأ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال جهجاه ق ابو هريرة

رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من افاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى جعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ صدره لقوله عم اكتبوا لابي شاة هذا الكلام المقتص ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا او لا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار رجا فيه كسر الجيم على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل لانه يقطع بدخوله وكذا الكل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله عم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار واجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة بسبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير العجمي معرب الاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر يعني السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي ههنا وقوع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو

روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله
تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح
القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هو الذين
يجلبون الابل والغنم للبيع ممن تلقى واشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول
منه فان اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذى باع فى الطريق فهو بالخيار اعلم ان
تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعى ومالك ومكروه عند ابى حنيفة واصحابه اذا كان
مضرا لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلاقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد
بفساد بيعه لكن الشافعى اثبت الخيار للبايع بعد قدومه موقفه بتلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته
تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار
للبايع فى اصح قولى الشافعى فلا ينهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تمش فى نعل واحد
انما نهى عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب فى ازار واحد
الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوى عليهما بثوب او بيديه ولا تاكل
بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده ولا يرفع منه جانبا
فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهرى اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة
بهذا الصنف فالنهى على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام
ونحوه فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وجاء الاحتباء
والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه باحد جانبيه
فيضعه على احد منكبيه ان انكشف به العورة فالنهى يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى
ان النبى عليه السلام استلقى فى المسجد واضعا احد قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان
الجواز والا فحاله عم فى المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع امة وفى ذكر الاماء دون النساء اشارة الى ان علة نهى المنع عن خروجهن
للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله بحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون فى الليل
لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة لقوله عم
اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة

المتزينة

المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضى حسين المراد من مساجد الله
المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عم قال لا تمنعوا اماء
الله مسجده واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مسجد النبى عم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات
رطبا كان او يابسا قال النووى صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته
ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشى عن الماء يكون مانعا عن
رعى الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعى خوفا من العطش قيل النهى للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب
م ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذى يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ
هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذى بدا فيه حمرة او صفرة و
والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا على حدته قال بعض المالكية
واحمد النهى للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب
بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه
فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما
اتفقا عليه ق انس رضه لا تنتبذوا فى الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهى القرع اليابس
ولا فى المزفت وهو الاناء الذى اطلى بالزفت والاختلاف فى هذا النهى كالاختلاف
فى النهى الذى قبله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا
يغنى من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهى عنه ما يقصد به تحصيل غرض او دفع
مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم
الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفى قوله وانما يستخرج به من البخيل اشارة
الى لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب
عليه قال المازرى النذر مكروه لان الناذر انما ياتى به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض
او للخلاص مما التزمه عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله
عم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتى فقلت لها هل عندك شىء فاخرجت جرابا فيه صاع
من شعير وكانت لنا بهيمة داجن اى ولد ضان مالوف فى البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبى
عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبى عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم

سوراً اي طعاماً ما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء
وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن
عجينكم حتى اجيء فجاء قال الراوي فجاء رسول الله عم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم
عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفاً فاقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا
وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكراً كانت
او ثيباً لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي
في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه
اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى
تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رح في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي
في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال
ان تسكت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين
العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح
وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك
اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه
لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا خبر ابي سعيد
وانفرد البخاري منه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق
اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي
الزبير افأتصدق فقال لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك
بالنصب جواب النهي يعني فيمنع عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي
ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئاً وان كان يسيراً الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما
امرها بالرضخ لما فهم من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير
يجري به التسامح في العادة لكثيره وغيرها لا توكي اي لا تشدي الوعاء بالوكاء وهو ما يربط
به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضاً مذكور

بطريق

---

بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئاً للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئاً
يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه فيكون ذلك سبباً لانقطاع انفاقك
فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو
مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضه روى مسلم
عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في
الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زائدة
كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام
الا شدة اي تأكيداً وحفظاً على ذلك م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار
بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني
ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد
بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى البطلان بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح والواجب
فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهراً فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما
اذا سمي خمراً قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر
فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين
بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عم قال لا صاعين تمر بصاع اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين تمراً
بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع حنطة ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل
في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا لو حلف ان لا
يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين
عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحاً فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان وفي
مسئلة اليمين لم يكن الصلوة مذكورة صريحاً فانصرف الى الواحد فان قلت على هذا كان ينبغي ان لا
يجب القراءة في الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا
قالوا يستفتح فيه فيجب فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما
جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة
رضه روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد

منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيه من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه
الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط
عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الوافي وهو الحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ
وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها
تقضى ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج
به الشافعي على ان الشافعي الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي
الجواز يؤيده انه عم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رح فريضة القراءة
انما ثبتت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفريضة لثبوت
الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الآية
مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا
يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في
شيء قال اوقدوا الي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها
فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى
سكت غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام
في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا
طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير
كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد
الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي
عم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسره النبي عم
بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع يا مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض
الخيرة للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد
به اثبات الفضل له مطلقا لا التفضيل على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال
في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله ورجاء

الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان
يسمع يا راشد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة
العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو
الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية
عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول
وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى
للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد
وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم رفعه الله عن عباده
او يقال النفي ليس وجود الغول بل ما زعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية
يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وكسر تاء مثناة فوق وبعدها
ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون
الفرع لله تعالى ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله تعالى اي
مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا مال لك
ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من
المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر ابعد
لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلأن لا يعود مع كذبك
اولى قاله لرجل من الانصار لاعن عن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفق العلماء
واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال
الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله تعالى عنهم اتفقا على الرواية عنهم قيل
كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله ولابويه وله وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم
يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عم مائة واثنان واربعون حديثا له في
الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول ويقال
ورثت ابي وورثني ابي ورثني لو ورثنا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا نورث

الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي خ عبد الله بن هشام رضه روى البخاري
عنه قال كنا مع النبي عم وهو آخذ بيد عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال لا والذي
نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء
نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من المحبة محبة الاختيار لا المحبة الطبع لان كل احد مجبول على حب
نفسه اشد من غيرها قاله العم فقال عمر فانه اي فالشأن ان الآن والله لانت احب الي من نفسي
فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي
عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا ونعم رجال من
الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا افداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من
انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله عم فلما استاذنوا في ذلك على النبي عم قال لا والله لا تذرن بضم الراء
لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عم من ذلك والكره بالقسم تاديبا
للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث
دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت
انما دعي عليه النبي عم زجرا له من ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت لها فيه عبادة عن
العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعا
الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي من هجرة الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجوبها لان
الهجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه لا اهلك بضم الهمزة وسكون اللام بمعنى
الهلاك عليكم اطلقوا الي غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة
ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت من رجوعهم من غزوة
خيبر وقيل حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره بقية ماء من وضوئه
وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب
فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم آخرهم شربا م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا يأكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء ما يذبح وقت الضحى وجمعها اضاحي
فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم وان تأخر ذبحها
النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه

ابو

ابو سعيد الخدري وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في
الكتاب الخامس وانما قال المص ذكرناه للتفاؤل او لتاليفه الباب الخامس قبل هذا الباب ف انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد
به نفي كمال الايمان والمحبة الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله عم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى
يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في
امتثال امره عم وان كان لا يحبه لطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه البتة
ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه يسعى لنا
لا لغرض قال القاضي ومن محبته نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع دخولهما
في الناس لتفضيل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء
اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة
العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ف انس رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية
النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث
السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون
لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه تمام المحبة واما محبة
النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير لانه لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ
هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه وقال شارح صورته اذا اشترى رجل
شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص
منه او اجود بمثل ثمنها اقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع وقيل النهي مخصوص بما اذا
لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا
للضرر عنه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا
الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زائد على التدريج

وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي ح قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دونما لا
يحتاج اليه الا نادرا اي شعرة قوله دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر
للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد تستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضع
النفي يعم خ ابو سعيد رضه م ابو هريرة راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج
ابو مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان
وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم
عايشة رضه روى البخاري رضي عنها قالت لددنا رسول الله في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا
ان لا تلدوني فقلنا كره المريض الدواء فلما افاق قال لا يبقى احد في البيت النفي ههنا بمعنى
النهي الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه
يقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء
اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه
بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل
به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا
يبولن احدكم في الدائم الماء اي الساكن ثم يغتسل منه ثم ههنا للتراخي في الرتبة ومعناه بعيد
الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين
يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك والكل منهم متمسك موضع
بيانه منبع الفقه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة
الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله
وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في
هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله
عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوما او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما
فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاده بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي
حنيفة لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق
الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى

لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه
قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن
التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان
ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت
لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله تعالى من مشاق الدنيا واما
اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة
في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله
برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي
تليها اي قيل المغفور هو الصغاير ومن جواز ان الله يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي
قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا
اشكال وان لم يكن فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله بالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده
وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر
لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى انشاء العتق
والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه بتوجيه
قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض مشايخي ههنا معنى لطيفا وهو ان
قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان
العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف من نكاح السلف ح فيفيد نكاح منكوحات
الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ جعلت
التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضه اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة
وسكون الراء والغين المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وفتح المثناة تحت وبعدها الف وراء
مهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثا له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات
الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على

العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون الاربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه وعند ابي
ح والشافعي لا يكون التعزير قاصرا عن عقوبة في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بل
بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع
بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رضه روى البخاري عنه
لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاءهم الساعي صورته ان يكون للواحد اربعون شاة وللآخر
كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن
التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليها شاة واحدة فاذا
فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر
الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال
واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها م عايشة روى مسلم عنها
لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر ولمن عادتهم ان يشبعوا بغيره
وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن
عن الملال ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق
من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج نصروا رسول الله
عم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه فمن احبهم لجهته فانما يحبهم لمحبته عم واذا دل
على صدقه في الايمان فتكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضه
الله تعالى ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي
قبل حجة الوداع وكان ابو بكر رضه اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث
هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي
المراد بالمسجد الحرام هو الحرم كله حتى يمنع مشرك من ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف
بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف
بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم يخرج فيها عن سداد النظر ويلحق بها
ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق وغيرهما وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس
وصعوبة مقاومته ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان توتى

مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره والاستفهام في قوله
ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع
جدا لانه شبهه بالغرفة التي تصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يطلع بما فيها الا بالكسرة
فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم وكمال بلاغته لا يزال يحفظه الله
تعالى بمزيد عنايته فيكسر خزانته فينتثل طعامه هذه الصيغة للمجهول بالنون والثاء المثلثة من باب
الانفعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به
على ان من حلب لبنا من ماشية محرزة بغيره تقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه
تامل لان القطع مما يدرا بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير
لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي الا بحلل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف
ثلث مقدر او بالرفع خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي
اصاب في نكاح صحيح ثم زنا والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير
المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه
المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومفارقتهم فراقهم بالردة
عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور
المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا
ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل
ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م
جابر رضه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد منه حمل ما يكون للقتال ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة
يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها
احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت
الزوجة ويروى الا مع ذي رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور
في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة

وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضه لا تسافر امراة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت آمنة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المراة احدادا او حدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا التقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرء ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجرة في الثلث لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلثة مشروعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عم فهجرها ذا الحجة ومحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق ولم يبق بينهما الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان معاوية وابا جهم

خطباني

خطباني قال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر قال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري حسرة عليه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله تعالى يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله تعالى ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تعالى تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار وبيان انه انما يتم بفضل الله تعالى ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله تعالى وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احببت طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يفرق تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويل نظائره فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم

لا يعلمان ثم نعيم قال الامام الغزالي في ليت النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره
كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة
او بغيرهما حتى لو رآى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه روى مسلم
عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر
من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي ص ان الله جميل
يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى
جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال
لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة
والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع حق
من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها و
بالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر
عن الايمان والثاني انه ينزع الكبر عنه بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة
منه كما في قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله تعالى
به ذا في مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة
خ ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين المهملة وضمها الخوف المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة
وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله تعالى واقداره عليه
م ام مبشر رضه روى مسلم عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا
يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله ع م بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش
للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ع م ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك
البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين
م ام مبشر رضه روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب
الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رضه زوجة النبي ع م بلى يا رسول الله
وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة
اي استدلت على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي ع م قد قال الله

تعالى

تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوي وهو مصدر حال اي جاثين على
الركب من هول ذلك الوقت ومن ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد
الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول
فقيل الخطاب لجنس الانس وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولما
بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد
ورود الكفار الى النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول
لقوله ع م لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على
ابراهيم ع م فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى
اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخليها قلنا المراد منهم مبعدون من عذابها
فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة
اذا شاهدوا اخر ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد معنى ورود
المؤمنين النار هو مس الحمى في جسده في الدنيا لقوله ع م الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان
هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو بجواز
على الجواز لانه قد يرد الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح
وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله ع م لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع
الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب
لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة بالآية غير منتظم بما ادعته من الدخول بل الاقرب ان
يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب
بناء على ان الدخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قبله
استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه ع م كلامها ببيان ان كل
داخل في النار غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود رضه
ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز
المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا للرد مقالته ع م م
عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض رسول الله ع م انه دخل بيته فرأى عند زوجته
نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال ع م لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بفتح

الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعها رجل واثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان
دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رضه اتفقا على
الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا التفسير هؤلاء قاله حين راى مخنثا
عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه
وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم
في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان
للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا الحكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم
يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة اولاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن
يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث وان كان حقه ان يكون عليكن خ ابو امامة
رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة الحرث قيل
هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو
عليه ويجوز ان يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه لا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عم قال اطلبوا الرزق من
خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا
الحديث وقال ابو حنيفة رح وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما
مما كسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه لا يرحم الله من
لا يرحم الناس مر تاويل نظيرها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلاة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه
ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود
كما في قوله تعالى امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلاة مع الجماعة كان
كالكاين فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال
المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في
وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم
ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه

لايزال

---

لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن
الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولانه
فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل بهم المجاهدون
ولانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة
والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب
قيامها ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين
اي غالبين على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله تع هو القيمة كقوله تعالى اتى
امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد منه هو الريح التي تاتي فتأخذ روح كل
مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال
والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من
الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق فاخذ رسول الله عم حصى بكفه فرماهم فقال
لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر
في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش
ما بقي فيهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر
الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله تعالى
معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليها والمعنى الاول
اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم
انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم
يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رضه روى
مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل
النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا
حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة

رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها
المشترى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين رد البيع لابيع
منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل لمجرد سكوت احدهما لا يدل على
رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضاء ففيه وجهان كذا قاله النووى خ ابو سعيد رضه
روى البخارى عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس ولا شيء الا يشهد له
يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفى ذكر مدى
الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن من الجن والانس اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى
وفى الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من
الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له ضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا
يشير احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم يلحق به الذمى وقال النووى لا يشير بالرفع نفى بمعنى النهى بالسلاح
فانه لا يدرى احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ مسلم معناه يجذب فى
يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما فى قوله
تعـ ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة
اللازم فنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده ه من هنا بمعنى على يعنى ينزع
الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زايدة على قول فيكون يده مفعول
ينزع فيقع اى المشير فى حفرة من النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد
منكم قايما فمن نسى وشرب فليستقى وفيه اشارة الى ان الناسى اذا كان مامورا بالطلب
فى ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبى عم شرب
من ماء زمزم قايما فما التوفيق قلت النهى للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عم قايما يكون
لبيان الجواز ويقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قايما فمن زعم نسخا بين
الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يصبر على لأواها بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد
من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواة كثيرة رووا
هكذا او بعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيدا
لمن مات بها فى زمانى او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته

عم عامة للامة فيكون نوع الشفاعة لزيادة الدرجات فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة
بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام فى يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان
انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعـ ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعى
وينعقد عند ابى حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلى
احدكم فى الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء منه وهذه الجملة المنفية حال يعنى من صلى فى ثوب واسع
ينبغى له ان يلقى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون مانعا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه
الحضور فى الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلاته عند احمد لظاهر
الحديث والجمهور على صحتها لان النهى للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد
الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم
الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر فى حق من لم يصلها ورواية العصر فى حق من صلاها
الا فى بنى قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا
معاهدين مع النبى عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله مظهر فيه اى وقت انصرافه من
الاحزاب اى من غزاتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعـ
خرج رسول الله عم خلفهم لغزاتهم خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا
يوما اى الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه فى حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم فى الماء الدايم وهو جنب تقدم الكلام عليه فى
حديث لا يبولن احدكم فى الماء الدايم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة
بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدى الى تركها ان كره منها خلقا رضى آخر اى من خلقها
الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضه روى البخارى عنه قال
لما بلغ النبى عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم ملكهم امراة وفيه
اشارة الى انفتاح وجوه لطف عليهم وان المراة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما
يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة ناقصة العقل ق مطيع بن الاسود رضه
قيل روى عن النبى عم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشى صبرا نصب على
المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل

الاحزاب جمع حزب والحزب الطائفة ويسمى اولئك القوم احزابا
لانهم كانوا طوائف من الاحزاب

حتى يقتل يعنى ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا
يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او
باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اى احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة
اى الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن
عنده يعنى فى الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اى اجعل مولاك ذا وضوء
اسق ربك ولا يقل احدكم ربى هذا الخطاب للمماليك و الخطاب السابق للملاك وليقل سيدى
ومولاى وفيه نهى عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك
المعبود والانسان مربوب متعبد يكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته
الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد عن ان يقال سيدى لان مرجع السيادة
الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب
واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفى رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهى فى الحديث للتنزيه
او يقال المراد به النهى عن اكثار هذا الاستعمال وهو مختار القاضى خ ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة اى فى وقت مسئلته
تنازع فيه العلماء والعزم فى السؤال هو ان يجتهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن
بالله تعالى فى الاجابة بسبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن
المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك و
هذا معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضه روى البخارى عنه لا يقولن احدكم انى خير من
يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى
تقدم البيان فى حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا
يقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف
بمعنى غثت قلبى وانما كره النبى عليه الصلوة والسلام لفظ الخبث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل
قد قال عم فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب بان المنهى استعمال خبثت
بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى

الخبيثات

الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم
فيهما يستعمل فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبى عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد
المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدى وامتى
كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره النبى
عم ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره
اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعنى يا قوم
اطلبوا خيبة الدهر اى حرمانه وانما نهى النبى عم هذا القول وما فى معناه لان من عادة اهل
الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه
ويدعون عليه فان الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر
مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ الشارح من ذهب بعض
المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلى الابدى وهذا اذن بجواز اطلاقه
على الله تعالى غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله تعالى بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا
يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات
م جابر رضه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد اخاه جالسا فى المسجد
لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول
معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبى عم قال اذا قام احدكم من مجلسه
فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم
جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمانع ان يقيمه قال
النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق
به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة فى حق من جلس فى حق موضع من سبق اليه ثم غاب
عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك فى موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق
به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا
يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم

بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان
العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي
عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان
يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق
سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع
اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن
فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة
يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية
الرأس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره والى انه لا يجوز تغطيته بغير المحيط كالعمايم ولا بالمحيط كالبرنس
ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب
المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا
للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل
من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين عمارة بن رؤيبة رضه بضم العين المهملة وتخفيف الميم
ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث خرج
لمسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما
شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر
يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع
الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة
والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما يتضرر به مرة من جحر
بضم الجيم وسكون الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا
اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب لا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا لما لا كلم
امراته حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما يتضرر
به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو
يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه

مع احتياج المرء اليه بحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي
ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك اليمين
ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه وقيل لان برودة
الماء الكاسر للعطش يقل بحرارة نفسه واما روي ان النبي عم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان
الجواز او لانه كان يستشفي براقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضه لا يمنع احدكم جاره
ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه
ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلم واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما
رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رضه ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها
مصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع الى الاذان
قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحته مرتبة على عمله بقرب
الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم و
الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا بمعنى يظهر وجمع
بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا او مد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح
مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله
صوب يديه ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين
قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيديه الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل
ليس من الفجر وحين قال حتى يقول هكذا افرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو
الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء
فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان
المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت
الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا
بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي

اجتماعهما فی غیر اعتبار السببیة یعنی لم یکن منک اتیان ولا حدیث کذا فسره سیبویه والشارح
کانه لم یتنبه المعنی الثانی وحصر النصب علی المعنی الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله
فتمسه النار تحلة بکسر الحاء مصدر حللت الیمین ای ابررتها تحلة القسم لفعله الحالف ما حلف علیه
مقدار ما یکون بارا فی قسمه المراد منها بیان قلة المس زمانه م جابر رضه روی مسلم عنه لا یموتن احدکم
الا وهو یحسن الظن بالله قال الراوی سمعت هذا الحدیث من النبی عم قبل موته بثلثة ایام النهی
فی الظاهر وان وقع علی الموت لکنه لیس هو المراد لانه غیر مقدور له وانما المراد به النهی عن عدم حسن
الظن بالله تعالی عند الموت بطریق الکنایة کقولک لا اصلین الا وانت خاشع لست ترید النهی عن
الصلوة بل عن ترک الخشوع قال الخطابی هو فی الحقیقة حث علی الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله
تعالی یکون من حسن العمل غالبا فکانه قال احسنوا اعمالکم یحسن بالله ظنکم م ابو هریرة رضه روی
مسلم عنه لا ینبغی للصدیق ان یکون لعانا بتشدید الدال للمبالغة فی الصدق والمراد به المؤمن لانه
جاء فی روایة لا ینبغی للمؤمن ان یکون لعانا تقدم الکلام علیه فی حدیث ان اللعانین لا یکونون شهداء
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا علی الروایة عنه لا ینبغی هذا للمتقین قاله عند نزعه فروج حریر لبسه ای
النبی عم الفروج بفتح وضم الراء المشددة القباء الذی فیه شق من خلفه قیل انه کان قبل البعثة و
قیل انه کان بعد البعثة وقبل التحریم وانما نزعه عم نزع کاره له لما فیه من الرعونة ویجوز ان یحمل
هذا علی اول التحریم لانه جاء فی روایة اخری انه عم صلی فی قباء دیباج ثم نزعه وقال نهانی عنه
جبرائیل وما قاله بعض من انه کان بعد التحریم لبسه عم استمالة لقلب واحد فمردود لان مثل
هذا مستبعد من متورع من امته فکیف ممن هو اتقی الناس مع انه قول لم یرد فیه نقل خ ابن عباس
رضه روی البخاری عنه کان الناس ینصرفون من عرفات الی اوطانهم بل طواف الوداع فنهاهم النبی عم
عن ذلک وقال لا ینفرن احد هذا نهی عن النفر بالسکون وهو الرجوع حتی یکون آخر عهده ای لقائه بالبیت
وفی روایة حتی یکون آخر عهده بالبیت الطواف وفی الحدیث وجوب طواف الوداع والیه ذهب ابو ح
والشافعی فی احد قولیه فاذا ترکه وجب علیه الدم الا الحایض فانه لیس بواجب علیها لانه جاء فی الروایة الا
انه خفف عن الحایض عایشة رضه روی مسلم عنها لا ینفعه لانه لم یقل یوما رب اغفر لی خطیئتی یوم
الدین یعنی انه کان کافرا ولم یکن مقرا بیوم القیمة لان المقر به طالب المغفرة خطیئته فیه فلا ینفعه عمله
قالته لها حین قالت یا رسول الله ابن جدعان بضم الجیم وسکون الدال المهملة وبعدها عین المهملة کان فی
الجاهلیة ای فی زمانها وهو ما کان قبل بعثته عم قریبا منها سمی به لکثرة الجهالة فیه یصل الرحم ویطعم

المسکین

---

المسکین فهل ذلک نافعه ابن جدعان کان من رؤساء قریش قال القاضی عیاض انعقد الاجماع علی
ان الکفار لا ینفعهم اعمالهم ولا یثابون علیها بنعیم ولا تخفیف عذاب لکن بعضهم یکون اشد عذابا
من بعض بحسب جرایمهم وذکر الامام الفقیه ابو بکر البیهقی یجوز ان یراد مما ورد فی الایات والاخبار
فی بطلان خیرات الکفار انهم لا یتخلصون بها من النار ولکن یخفف عنهم ما یستوجبونها بجنایات
ارتکبوها سوی الکفر ووافقه المازری فان قلت علی ما قاله القاضی کیف التوفیق بین هذا الحدیث
وحدیث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال یا رسول الله ان ابا طالب کان یحفظک وینصرک فهل ینفعه
ذلک قال نعم اقول نصرته النبی عم انما ینفعه من جهة انها یصیر سببا للشفاعة عم له لا من جهة انه یثاب
علیها او یخفف بها یشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا لکان فی الدرک الاسفل من النار وتلک الشفاعة
کانت مختصة به م ابن عمر رضه روی مسلم عنه قال اتخذ النبی عم خاتما من فضة ونقش فیه محمد رسول
الله وقال لا ینقش احدکم علی نقش خاتمی هذا احد صفة لخاتمی یعنی لا ینقش احد مثل نقش خاتمی
انما نهاهم عن ذلک لانه عم کان اتخذ الخاتم لیختم به کتبه الی ملوک العجم وغیرهم فلو نقش غیره مثله
لدخلت المفسدة وفی الخاتم لغتان کسر التاء وفتحها والکسر افصح م عثمان رضه روی مسلم عنه لا ینکح
المحرم ولا ینکح بضم الیاء فی الثانی ولا یخطب الافعال الثلثة فیه مرویة علی صیغة النفی وعلی صیغة
النهی فالمعنی لا یتزوج المحرم امراة ولا یزوجها غیره سواء کان بولایة او وکالة ولا یطلب امراة
للتزوج ذهب مالک والشافعی واحمد الی انه لا یصح نکاح المحرم نظرا بظاهر الحدیث وذهب ابو حنیفة واصحابه
الی انه یجوز لما روی انه عم تزوج میمونة وهو محرم فحملوا حدیث عثمان علی الوطی لکون لفظ النکاح حقیقة
فیه او علی کونه منسوخا ان ثبت تاخر المروی وان لم یثبت تعارضا فیصار الی القیاس ولیس فیه ما یمنع
کذا قاله الشراح ولکن فیه تامل لان قول النبی عم وفعله اذا تعارضا فالصحیح عند الاصولیین ان یرجح
القول لانه یتعدی الی الغیر والفعل قد یکون مقصورا علیه ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه
لا یورد بکسر الراء نفی بمعنی النهی ممرض بکسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا یورد محذوف
ای ابله علی مصح وهو بکسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهی عنه لانه ربما اصابها المرض المعدی بفعل الله
وقدره الذی اجری به العادة لا بطبعه فیحصل لصاحبها ضرر ولئلا یقع فی نفس صاحبها ان المرض
یتعدی بطبعه فیکفر کذا قاله النووی الباب الرابع م جابر رضه روی مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا
تبعه حتی تستوفیه تقدم بیانه فی الباب الاول فی حدیث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحدیث

مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح من جاء كلام تقديره اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بفتح اللام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر لانه من تحت الزكوة ق ابو سعيد اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو اصح رواية ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع ولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امراته او امته اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضا اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود فيفهم منه ان المستحب للمراة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضميران المجروران للطعام يعني فان الخادم قد باشر الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جن الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ لما روى عن جابر انه راى رسول الله عم قبل ان

يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا لان هذا الفعل منه النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز ولكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله تعالى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله تعالى يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده لتعلمها الاخيار بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب يبغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المراة تقديره اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد روي بالياء المضارع من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله تعالى فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص مما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف بالاضافة الضعف يجي بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان الضعف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي الله اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص

فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع جمع ذراع
قال المظهري هو من المرفق الى طرف الاصابع ثم تسمى بها الخشبة التي يذرع بها مجازا وهي يذكر و
يؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراضي القوم وارادوا احياءها
فان اتفقوا على شيء فذلك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا
وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك لاختلاف
في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا اشياء فاذا كان المتروك منه للمار
من سبعة اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يتضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة
رضه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب
الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال
صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من
طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو ح وصاحباه
تبطل صلوة الصبح لان السبب هو وقت الشروع وفي الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة
في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطقي الآن ما كان قبل الغروب كان
اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر
والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن
الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على
الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو
محمول على استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم اضرط به فلان اذا استخف به انما هرب الشيطان من
الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة
كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما
يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة اريد من قوله عم اذا اذن
اذا قصد الاذان م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها
فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي
متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها

وهو ينظر اي والحال ان النبي عم ينظر الى اهلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين
كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون
بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عليهم استمرارهم
على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح والمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة
الدعوة وفي الحديث بشارة لامة حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن
حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان
ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا
يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله
عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان
قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو
شاركه معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل
ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطراري وفي
قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم
لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء
والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان
يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان السنة تقديم السلام على
الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو انه ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم
الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له فظن انه لم يسمعه هل يعيد
الاستيذان ام لا قال قوم يعرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث
على من علم او ظن انه سمعه ابو عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم
اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رضه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا
لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله جابر رضه
روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج

[illegible]

الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرة فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو
اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان هو ان الانسان اذا نام يجمع فيه الاخلاط ويبس المخاط عليه
حتى ينسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك فى القراءة عن تادية
الحروف من مخارجها فامر بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضى عياض يحتمل ان يكون
البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذى انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى
خلق السموات والارض وهى باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس فى
الخيشوم شئ من هذه المعانى فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان الى الانسان وموضع مدخله فيه من طريق
الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس
يده فى الاناء حتى يغسلها ثلث فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع
النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وبلادهم حارة وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر فى
حق الصلوة وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله عم باتت يده لان
البيتوتة تكون بالليل وقال البعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهى
للتنزيه لانه عم علل بامر يقتضى الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما
متقدم عليه معناه نادى يا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل
اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعنى ان شتمه احد متعرضا للمشاتمة
او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه انى صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه
ليحدث به نفسه ليمنعها مجاراة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا انى صائم انما كرره للتاكيد
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا ياتى اهله ليلا بل
ينبغى ان ياتى منزله نهارا لتمتشط زوجته وقتا وتتهيأ له وفى قوله اطال دلالة على ان من كان سفره
قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه
جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره فى النهار وجلس
الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا اقتضى نهمته فيه يكون
اجلب للنوم وادعى للاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ارسل
رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاء وراسه يقطر ماء فقال رسول الله عم لعلنا اعجلناك قال

نهمة شهوة

نعم

---

نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او قحطت على
بناء المعلوم وفى رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط
هنا عدم انزال المنى وهو استعارة من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء
قال العتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الموحدة ابن مالك وهو حديث
منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبى عم عمر على
الصدقة وامر له بعد فراغه منها باجرة فقال عمر انما عملت لله تعالى فقال اذا اعطيت على بناء
المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشئ طيبا لان الصدقة
انما يكون من الطيب قال النووى اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب فالصحيح
انه ان غلب الحرام فيما فى يد المعطى فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اى دخل فى وقت الافطار وقيل
معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب
كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر
وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس ليشاكل الغروب كيلا يظن احد انه اذا
غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان
يعمل بهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن
تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم فى آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل
ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وتتقارب اطرافه حتى يكون
السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم
يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بين الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب
لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل وقيل
رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعى
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب
مقام السبب فلا تقوموا حتى ترونى قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى عم
من موضعه فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبى عم عارض فيتاخر
به عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهى

احتباس

عن افتتاح الصلوة النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال
النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو ح
واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله صلوها وان طردتكم الخيل فعلمنا بالدليلين فقلنا
يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها
حتى خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد رضه على وزن التصغير
الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عم مائة وعشرون حديثا له في
الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال حين صف المسلمون لقتال
قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام
سهام لطاف ليست بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم وقيل معناه ارموهم ببعض النبل
دون الكل م ابن عمر رضه رقم هنا لعلامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل
اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان
من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل وقيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا
عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم
يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل
السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضمير في بها عايد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع
بمعصية الكفارة اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل
فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف
خصمه بلطف في القول ومنه حسان في حق من هجا النبي عم اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما
الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى
يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
او يلعقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة للجبابرة
فامر النبي عم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه
واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في
حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه
اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه قال الاكل باصبع اكل

كما

الشيطان

الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الآكل
في اي جزء من الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها
وانما اورد التاء في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه
فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي
معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة و
ثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تع ههنا الى كلامه ويجوز ان
يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس رضه في تفسير
قوله تع ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام
صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويأكل بالاصابع ولعل امر
النبي عم بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى
المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما
بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما
يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصد قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم
يجد بدا منه الا القتل فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي رضه وطلحة والزبير وغيرهم
فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق
بالامامة وانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه قيل ما رواه
عن النبي عم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت
قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا تشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امن الامام بتشديد الميم اي قال آمين فامنوا قال النووي
ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله عم في حديث ق اذا قال الامام ولا
الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من وافق
تأمينه تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا لان
الملائكة تؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التأمين في الخشوع والاخلاص
وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم و

ويعضده ما روي انه عم قال انا امين واخو تحوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان
يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس
النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري
يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع
نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء
وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان
طالحا فبخلافه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها
غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها
اجرها بما انفقت الباقية للسنة وللزوج بما اكتسب اي للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن
مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر
بعض ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره
فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي
يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام
السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي
النعل الذي انقطع شسعها لانها يسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخر حافيا والمشي
هكذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي
الجلد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك شيء من الهوام
فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل
الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح
وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة

هاجرة

هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية
قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل
على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين
وانما غيّ اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه
غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ
وكان متغير العقل لشجة راسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال
اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال
الملص قال الحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له
الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة
لا يدل عليه يجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت
له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به
ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب
حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده
فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله وقيل المراد بقتله عدم الالتفات به
والقاؤه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت صورته م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري
يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل يقال تثأب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي
التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات
والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك
بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه ستر العلى فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه
ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعل معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد
بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء
التي هي اسباب التثاؤب وهو مكروه في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة
لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لتعدد الصلوات الى آخرها سميت بها لاشتمالها على الشهادتين
فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته
وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عم لابن
مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة
لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء
فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ق ابو هريرة رضه وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قال راى رسول الله عم نخامة في جدار
المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤه وفي
الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح اللام اي جهة
وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها
اي الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء
شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء واذا غسل
رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج
نقيا من الذنوب يعني حتى يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد تنظف اعضاء وضوئه من الخطايا التي
اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم جمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي
واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل
باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا
كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية
والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة

حصول اسبابها مجاز من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما
يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في زمان رمضان من المؤمنين
يكون من اهل الجنة فياتيه من روحها فوق ما ياتي من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة
والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيها متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه
قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة
مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي الشرور في رمضان اجيب عنه
بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه
والشر ليس بواقع منهم ويقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة
والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت
مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا جلس
احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م
عائشة رضه روى مسلم عنها اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل
فخذاها واسكتاها وقيل نواحي فرجها لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة
او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج
الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء
اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه
علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع
النبي لواء الحمد م طلحة رضه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا في الصحيحين سبعة
احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا
به اورده بالبا لتضمين العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف معمول للتعميم تقدم سبب ذكره في
الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما
رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال
قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب فظن انا
قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال عم اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا

ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر
كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعله بتساويهما في العلم والورع
قاله لي ولصاحب لي م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا اي الدعاء
للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال
عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تأويل تقديره اذا
اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية
اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء
عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم
في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من
حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة
قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان جامع الشروطه وهي ان يكون حاويا علم الكتاب
ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف
الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل
على انه ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية
شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطأ
عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء
منه في حكمه على ان ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م
جابر رضه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النايم في نومه والماضي منه
حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام
فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع
المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب ويقل شكره
فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف
على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
خرج روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة و

الجماعة

والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد
الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة رضه فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها
الضمير فيه للروح وهو ما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت
من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي
يذهب بالروح الى ربه اي محل كرامة ربه ثم يقول اي الرب انطلقوا به اي بالروح الى
موضع في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم
فان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك
استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح
خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عم فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفله حتى يصل
اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة
تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة من رد
شيء الى انفه وانما ردها عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء
وضمها والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير خارج من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند
الشافعي لما روي ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر
بالدباغ لما روي انه عم لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو
هريرة رضه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم العلامة
البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة وقد
اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر
الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة
في غير وقت النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة
او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في
كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني
اسألك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربه الى الطاعات
التي هي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب لحاله

قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضه روى مسلم عنه
اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع
البيتوتة قال القاضي هذا خطاب الى اعوان ابليس عليه اللعنة وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا
لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان
المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب الاول ان يكون كذلك ولانه
لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما
ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم
انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان
ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه قيل
ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة
الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على
ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام
فيه للتقرير يعني اظهرت اثار السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نزيدك الم تدخلنا الجنة و
وتنجنا من النار قال اي النبي عم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فيرونه فما اعطوا على
بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين
الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا
الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في السؤال اللهم ان شئت فاعطني
فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى
تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رضه اذا دعي احدكم الى الوليمة
فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة رضه
كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى وليمة فلم يجب
فقد عصى الله تعالى ورسوله عم قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او
كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس

الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله
عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة
فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو
صايم فليقل اني صايم انما امر النبي عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني
صايم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام
عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر فيه
للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وللاستحباب
عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من
يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي فان كان
صايما بهذا تردد لصومه بعد الاجابة فليصل اي فليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه
ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على
صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا
رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل
اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول
عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين
منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكرهه فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث
اذا حلم احدكم حلما عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تعالى
هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في
قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال عم اذا رأيت الذين يتبعون يعني
يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم وليضلوهم الخطاب لعايشة و
لمن يصلح من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين
سمى الله كلا مفعوله محذوف اي سماهم الله تعالى اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم
ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن احتمال التأويل و
النسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته

ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل الى الباطل عام
بن ربيعة بن ثمامة رضه اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم
اثنى عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم و
تبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف
يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما
ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص
في امر الدين فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم
هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك
الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا
واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره
فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضها روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري
الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك من شعره
واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد
الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة
كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار و
ذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عائشة رضها انها قالت كنت
افتل قلايد هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما
يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة
فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في
قوله واراد احدكم استدلال من قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان
التعليق بالارادة ينافي الوجوب مدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة
وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة
والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشن بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون

حدثنا

حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بواحد وثلثة منها متفق عليها اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا
يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى
انه عم اكل اهالة متغير الريح الا اذا خيف منه ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد
الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكله لقوله عم في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد الا اثر
سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترطون فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا
لا يؤكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة
ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اى ليقم مولاها
عليها وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه
نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد
بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم
في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كما في عامة المواضع حكم النساء
مستفاد من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا
غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على
مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود
والولي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها
فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد
فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها
لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب
عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكرر الحد ويفهم منه انها اذا زنت مرات
ولم يحد يكفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان
ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه
يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبته
او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب

بكسر الخاء المعجمة وسكون الضاد المهملة زمن كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى
نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اى في القحط وانعدام نبات الارض من نبتها فبادروا
بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا
في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير
واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب
قيل المراد بها الانس الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام تمشي
في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق
في النزول حذرا عن ضررها م العباس رضه قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ما رواه
عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها
هذا اذا سجد العبد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني
عضو كان اصل آراب أأراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه
بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث
امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك
وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب
فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابهم بالحديث وفي
رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال
النووي كلاهما صحيحان وفي رواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجيء للاستيناف ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار
وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما
بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث
ونحو ذلك والوقار التأني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على
ما بقي من شيء متقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روي انه عم قال وما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضه

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها
فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد
قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنون ان هلاك القادم انما حصل بقدومه
وسلامة الفار انما كانت بفراره لا في مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج
للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمرو
رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا
المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان
لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله
لان المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا
ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان
اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موضع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا
مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عم ارجو تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل
الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من
متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية
يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه
لان في الصلوة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند
سماع كل مؤذن او لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده من سأل لي الوسيلة حلت عليه
الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين سمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا
بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك
فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح
فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما
اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس

في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث
في حديث لا يمس احدكم ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم
فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات
لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا لهم عن
اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين
وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا شك
احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك
اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف
على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل
السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا
يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل و
صار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان
المثنى جمع عند بعض يعني يصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة
وهو السجود وان كان صلى اتماما للاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا
وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته
فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليتم عليه اي ما غلب عليه ظنه ثم
ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له
اول مرة استأنف الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة
المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك
فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم
يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا
يحمل حديث ابي سعيد على ان من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية
الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ وبها والحال
انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما رويته عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين

حديثان

حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي
ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة ..
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم
والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم
عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو حجة
الجزء وفي قوله عم الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في اخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له
ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات
واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت
الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم
العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اين الرجل بعد ما اجابه
النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على
بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى
اللام او يكون وسد متضمنا لمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة وما جعلها قريش او المراد به الرياسة
مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر
لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون
اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد
تقدير الكلام متى تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل
ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو ان هذا اذ
ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله
على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه بترك الشكر لا يستحق الدعاء
له خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او

او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال يرحمك الله فليقل اي العاطس
لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وثناء له عبد الله بن عمر رضه
روي مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل
انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد
على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في
ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي عم او غير ذلك روي منصوبا على
تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على
تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا
الى آخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير
ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن
الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم
تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات
حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرحلون به فتحملون انتم ضعفاءهم
على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم وقد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضه خ ابن عمر رضه روي
البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة وقبل الام فيه للندب
لان الظاهر حال المسلم ان لا يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة
رضه روي مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى
غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضه
روي البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا
كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن
حمده فقولوا ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والضمير في فانه للشان م ابو هريرة رضه روي
مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه روي مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر
فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد

ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا
رسول الله قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة المقدرة
عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا
حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا
اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضه روي مسلم
عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول
فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه لا اجر في قراءة
لا تدبر فيها م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيد بهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة به
اسهل دفعها لتعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين
لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو
احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر
رضه روي مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن
قطع الصلوة هذا التعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل
وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها
مبينتان في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عم كان يعرض
راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه والظاهر انها
مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار
والمراة والكلب الاسود وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة بظاهر
الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة
روي مسلم عنه اذا قرا ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول
يا ويلي المنادي محذوف اي يا قوم هذا ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال
جعل الويل منادى لكثرة حسرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة

كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب عمن سال عن حاله فسجد
فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من صلوته فان الله
جاعل في بيته من صلوته اي من اجل الصلوة خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض
فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به
النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة لان السر فيها افضل كذا
قاله النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا
السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال اذا قعد احدكم
في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من حيوة بمعنى الاحياء او بمعنى
التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحوادث والنقايص جمعت لارادة
استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها
التعظيم والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة
على التنزيه والتقديس روي ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله
تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله الخ السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة
الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فبدا بهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم
ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل ممن يتصور ان يصل اليه
غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية اذا قلت
لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي
وفي رواية فقد لغيت من لغي بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل
اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا
لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه لعلكم تغلبون وهذا من لغي يلغي كعمي يعمى ولو كان من لغى
يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قول انصت

اذا

---

اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة
وفي قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال
ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام
حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا
النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على
مقدار ما يكسر سورة الجوع رعاية لحرمة الصلوة لكن ضعف لما جاء في رواية اوفى لا يعجل
حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يودي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة
قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا
به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فايت في جميعها
ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي عم انما ذكر المغرب لتوقان
الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى
الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدا بالصلوة لما روي ان النبي عم كان
ياكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال راى النبي عم نزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر
القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل
هذه الجهة بالبزاق لان في القايه استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه
او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر وانما يبصق في ثوبه لتقدم البناء عليه في
حديث ان المومن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا
اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا
تناجيا وقع في قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يامن الرجل فيه صاحبه
على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا
اربعة فتناجى اثنان فلا باس م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم
احدهم واحقهم بالامامة اقراهم هذا يدل على قول ابي يوسف في تقديم الاقرا على الاعلم
سياتي جوابه في الباب الثاني في حديث يؤم القوم اقراهم ق جابر رضه اتفقا على

الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك الاخرى فيكون كالازار والرداء فلا تصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقوك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال له جابر رآه يصلى مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول ههنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص يعنى كان لك منزل فى النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك تخلصت منه وتعين الكافر له فالقه فى النار فداك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهودى والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه اى الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من التصنيف والتعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليها فى تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر لا يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعى لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من ثمرتها ثواب سواء دعى له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له

عمله

عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب معروضه ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى علمه مفوض الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فانه يرى مقعده فى الجنة بعد افواجه فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجد او سوق ومعه نبل وهو السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة واما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يتكرر م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلقها اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله عم او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله يعنى ما مقدار عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعنى ما مقدار رزقه فى الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه خ ابو موسى رضه روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه

محمول على نزول ملكه او على الاستعارة بمعنى الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال
الى السماء الدنيا اى القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ
لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح
وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اى غير فقير اراد به ذاته
تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصه بعض
بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من فعل خير اجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلمه
ينقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل
ما اخذ فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت
اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق
بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت اى اخبرنى كيف يفعل
من لم يكن له غنم ولا ابل ولا ارض قال اى النبى عم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا
مجاز عن ترك القتال وقيل هو الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالجملة ثم اختلفوا فيه
فقال قوم لا قتال فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث
وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تع فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ الى
امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بفتح الجيم ان استطاع النجاء نصب على
المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام
فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق
بى هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه
او يجئ سهم فيقتلنى قال اى النبى عم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك
ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى قام
بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الى الاحد فى المال والخلق فلينظر
الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقبل نصحه واذا نظر الى من هو
اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضه روى البخارى عنه اذا
نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر ق عائشة رضه اتفقا على

الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله فان
احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد
ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لى العفر هو التراب
فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن انصراف المصلى
اذا تخيل له انه احدث فقال اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا يعنى
صار مشكلا عنده خروج شئ من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله
تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد
يعنى لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان
يكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى
يتيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على
ابى حنيفة فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على
مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون
ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك فى
خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهى بضم
الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبالى من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى
حديث اذا احدكم يصلى خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهو
بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت
قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من التكلم الى الغيبة اى يا ويلى
والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن
يكون المراد من قوله صالحة وغيرها ما حل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت
منها يكون اولى وهذا القول الحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجمادات
ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها
كل شئ الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع
ذلك الصوت لافضائه الى فوت العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف
فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة النبى عم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رضه

اتفقا على الرواية عنهما اذا وضع العَشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت
الصلوة فابدؤا بالعَشاء اى باكله قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب جعله الله تعالى
ممن احيا سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيا اكبر سؤله عم بالهمزة والواو بمعنى
المسؤول كالخبز بمعنى المخبوز وفى قوله تعالى أُوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت
اتمنى مدة ان ارى النبى عم فى المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرنى به لاكون راويا عنه
عم بلا سند يمكن لان الرواية عن النبى عم بعد مماته انما يمكن فى المنام ومضى على ذلك سنون
حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشرة من ذى القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رايت
كانى على سطح وقد شرعت فى صلوة المغرب والنبى عم قاعد يتعشى اى ياكل العشاء ومعه نفر
فدعانى الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله عم لابى سعيد بن المعلى وقد
ناداه النبى عم وهو فى الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اى من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة
فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه
اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور فى صحيح البخارى اذا سقط الذباب وما
اتفقا عليه اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقى كما ذكر فى المتن وفيه دليل
على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان فى احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء حمل
الخطابى الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد فى حكمة الله ان يجمعهما فى جزئى حيوان واحد كالعقرب
يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه
حين وقوعه فى رفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط اى الاماطة الازالة ما كان
بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا
اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله تعالى
واستحقارها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل
حتى يلعق اصابعه فانه لا يدرى فى اى طعامه البركة اى التغذية والقوة على طاعة الله تعالى
م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اى شرب بطرف لسانه فى الاناء انما قال فى
الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية تناولها الماء منه

---

بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة فى التراب
معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام
غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء فى رواية اخرى سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء فى رواية
اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد
احديهن ولو ولغ كلاب او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفى للجميع سبع كذا قال النووى
هذا مذهب الشافعى وعند ابى حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه عم
قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
عليهم فى امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك
كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم
فلا قيصر بعده قال النووى معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان فى زمن النبى عم
ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم فى حقه مزق الله تعالى ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهزم
من الشام ودخل اقاصى بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذى نفس محمد بيده
لتنفقن على بناء المجهول اى يجعل نفقة عليكم كنوزهما فى سبيل الله خ جابر رضه روى
البخارى عنه اذا هم احدكم اى قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعنى نافلة بنية
الاستخارة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعنى اطلب منك الخير
مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعنى بحق علمك وكذا المعنى فى قوله واستقدرك بقدرتك
واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم اى ان كان ثابتا فى علمك ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة
امرى او قال فى عاجل امرى وآجله بمد الهمزة هذا شك من الراوى يعنى فى دنياه وآخرته
فاقدره بضم الدال وكسرها اى قدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا
الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى
عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى كان النبى عم
يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطى الاستخارة
لم يمنع الخيرة ومن اعطى المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة
لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة بالزاى المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا

ع للشهود

على الرواية عنه قيل روى عن النبي عم هذا الحديث وصح اذ انبعث اشقيها اى ذهب ومضى الفجر في
اشقيها للناقة انبعث اليها اى الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اى شرير منيع
في رهطه اى ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع **الباب الخامس** ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اى دواء وراحة الا ان تلحقوا بالزود وهو ما بين الثنتين الى
التسع فشربوا من البانها الابل وابوالها فاله رهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين
اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من
عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم من عكل
وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا
المدينة اى اصابهم الجوى وهو مرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اى اطلب لنا
رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اى جعلته طالبا يعني اعنا بالرسل
والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو
بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اى لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال الثواب
والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله تعالى يتغنى
بالقران مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه
وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله تعالى ورقة
من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك لان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر
يطلب بذلك فرحه بما هو فيه والصديقون همومهم حتم المعاد وضيق صدورهم عن استغفارهم
عن الله تعالى ولا يتفرجون الا بذكر كلام ربهم واليه اشارة النبي عم بقوله من لم يتغن
بالقران فليس منا اى من لم يستفرج بغمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة
وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس
وتعلمهم يفضي الى المفاسد من تضييع القاري وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل
قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل
في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع
احتمال الارادة وقيل يتغنى اى يتطرب يحسن صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة
رح وجماعة من السلف لان ذلك سبب الرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع عن

الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلمات بنقص
او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما
اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى
فيما اعطيه ومنعته كالة لما تقسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ
المقدام بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها
بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده فيه تحريض على طلب
كسب الحلال وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تأكيد
للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه
السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة
تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اى من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد
في سبيل الله تعالى ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اى عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اى يقع في
الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اى من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله
في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا بقاري قال
شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول البتة على لم
جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميا وما قال البعض من انها استفهامية
فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قال للملك الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة
وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته ويتعبد فيه
وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اى الملك للنبي عم اقرأ فقال اى النبي عم
فاخذني فغطني اى عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر
هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال
معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرائيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اى
اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد
ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك

الباء فيه زايدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه
مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق ولم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ
وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة
اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة
اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها
ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن
الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل
الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران
النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه بها كافرين
اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه بلا اقتصار عليه ثابت في القرآن
والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب
منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا
اي يقولون باقتران الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية
وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل
له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء
رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو وتم الموت
ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان الطاعة دواء فبعيد لانها تكون
دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا للموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من
نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان البطانة الرجل
صاحب سره والمراد هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه
عليه فالمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عم تباين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن
وقرينه من الملايكة الا ان الله تعالى اعانني عليه فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت
انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمزاولة الضعفاء وتصفية قلوبهم

بالحلق

بالحلق كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل
الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه انما لم يبين عم مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحلوة
بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى
بمعنى في لاستغنائه ان ياخذ النبي عم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء عم انما يتنزهون
عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب
الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه
قيل ما رواه عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم عم
الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة
وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة هي اضر
اظهر بعضه واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس
بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني
ياتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين
المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر وفي وجهه عظم لا لحم له
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرء مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس
ويمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من
الاحوال الا وعنده وصية يعني لا يمر بهذه الحال وهي ان يكون وصية مكتوبة عنده لانه
لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث ليس بمقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل
ذهب بعض الى وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو
وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما
الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا
اشهاد عليه كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به
فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما ما خلات القصواء قاله
عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلات القصواء
الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس والقصواء بفتح القاف ناقة تقطع ربع اذنها فان

اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي
لان كونهن فتنة صح
صح

زاد فهي غضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اى منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسئلوني خطة وهو بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع سأله الناس عما رآه من خبر فقال ما رأينا من شيء اى من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا التفسير من المص يعني وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كانت ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ودقوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اى سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت شمس

قط الا تجنبتها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل المنفق خلفا والممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا بالواجبات واما اذا كان ممسكا بالمندوبات فلا يستحق به الا ان يفرط كالبخل بكسيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا [illegible] ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المص للمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل وذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا وروي بكسر الهمزة ولا زايدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليقا لما قبله يعني كل نفس قدر الله تعالى خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر رضه ان رجلا سأل رسول الله عم عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اى على قتلي او قال علي شك من الراوي فالصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم وآخران متفق عليهما قال رآني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها هو الطاقة

المعنى الاول مراد ههنا بلغ بك هذا اى هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد
من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة رح المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال
بعضهم فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قاله له وفي الحديث جواز
حلق رأس المحرم لاذى القمل وقاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضه
روى البخاري عنه مالى اليوم في النساء حاجة قالته لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت
ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد
به لان التصديق قد لا يكون من قلب اعتقاد احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان
قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون
في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب
شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول عم فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث
بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله آمن عليه
البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة ومثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة
الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره
آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي عم والا فمعجزاته كثيرة
غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها اذا شاهدها
البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على
الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي
عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس رضه روى البخاري عنه ما من
الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا
ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي لزيادة شفقته
او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا
من تقدير وهو بعد مماسة النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد

من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين
فيحتمل ان يدخل الله تعالى والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة
الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون
قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف
قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة لها ديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه
في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر
غير مرة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا
يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية
عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال
سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على
عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة
ما دونها ضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنيحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر
بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به
موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون تعدو عليه بها
واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر
لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها
وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم
والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم ممدودة التي لا قرن لها ولا
منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مدفونا كان في الارض او لا لكن المراد به
ههنا مال وجبت به الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع
يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه

لما جاء فى حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذى خبأته فانا عنه غنى ظاهر مشعر بان
الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدًا فانه لكماله فى كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا
راى انه لا بد منه سلك يده فى فيه فيقضمها اى يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها كان ينبغى ان يقول منهما حقهما
لكن اراد به كل واحد منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه
على تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل فى قوله تعالى
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة
عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء
ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهى العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه
مفعول ثان يعنى جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون
باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة فى نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار
ولا يبعد ان يكون من بمعنى فى والموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها فى نار جهنم وروى صفائح
مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون
قوله فاحمى عليها فى نار جهنم زايدًا الجار والمجرور وهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير
المجرور للصفائح يعنى تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها لتشتد
حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى بهذه الاعضاء دون غيرها لان الغنى
اذا راى الفقير الطالب للزكوة يعبس وجهه فاذا بالغ فى السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ
يقوم من موضعه وتولى ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اى للكية الى نار
جهنم فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعنى يستمر هذا النوع
من العذاب الى ان يحكم الله تعالى بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت
وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعنى ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى
عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد
مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك
بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعنى بمثل ما دعوته
وهذا فى الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته

فيقضمها

اى بثوابه

---

اى بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووى كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه
المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رضها روى
مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلى لله تعالى كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من
تطوعا بدل الكل من الكل او فى لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة
سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من صلى فى يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة فى حكم الواجبة
والتطوع مستعمل فى النوافل التى يخير المصلى بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل
على المقصود الا بنى الله له بيتا فى الجنة او الا بنى له بيت فى الجنة هذا شك من الراوى ق
معقل بن يسار رضه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعنى يفوض
اليه رعية وهى بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت ظرف مقدم على عامله وهو غاش اى خاينا
لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان
التايب على خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر
غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية اى جماعة غازية او سرية وهى
اربعمائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم فى القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون
شكا من الراوى تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى اجورهم اختلف فى معناه
فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا
افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبى عم فى حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال
زاعمين ان من رواته ابا هانئ وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم فى صحيحه ومنهم
من قال الغازى اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقى له دخول الجنة
فصح انه قد تعجل ثلثى الاجر وعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال
شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر فى الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثى ذلك فى الدنيا
فينقص هذا المقدار منه فى الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث
اجوره وبقى له ثلثاه ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع
اجر المحسنين واما ما نقل فى اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان
اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيهم انهم نالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاتمام وما من
غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهرى فتصاب اى اصابهم

مصيبة الآثم اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين
ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض
ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه
كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح
هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا
من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع
الرأس وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة
وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف
تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله
تعالى وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوف على يقرب صفة لرجل تقديره ما منكم
رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله تعالى الا خرت ولما قيد ع م غسل الوجه بهذا القيد
لم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محوة
بشرعه ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت
خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر
ع م الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف
عند الاغتسال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام
فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه
لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فكما يكون على حال الا على حال
الانصراف من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغاير لا من الكباير
خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه
وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا
الرسول ع م لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول ع م
فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من الاعمال الصالحة وينظر اشأم منه اي
الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من الاعمال السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد

[illegible]

اي

---

اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المؤمن ق
علي رضه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في
اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل ومقعده في الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل
على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فايدته فقال
اعملوا يعني اعملوا الظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب وغير موافق فلستم
منه في شيء وكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره للرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم
فصل ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة التيسير فيه للمبالغة
كما في قوله تعالى بنكبت ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة قال المشايخ
حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء
الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل
لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله اعملوا ما شئتم
فكل عامل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني في
السبيل في معرفته هو التوقيف فمن عدل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر ضرب
دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من
اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره
لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى بلا اله
الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان
مثبوتة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك
يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللايق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال
وانت فيقول ع م وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع
اقول يمكن ان يقال انه ع م لما قال ما منكم من احد الخ قالوا واياك اي واياك يدخل في
هذا الحكم فقال ع م واياي ولكن الله تعالى اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع
عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره ويؤيده قوله فلا يأمرني الا

اي احيط او الصق

[illegible]

بخير اختار القاضي هذه الرواية وروى برفع الميم اي اسلم انا من شره وقيل هو افعل التفضيل
اي فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون
قوله فلا يأمرني الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضه روى مسلم
عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي
يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم
الآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان القيم فيه راجع الى الثلثة باعتبار
معنى الجمع وهذا اولى مما قال شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تتمة فقالت
امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا
الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اضنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه
بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضها
روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله تعالى اي امر الله به انا لله وانا اليه راجعون
هذا تفسير لقوله ما امر الله فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف يفسر به قلنا هذا القول مندوب
لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى او نقول المراد من امر الله تعالى مطلق قوله
من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني مأجورا في مصيبتي
واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة
الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله تعالى خيرا
مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان تكون في الدنيا فمن
لا يعطيه الله تعالى خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا عثمان
رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به التي كتب الله
عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا
صلى به فمن فعل سنته معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات
لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من
مرض فما سواه مما يتأذى به النفس الا حط الله تعالى به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها

وفيه اشارة الى ان الكفار لا تكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وزعم
بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكتب به الحسنات
ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها سيئة
رواه مسلم م جابر رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل
منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول ان لم يضمنه الآكل وما
سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا
للآخذ كما لو تصدق به عليه قال النووي كذا فيما اتلفته دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم
ولا يرزأه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقصه الا كان له صدقة وفي الحديث
بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل
من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها
ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي محى خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على
لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل
اشوكه شوكا اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من
مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم
القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد
مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس
الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد منه المس الحسي لقوله عم كل ابن آدم
يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة في حقهما قالت
واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء
لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما يكون بحال الولادة على ان العقل يأبى
تماما لو ان الشيطان لو تسلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان يراد
من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم
بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما

واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضايل فاذا
كان نبينا عم افضل واعلى كان الاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان
يوجد في نبينا عم اذ كم مفضول موصوف بخاصة لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت
حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان
كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به من صروفها
يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس
باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله عم ليس باعور نفي
النقص عن الله تعالى لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب
بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية
اخرى يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة
جعلها الله تعالى علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله تعالى لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن
اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته
حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عم
حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل
مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه
حواري تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه
قد جاء في حديث اخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف
من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف
بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال
في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به وينهاهم
عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم

فهو

فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني بعد الانكار
ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار حبة الخردلة قطعا المخ
باطنه قال شارح لم يبق فيه من نقص الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضاء بالمعصية ليس
بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا
والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله تعالى خير عبدا خ ابو سعيد
رضه روى البخاري عنه ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة هذه تتمة قوله ما عليكم
ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند
الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل
يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة
مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة
تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضه روى مسلم عنها
ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان
ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله تعالى يقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة من
المباهات وهو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قيل
والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات
وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل
الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة و
الاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن
منها عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضها روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا
لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق
المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها العموم ويخلف
الله تعالى عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في
الباقي فيثوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم
ينفد وما عند الله باق فالنقص ما ينفد ويفنى لا ما يبقى ويبقى ولا عفى رجل عن مظلمة الا زاد

٣

الله بر عزا فقد سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم
انه ليس كذلك بل يزيده ذلك عزا بان لا ينتقم ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر
من اعزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطي من حسناته او يطرح على الجاني من
سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز
اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الله تعالى الناس
وزاد كرامته م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا
على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال
احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه وكان
يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه فيصلي
ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه
وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد
عم فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عم ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه
فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني
واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا الكل واحد
منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب
فناولني فلما عرفت ان النبي عم قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال
عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال ما هذه اي
الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله تعالى اي عطية عظيمة افلا آذنتني بهذه النعمة اي
اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا او شربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبا منها اي من تلك
العطية نصيبا قاله للمقداد حين حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م
عايشة رضه روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله تعالى قاله بعد
ما وعده جبرئيل عم ان ياتيه البارحة فلم ياتيه تقدم قضيته في الباب الثاني في حديث ان
جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة
واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون عايشة حاضرة
في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد

رضه

رضه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن من وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا
نصب اي تعب ولا سقم بفتح السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم
الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن
لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي هو بضم
الياء وفتح الهاء الضمير المستكن فيه للمومن اي يصير مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار
المفعول المطلق وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يهمه فالبارز فيه للمومن والمستكن للهم قال
النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت اعتم النبي عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر رضه نام النساء والصبيان فخرج النبي
عم فقال ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها
يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عم بنور
النبوة ان لا منتظر غيرهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم عمر رضه
على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ما ينقم بفتح القاف و
كسرها ابن جميل انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا
هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله تعالى وهذه ليست مانعة عن الزكوة فعلم ان لا
مانع اصلا وهذا اكفولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف النبي
عم نفسه على الله لكونه سببا للاسلام وصيرورته غنيا بما اباحه الله تعالى من الغنايم وقيل تلك كانت
تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون
في الصدقات المفروضة ومنه قوله عم في آخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا
كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن الظاهر اقيم مقام المضمر كما في قوله ان يالو الحق تعط الحق سائله
قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد
من قولهم فرس عتد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون
العبيد وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب للحرب في سبيل الله تعالى الكلام
اعتذار عن النبي عم لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف
في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف
يقولون امتنع الواجب لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي و

كفران

الصدقة

ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة
عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجة اليه
فالتزم اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون
هذا اخبارا عما مضى من هو ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي
بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هلاله واقول روى مسلم في هذا الحديث
ان النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح
القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم اعطاء
غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته **نوع آخر** انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بال
اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القايلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد
الله بن رواحة رضه انما لم يذكرهم النبي عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس
لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان
النكاح قال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت
لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله النكاح سنتي فمن رغب عن
سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على
الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل
اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج في ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته
على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته **ق** عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه
الجملة صفة الشيء واللام فيه زايدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج
فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله تعالى فاني اعلمهم بعذاب الله
تعالى وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان لم يقل واخشاهم والتوصل
انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة
وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعلى التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد
الخشية **لم** ابو مسعود رضه روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وكان معروفا بالكهانة
وكان يسال عن النبي عم اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عم كان يسال عنه احيانا فقال

ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك
يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سال النبي عم عن تربة الجنة فقال
درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية
الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد
في يوم الحرة سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن
عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي
عم فلم يردها النبي عم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سال
عن مكنته فقال مالي الا هذا الازار فقال الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء فيكم تزعمون معناه فيكم قال
اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عم ليس ذاك بالرقوب
وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا هذا بيان
لمعناه المشتمل على فايدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة
وهم لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عم فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح
الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه
تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب
كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عم ما رواه عنه ثمانون حديثا
في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر
شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانون رجلا فلما
قدم رسول الله عم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون
فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرايرهم الى الله تعالى حتى جئت
فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك فقلت يا رسول الله عم ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله له
مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر غزواته عم وكان معه فيها
ثلثون الفا بقية الحديث فقال لي قم حتى يقضي الله تعالى فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون
اعجزت ان تعتذر الى رسول الله عم كما اعتذروا وقد كان يكفيك ذنبك استغفار رسول الله لك

فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال ابن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد للصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء المبشر نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله انما انجاني الله تعالى بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم جهة نجد خيلا فجاءوا برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فترك حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فترك حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضه روى مسلم عنه ما فعلت بالذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده هكذا او وما اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن رده مانع ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل سال عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف

الضيا

الضياع وهو قليل في ضالة الابل جابر رضه روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزايين معجمتين وفاءين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف معناه في جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفين لا بارك الله فيها فقال فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت الهمزة فيه للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو عن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله تعالى على ما امر به النبي عم فتاخر حتى استوى في الصف فتقدم النبي عم فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال للناس ما لي اريكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس خ جابر رضه يعني اتفقا على الرواية عنه عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا فقالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف

جواب عمن سال عن كيفية منع زوجها تعني ام سنان ضمير احدهما البعيرين والآخر اي
البعير الآخر يسقي ارضنا فلم يبق لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة
وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر
في رمضان لا تسقط عنه الحجة او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان **نوع آخر** وهو ما في اوله الموصولة
ويكون خبر مبتداء محذوف **م** ابو ذر رضه روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتداء
هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله حين
سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا
والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه
افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله
**نوع آخر** وهو ما يكون في اوله ما الشرطية **خ** ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اسفل
بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر اللفظ واراده لفاعله فعلى هذا يكون ما محذوفة
ومن الازار بيانا للمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه
لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا الادخال الفاء في جزائه **ق** رافع بن خديج رضه اتفقا على
الرواية ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري
وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع
في رواية ابي داود وغيره فذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز
الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين كانا
او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم
يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما
الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يطولون
اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير
المنزوع ويحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل
بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك **ق** عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به

ماجاءك

ماجاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا
طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك
به **ق** يعلى بن امية رضه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلاثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل
احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاء الوحي ثم سري عنه فقال اما
الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنع
في عمرتك يعني هذا التفسير من المص لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد بما
كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان
ابتداءه بلبس المخيط **ق** ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال ناس من الانصار رسول
الله فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم
ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطه العفة
ومن يستغن اي يظهر الغنى على نفسه ويترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه
بالصبر ويكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الله تعالى الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع
من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما **نوع آخر** وهو
ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف **ق** ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين
النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يعين الراوي انها اربعون يوما او سنة
او شهرا وقال حين سئل عنه ما اعرفه وقد جاء مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة
كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء
الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني
الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث
فياتي كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم
قيام ينظرون **ق** عبد بن زيد الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليها ما بين بيتي ومنبري
المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما
لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مودية الى روضة الجنة كما

قال الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل
معناه لا يسال الله تعالى عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم
فيها ما يدعون ولم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله عم ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي
انه عم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين
مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عم في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه
تنبيه على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء
الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من يوم القيامة وقيل معناه من آخر . يكون منبري
وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين
لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه
قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون
يوم القيمة امثال الذر في صورة الرجال فيساقون الى السجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا
الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير
مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل
على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصور والا لا يستقيم
قوله عم في صورة الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة
تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري
اي آية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي
اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري
انما ضرب عم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عم ليهنك اي ليكن العلم هنيئا
لك وان العلم اتاك من غير تعب العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم به ورسوخه فيه اختلف
في جواز بعض تفضيل القرآن على البعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد
من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو بوا منه يأتيهم على
هذا التاويل ايضا وكقوله بان آية الكرسي من كتاب الله تعالى عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى
غيرها وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي والمختار ان يكون جميع الآيات فاضلة

وبعضها

وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كما يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت
الانصار يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله
عم وذلك في يوم عيد فقال يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم
عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب
بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية
عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر
الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما
الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث يدل على اباحته وفيه ان
اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته ثوبه كما هو حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا شعرهما م
عائذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا
وبلالا هذا التفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله تعالى وتنبيه على
اكرام الضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية
وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد اسلامه ما
اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني
بالمد وكسر الخاء وكلاهما صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمته فاتاهم ابو
بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا اخرجه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة
اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله ق ابو بكر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله
لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر
والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر
اشفاقا على رسول الله عم وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي
انه قال لما انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول
الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر طلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر ترصدهم قداما فامشي بين يديك
قال عم والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم ق سهل بن سعد

رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره
قريبا في حديث ما لي اريكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت
المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس
فقلت الله ورسوله اعلم فقال انها تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف
على تسجد يعني تذهب الشمس على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد
باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا
يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما
هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله
تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من
الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون
من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا
المقام والقد يثلم ثم قال لنصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفية ذلك تقدير
العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها
وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا
ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني
قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها ضمير
التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار
تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عم ان المقسطين
على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول
الله الا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي
هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول له لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين
ولا تولين بفتح اللام المشددة من التولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا

اى

---

اى لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق
شريعة محمد وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في
الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج
فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء والارض وان يكون واحد الدر
وهي المراتب المعنوية الخالصة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه المعقول بالمحسوس قالوا
وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله ذكرها ثلثا
للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض
وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس
بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي ساله النبي عم
هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل
النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية
وهي يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على
رسول الله فانا من اهل النار فلحقت لحجة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي زعمه انه من
اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم
وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا للمرتبة
ورعاية للادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء
يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل
النغير تصغير نغر وهو طاير كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه حيث خالط الولدان
واباحة صيد المدينة لانه لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد
ان لم يكن له ولد حملا على التفاول ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد
اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه النبي صوته في الحسن والحلاوة النغمة بالمزمار
الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل
قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون
نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول
يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول الله

جاث

تعالى اني اردّه عليك فرفع داود صوته بالزبور فيستغرق نعيم اهل الجنة ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب عنّا فابطأ
ففزعوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه
اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعليّ هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي
رسول الله واعطاه نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم ان كان
خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه
فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة
بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر
احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده فاذا اول
من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثدييّ حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت
فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله انت
بابي وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلّهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان
دفع عمر لم يكن رد الامر النبي بل كان غرضه عرض رايه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم
وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه
برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده لان الاجتهاد جائز له في الاموال الدينية مع عدم
تقرره على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ
لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال استحفظني النبي شيئا من صدقة
التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله
فقال اني محتاج وعلى عيال فخليت عنه فاصبحت فحدثت النبي فقال يا ابا هريرة ما فعلك به
اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه
قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة
هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها
فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ
ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة
تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن

ل

لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني
فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك
فقلت اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة له حيث عرف غلامه بلا سبق للمعرفة وقول ابي هريرة
اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح
رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت
ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء
فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم
واسلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم
عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت اي الذود المغربين فاسجح بقطع
الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان
القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا لجعل العفو لهم
مكان قراء هم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء
وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من
قولهم لئيم رضيع اي رضع اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم تدرت الحرب من صغره فكانها
ارضعته م عمر رضه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال يا ابن
الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كلا ردع لما فهم من قولهم
فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد عم وبما جاء به ومن غل
فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عم من المؤمنين زجرا لهم
عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول بلا عذاب قال
بعض العلماء قوله عم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب
فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول
النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك
كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه ق

اما حر

عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير
قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى
وقيصر ينامون على فراش الحرير وانت رسول الله ارى حالك من الفقر ما ارى فقال يا ابن
الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة
الى ان الآخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار مما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق سهل بن
حنيف بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح
الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال أليس قتلانا في
الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنية على ديننا فقال يا ابن الخطاب اني
رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية
قيل كلام عمر لم يكن شكاية منه عم وانما كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر رضه روى مسلم عنه
يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على خواص العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م
اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت
رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال
يا اسامة أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني حلام الحرقات بضم الراء وفتح الحاء مهملتين و
بالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا
لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول
الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا
فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت
اذا كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزمه عليه قودا ولا دية لانه لم
ينقل انه لزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد
عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضه روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون
ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في السوق الابل رويدك سوقك

يعني

---

يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن شبههن بالزجاج انما امره بالامهال لئلا يقعن
في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة لا تتحمل الحركة
العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز الشعر بالنساء واستماع الشعر ونحوه خ انس رضه
يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة
ق وكان ينبغي ان يذكره مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله
القصاص لان المخالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد
الله تعالى من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا بلال
حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى
هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى
العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة
المعراج او في نومه او في يقظته خشف نعليك بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى
دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان
للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل
وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام
ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا
صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل
ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم
من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا
انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار
يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه
عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا
يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته و
يتهاونوا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق

خر الماء واللبى المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الانتفاع يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالملال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله تعالى وعند الناس بما هو فلا اترك من ذلك شيئا

ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله ص قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيها اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملاء من بني النجار الى اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار وقيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله تعالى هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي ص اشتراه منهم بعشرة دنانير دفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه

م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله ص جميعا فذكرت مخالفة قراءتيهما فامرهما فقرا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ص ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله تعالى فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله تعالى جبرئيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرا على صيغة الامر ان فيه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة لقوله امر في المقدر القرآن على حرف اي قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله تعالى دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله تعالى ورجعت لطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله تعالى الي الارسالة الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة اقرا على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرا على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي

شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقرا على ثلثة احرف وفي الرابعة على سبعة احرف فهذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المراتب فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي ردّدتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل رجعتك الى مسئلة تسالنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله ص المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا والمرة الثالثة ليوم الآخر تقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث اشارة على ان من سال الله تعالى فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة

م قبيصة بن مخارق رضه قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي ص ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل اري العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا امر شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة

م ثوبان رضه روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني الضحية قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعم منها اطعمة حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا حسان اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك

خ حكيم بن حزام رضه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة واسلم عام الفتح ما رواه عن النبي ص اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله ص فاعطاني

لشنبه

ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل عنه كما يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو
وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع
وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك
له فيه اي فيما اخذ ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه
وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه اليد العليا وهي يد
المعطي خير من اليد السفلى وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من يتعفف عن السؤال والسفلى يد
السائل فعلى هذا العلو هنا يكون معنويا ق الزبير رضه بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام
بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة مما رواه عن النبي عم ثمانية وثمانون
حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل
من الانصار في سبيل الماء فقال عم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري
فقال آن كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق
ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وبسكون الدال المهملة وهو الجدار
الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير دون قدر
حقه توسعة للانصار بعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ
جميع حقه وانما لم يأمر بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال
تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت
كيف حكم النبي عم على الانصاري حال غضبه مع قوله لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه
كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم
الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم
فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء التفدية للمسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم
بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو
تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينه وبينهم
فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني

له

قريظة

---

قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال
سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه
وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قال لسعد بن معاذ في
بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك
او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود ليس فيه
خشب ولا عقب يقال له الحجفة والدرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث كالذي
قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة وامير هم ابا بكر
وفي سبايا ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمت المدينة لقيني رسول الله فقال عم
يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة
فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها النبي الى اهل مكة ففدى بها
ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح تقولها العرب اذا وجد
من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة في السبي قيل في الحديث جواز
مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه ويمكن ان يجاب بان عدم الجواز
انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقتسمت فخرج الاسير سهم رجل ملكه بجزه وفداؤه ليس بممنوع
او يقال ان ذلك كان ثم نسخ ان يكون الاسير مخيرا عليا وذلك لانه تصور في الشافعي
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة مملوكة لعبد يقال له مغيث فلما عتقت
اختارت نفسها وكان زوجها يطوف خلفها وهو يبكي ودموعه تسيل من لحيته فقال يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بضم الميم وسكون الغين المعجمة وكسر المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين
المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة
مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني قال انما انا اشفع قالت لا
حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا
كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة رح واصحابه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي
الى عدمه ورتب الدليل من الطرفين موضعه الفقه تاما قال الا تعجب لان التعجب انفعال النفس
عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا يقال انفعالا لوجود
بعض المناسبة ذلك البعض ولا اخفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين الامر

ام تشفع

البني عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دون ما خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله
ارفع ازارك قاله لما راى في ازاره استرخاء قال اى الراوي فرفعته ثم قال اى النبي عم
زد فزدت اى في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ف ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
هذه الجملة بدل من كنزا شبهه عم ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في الارض ثم ان كلا منهما
معد للانتفاع قاله لابي موسى ف عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان
كان يقوم في الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم روى
البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عم اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل
فقال يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون اليا المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم ارها وقد انبئت على بنا المجهول اى خبرت عنها قال اى النبي عم فان طالت بك حيوة
لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد اليا المثناة تحت المراة
في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين
والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز
سفر المراة بغير محرم قلنا جماعة الناس شرطا عند ح في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك
ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بنا المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى
النبي عم كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان هذا الفتح
في خلافة عمر رضه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج
ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الرا فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما
يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى في يوم
القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر كلام
الله لعبده فليقولن له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث
يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم افضل عليك
فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين
الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة
كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه

قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب في العلة في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في
النساء والصبيان فقال يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى عم الا انه لا نبي بعدي قيل ان
منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشيا الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة
فلما استثنى النبي عم النبوة بقي ما عداها على حالها تمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت
لعلي رضه حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب
حقه فمذهب هؤلاء اسحق من ان يرد ونناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم
زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عم زمان سفره فذلك
كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى في
النبوة فما الحاجة الى الاستثنا بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة
في النبوة كما كان لهرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى
بعده تربيته م عمر رضه يا عمر الا يكفيك اعلم المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس
هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى
عمر بن الخطاب رضه آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة
وانما قال آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتين احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل
يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ
هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف
من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة
من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله
عم سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان
الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد في آية الصيف
لكونه معلوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث
فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه
للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان
الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عم على آية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا له على
النظر فيها وان لا يرجع في السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة

في الجنة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال شكي الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال اما
العباس فعلي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك
الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة
من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل وما استعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب فقوله
يا عمر الى آخره كالتعليل لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا
تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف
تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه يجدر عليه ان يتفكر في تكميله لان نفعه عائد
اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى
لو ما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه وقيل ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون
حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول
الله عم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي خلط السويق
بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون
بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد
تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب
ثم قال اي النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم
اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على
فضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي عم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر
قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله للتعليم بالجواز م عبد الله بن سرجس رضه هو بفتح
السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة
احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك
معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي
الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة
م عمر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله
حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بير وهذا الاستفهام للتبكيت فاني قد وجدت
ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا

وضع محمد

ل

لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل
هذا السماع خاص لهولاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى
المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله تعالى لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضه
روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم اساله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة
فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف
وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله
الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته
فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى
ما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسئلة ورجل
اصابته جايحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف
ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد
به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت
فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من
عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق
الآكل منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت و
هذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يا كلها صاحبها سحتا بدل من
الضمير في يا كلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تاويل الصدقة و
فايدة هذا التوصيف انه دام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق في
اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم الصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام لحجا من
الملص انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع
نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال القوم الثلثة شرط في اثبات
الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على
الاستحباب قال القاضي لعل المراد بقوله ثلثة ان يحصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها
ههنا الجماعة لا نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة
لمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اذا جازته السؤال بعد قوت يومه قلنا المعنى

ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا
او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب
خفي والمسئلة تجوز له بعد ان يخبره جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال
العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغاله بالتطوع خ جابر رضه روى البخاري عنه قال كان
معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء
ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا
ولكني اتي رسول الله عم فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال
يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان
تشديدا اي الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة
الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي
عم بهذه الكلمة ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين
قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث
وابو حنيفة رح منعه لئلا يلزم اتباع القوي بالضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع
النبي عم نفلا النواضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل
الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كنت ارذف رسول الله عم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله
وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ فقلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي
الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه
ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عباداتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل
هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجي بمعنى الواجب فهو المراد من حق الله على
العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم
فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل
ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم
على ما جاء في بعض روايات مسلم في تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا

اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار الشرع فلما رأى معاذ تمرن
النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير على
سبيل العموم لانه قال فلا ابشر به الناس لعل ورود المنع عنه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز
كشفها عند العامة ونداء رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه
حديث ابي هريرة رضه قال حفظت من رسول الله عم وعائين اما احدهما فافشيته فيكم واما الآخر
فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق
الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال
للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير وقوله
فيتكلوا وان ناسب الاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنت معه في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء
قال فاخذتها فانطلقت معه حتى يتوارى عن الخلق فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهبت ليخرج
يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على
خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي
من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا للحاجة نوع آخر جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث
لا تنزلن برمتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان
جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا
بالتنوين م ابو سعيد رضه روى عنه يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء
جمع الاضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون آخر يوم ذبحها وان يكون من يوم
النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ان لهم
عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما
بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب
ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا اشك من الراوي في انه عم قال
احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية عنه انما ذكر
جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم

حنين في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم غضبوا لذلك فقال يا معشر
الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء ألم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي و
وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على
ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة
المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل ارادوا به النبي
عم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما
قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا له
معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية
والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتنون باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله
الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني
عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت
الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا
محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيا في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين
كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد
والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع
لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع بمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر
وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج من اجنبية واحصن
للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن يقدر على
الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لضعف الفحولة يعني ان الصوم
يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله
يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت
كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة
بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب
من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت

لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع قد سقط فرجعت فالتمست
فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت
اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت
منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة
في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل
فرأى سواد انسان نائم فاتاني فعرفني وكان رآني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال
عرس رسول الله عم فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير
استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في
قولهم فهلك من شأني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي
كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي
فاستأذنت من رسول الله عم ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث
الناس فقالت هوني عليك قلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها
القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول
الله عم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال
اسامة يا رسول الله عم ما نعلم في اهلك خيرا وقال علي لم يضيق الله تعالى عليك والنساء سواها كثيرة
ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك
فقالت والذي بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله عم على المنبر فقال
يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه من ينصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت
على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن
معاذ سيد الاوس انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج
امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر
على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى
سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم
قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله تعالى سيبرئك وان
كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي

يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال فقالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابت اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله عم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقال لي امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود بمدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضه روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا الله انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد سلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس ولعل نسبته الى عائشة تكون سهوا من الكاتب **نوع اخر من اجناس شتى** وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمراد مفرد تارة ومضاف اخرى المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه اي بني ما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عم على حمار وأردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فتكلم رسول الله ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كانوا يتثاوبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدى التسمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد

---

اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته عم الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانه فحوا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة في مقام الحرب دليل نهاية شجاعته عم فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين او انه قبض قبضة مخلوطة منهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة وطائف وراء عرفات قاله يوم حنين ق المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان الياس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عم رجا بركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح لقوله انهم لما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية قالوا رجا النبي عم ان ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة حميته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الموحدة اي ارفقوا على انفسكم

انكم لا تدعون ويروى تدعونه اصمّ ولا غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم
اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفى الحديث استحباب الاخفاء فى
ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدى برفع الصوت
لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب
لا يقبل الا طيبا يعنى ان الله تعالى منزه عن النقايص ولا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان
الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى
بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعنى لم يفرق الله بين
الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوى
والضمير فيه للنبى عم الرجل بالرفع مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان
ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اى يمشى من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى صفة له
لانه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل
الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما يتناول السفر فى وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال
كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اى رفعهما سائلا حوائجه وقايلا يا رب يا رب ذكر
ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات
الواو للحال فى قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها
بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما
ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذى حال فلا بد
من تقدير قد ورتب قوله يا رب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعا
لا بيان لاستحالتها لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما
فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب
دعاؤه لذلك فما ظنك عن انهمك فى المحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس
انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعنى لم يبق
من اقسام المبشرات بالنبوة فى زمانى ولا فيما بعدى الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم
اى لنفسه او يرى له على بناء المجهول اى يراها لاجل مسلم اخر ولا يخفى ان يكون الرؤيا
الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة

لينقطع خ

[illegible]

وفى

وفرح ويغرها الا وانى نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهى نهى تنزيه اعلم ان
مناسبة ذكر هذا النهى لما قبله غير معلومة عندى لعل ذكره باعتبار انه كان فى رؤياه المبشرة
لما روى انه عم حكم بشهورا فى بدء نبوته بما سمع فى رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا
انما نهى عنه لان المصلى فيهما يكون ذا تقشف فلا يتمكن من تدبر المعانى والتعظيم كلام الله تعالى لانهما
هيئتا للتذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربى العظيم واما السجود
فاجتهدوا فى الدعاء يعنى بعد قوله سبحان ربى الاعلى لكن ليس فى هذا الحديث ما يدل على ان فى السجود
التسبيح وانما فيه حث على الدعاء فتمسك به الشافعى على ان لا تسبيح فى السجود فقمن اى
جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا افعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتداء
محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر ان يستجاب وانما كان حقيقا
بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس
انه الضمير فيه للشان ليس لى تحريم ما احل الله لى ولكنها شجرة اكره ريحها يعنى الثوم
هذا التفسير للضمير لكنها تقدم الكلام عليه فى حديث من اكل من هذه الشجرة فان حين قال الناس حرمت
حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انى
امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد
به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى فى الصلوة فيسجد للسهو فانى
اراكم امامى ومن خلفى ثم قال والذى نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار انما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته من
خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له فى بعض الاوقات حين غلب عليه جهة
ملكيته دون بشريته لانه قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس روى البخارى عنه
ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والتسريع يعنى
الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس فى الطريق يتاذون من صدمة الدابة قاله يوم عرفة
عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م على رضه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع
رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى عبد الرحمن قال خطب
على فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرنى ان اجلدها
فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبى عم فقال

احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان المص رفعه الى النبي ورواه كما رايت كو رقمه بعلامة
مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت
امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف
التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل
حرمتها ولينتفع بها اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد
كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله حرم ذلك الى يوم القيمة من
كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم
الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه
يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه
اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص اعلمه بعلامة مسلم لكن
المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي عم يرمي على
راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه و
هكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره ولعل المص اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي
العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل
اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك
لان المقصود هو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك
وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة
ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم
نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة
ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عم للتاكيد نوع آ ء وهو ما في اوله حرف نداء ومنادى
مضاف الى مؤنث او منفرد مؤنث ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سالت
النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين
بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بغرض ان قوم تلك
القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على انه

سنة

سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة
الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا ابدا بدا
النبي عم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رضه روى البخاري عنه قال
سالت ام حارثة عن ابنها وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك
اجتهدت في البكاء وقال يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي انها جنان جمع جنة وهي
البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان
في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح
المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص رضه وقيل بنت خالد بن سعيد
قيل ما روته عن النبي عم خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله عم وقد
اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال
ايتوني بام خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده فقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم
الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على
لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد
كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم
واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه قال عمرك الله
تعميرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي اخلفي بالفاء يعني البسي بعده
ثوبا آخر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله عم حزبين فحزب
فيه عايشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي
عم عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله عم اخرها حتى اذا كان عم في بيت عايشة
بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله عم يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما
كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي
شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه ثم كلمته فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما
نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير عايشة
فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل حب بعض نسائه م

انس رضه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت
لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام
سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله ع م فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام
سليم قالت زعمت انك دعوت عليها انه لا يكبر سنها فضحك رسول الله ع م فقال يا ام سليم اما
تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واوفى في الدلالة على المراد
فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي
بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا او زكوة وقربة تقربه بها اي يقربه الله الى ذلك المدعو
عليه تلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا
فان قيل كيف يصدر عن النبي ع م الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون
المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او بان لا
يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير
ذلك فخاف ع م ان يصادف شيئ من ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس
رضه روى مسلم عنه قال راى النبي ع م مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته
لان احدا من المشركين ان دنى مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم
ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي ع م يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها
فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة
فقال يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله
في طيبنا وهو اطيب منه نرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته وان
لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاته
الملائكة م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري الى اي السكك شئت جمع السكة
وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي
واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زايدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت
صلتها ومعنى انظري قابلي باسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي
سكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شيئ اي اختلال فقالت

يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عايشة رضه روى مسلم عنه عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا
يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عايشة هذا التعبير لعظم منها قاله حين
قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فالاتيان بالموصول للتفخيم كقوله
تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي ع م اليه تنشده العدل
في عايشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي ع م ان يسويهن عايشة في المحبة اذ المساواة
بينهن في القسم كانت حاصلة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها كان رسول الله
يخيل اليه انه فعل الشيئ وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم
دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي
بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيفيا بيانا لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي
والآخر عند رجلي بتشديد الياء هذا يشير الى انه ع م رآهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي
عند رجلي والذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي ع م او من الراوي
ما وجع الرجل اراد به النبي ع م قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر
انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيئ قال في مشط وهو معروف
ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا امتشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة
الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان
سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح
الهمزة اسم جبل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله ع م
يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم
الى بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى البعض يعني يوم القيمة هذا تعبير
للام اولما يقع فيه النظر م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم
سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رضه روى البخاري عنها
يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان
اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت يعني وقت وجدت انقطاع
ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة

رضه روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اى ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا
الذى نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب
ان شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة
ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصاري المراد باللهو ما
يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم
اللهو م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبي عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه
فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انى
قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت
درعى فى راسى وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام
ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته
فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا على وزن عطشى حال الحشى ضرب النفس
وارتفاعه من العدو ورابية وهى التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شئ
قال النووى هذه اصوب الروايات وفى بعضها لاى شئ بكلمة اى للاستفهام متعلق
بمحذوف اى لاى شئ اخبرك وفى بعض النسخ لابى بالباء الجارة الداخلة على اليا فقال
لتخبرنى بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت
وامى يعنى انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرت النبي عم بما فعلت
من خروجى عقيبه واختفائى منه قال فانت السواد الذى رايت امامى قلت نعم فلهدنى اى
دفعنى فى صدرى لهدة اوجعتنى ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك
بان يذهب فى نوبتك الى زوجة الاخرى قال الجوهرى يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه
قالت قلت مهما اخر قول المصنف كذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعنى قالت
عايشة كيف اخفى منك حالى يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت
فى القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان جبرئيل هذا شروع
فى بيان سبب خروجه من عندها مختفيا اتانى حين رايت بكسر التاء حين رايت خروجى فنادانى
فاخفاه اى اخفاء جبرئيل ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اى جبرئيل
يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اى نمت فكرهت ان

اوقظك

اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال اى جبرئيل ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة
المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمننى ان يكون فيه
عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض فى الافق ممطرنا قال لما قالت له يا رسول الله ارى
الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت فى وجهك
الكراهة وفى الحديث كمال محبته وشفقته على امته م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة متى
دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام فى اوايل هذا الباب فى حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عايشة ناولينى الثوب ويروى الخمرة وهى السجادة فقالت
انى حايض فقال ان حيضتك ليست فى يدك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة
والله لكان بتشديد النون ماؤها نقاعة الحناء وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه
الحناء يعنى كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه فيما سبق ان السحر كان فى
الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعنى الحيات الخبيثة
لوحشته وقبح منظره يعنى بئر ذى اروان تغيير للضماير المؤنثة ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرائيل يقرئك السلام تتمة
فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبى على الاجنبية السلام
اذا لم يخف على ترتب مفسدة عليه م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة هلمى اى ناولى و
هاتى المدية وهى السكين الكبير قالت قال حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اضجع ثم قال
بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبايح وقول
المضحى اللهم تقبل منى م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين قام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد ويا صفية بنت عبد المطلب يا بنى عبد المطلب
لا املك لكم من الله شيئا اى لا اقدر ان انقذكم من النار فى الآخرة فاجتهدوا فى العمل الصالح بل
سلونى من مالى ما شئتم اى فى الدنيا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات
برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء
تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المراة مراة زوجها
ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز

بنصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة ومحرّفا الخطاب
للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر
ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان
كانت قليلة هكذا ذكره الاكمليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن
شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب الباب
السادس خ عايشة رضه ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى فيه
الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحف وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم رواية
عايشة ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع
وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه
انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو
النفس عند الغضب حوّل النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء تناول
صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على
راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني
ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنا النفس يعني انما الغنى المحمود
غنا النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دايما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات
العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الا به ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس
المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي يرده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان ان يجد سؤاله
لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك
السوال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء
المجاهدين المتعففين عن السوال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله
تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على
الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سوالا ذا الحاف وعامله محذوف اي ولا يلحفون
الحافا المعنى لا يوجد منهم سوال ولا الحاف اذ لو كان السوال بالالحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة

فتهم

فتهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس
حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن
الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه
وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الرواية عنها انها
هاجرت جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا
فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغايبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي عم
وكنت عندها قد جيتها زايرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت
فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله عم يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني
في دار الكفار فذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب للاسماء ولاهلها الذين
كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع
وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم
اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من الهجرة هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من
الحبشة الى رسول الله عم يعني تفسير من المص لضمير ليس لعمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت
من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضه ليس بكذاب يعني ليس بآثم
من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين
يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل الفساد
اليه اشار بقوله فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اي بلغ خبرا مؤديا الى الخير وان لم يكن
سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمّا بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد
قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه
وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان
بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روت عن النبي عم
عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وصح وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة
مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل
منهما للآخر لا احد الي احب منك فانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم
ومنه قول ابرهيم اني سقيم وقوله مناديا يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على

الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يراد المتكلم بكلامه خلاف
ظاهره مثل ان يقول حلف لا افعل كذا وينوي الا ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي
به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضه روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا
حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون
بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وكرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط
الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد توقع الرخاء
وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على
المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة وهذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة
في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب
ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد ان لم يكن للخدمة لما روى
سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على
العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة
الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر
رضه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة
وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء و
هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين
خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا
خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون
خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث
رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد
رطلان من التمر صدقة وفي هذا الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض
قليلا كان او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق
وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل
اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب

شرح

---

شرح السنة لم يرد راوي الحديث جابرا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال من احب
لقاء الله تعالى احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من
كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله
واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله
وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث
من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا اي عدي
فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك
عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها آخر
تطليقة من الثلث قال الش فعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من
حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا
عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة رح واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى
اسكنوهن من حيث سكنتم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة
التي ارادت وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب
ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
راى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام
في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم
بدليل صيام النبي عم في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب
قلنا فرق بين السياق فان السياق والقراين تدل مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه لا
كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي
رفع صوته بالبكاء وكل هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها
الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف
اي تزلزل المدينة باهلها رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة

شرّفهما الله تعالى ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادّعى لغير ابيه
وهو يعلمه اى حال كونه عالما ان من ادّعاه ابا غير اب له الا كفر اى ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرّم
او المراد منه كفران النعمة ومن ادّعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت
او غيرها فليس منا اى من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار لفظه امر ومعناه خبر ومن دعا
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء
المهملتين بمعنى رجع تقدم لنا بيانه فى الباب الاول فى حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قاله مسلم وقال
البخاري لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة المرمى بها عليه ان لم يكن
صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب
عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت بما ليس فيه كما هو عادتهم قبل الاسلام وفى
رواية او او يعنى او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة روى البخاري عنه ليس منا من
لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني فى الباب
الخامس فى حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي عم يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل
اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل
مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سنّ فى الاسلام سنة سيئة كان عليه
وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من فى الحديث يحتمل ان يكون
بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون لقابيل
مستثنى من قوله من سنّ فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سنّ فى الاسلام بيانا للسنة الواقعة
بعد بعثته لانه سنّ القتل اولا ويروى لانه كان اول من سنّ القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بنيّ لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء
فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصى فشق ذلك اى هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا
ان المراد من الظلم فى الآية هو وقالوا ايّنا لم يظلم نفسه فبيّن النبي عم بالحديث ان المراد من
الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصى لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان
وانما المراد به الشرك فصل فى نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سال النبي عم عن

اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي
حنيفة رح فى ان ما خلل من الخمر حلال روى ان عامة ادام ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة
رضها اتفقا على الرواية عنها قالت قصّ عبد الله على قال رايت فى منامى كان ملكين اخذانى
فذهبا بى الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لى لن تراع عليك فقصصتها
على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلى من الليل من فيه للتبعيض
قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفى اى التى اصطفاها صاحبها
لنفسها بالكثرة لبنها هذا فعول ذكر مع الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر
الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهى تتناول الهبة والعارية لكن العرب
يستعملون لفظ المنحة كثيرا فى الهبة والشاة الصفى منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف
جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء اى حال اى حلبة على اناء لبنا وتروح باناء اى
باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعمّا بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل
نعم المستتر فيه لاحدهم اى لاحد المماليك ويروى نعمّا للمملوك ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص
بالمدح بحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر يعنى خدمة مولاه نعمّا له م
عدى بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قال لمن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال
ومن يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو
وقال القاضى سبب انكاره تشريكه فى الضمير المقتضى للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله تعالى والعطف
عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك فى سنن ابى داود عن ابن مسعود رضه انه
قال علمنا رسول الله عم خطبة وقال فى خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا
يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره
النبي عم لترك ذلك وخطبته عم فى رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان الالفاظ
كلما قلت كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة
يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة
اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم الى الوليمة
فليأتها ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت

هنا حرف كناية مثل كذا وكذا او كيت صفة آية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه نساه الله
تعالى تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا
يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ
من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهي عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم
ملازمته عليه فكره نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من
انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا
في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي خروجا وذهابا من صدور الرجال من النعم بفتح
النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها
اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير فصل

ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى
الجملة الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فجاءت بين اوقات
مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة
وبمد الراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مفازة فيه لا يصرفه
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين
بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل بمعنى جئثت قلعت من
مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني كرره
للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة
واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من
النجاسة وقيل هذا كناية عن الامر بتبرئة نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن
الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به
هنا الشرك قال النووي من قال اول ما انزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما انزل اقرأ
باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة واول ما انزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عليه السلام
كاد يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين
اول ما انزل الفاتحة باطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها

خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نايم اتيت على بناء المجهول بخزاين الارض يعني اتاني

علغ
لما كان هذا النوع عالغ وهو ان يكون في اول بينا فصله
عن قبله وبينا اصله بين اشبعت الفتحة فصارت
الفا يقال بينا وبيني وهما ظرفا زمان بمعنى المفاجاة
ويضافان الى جملة اسمية وفعلية ويحتاجان الى
جواب يتم به للشيخ اكمل الدين رحمه الله عليه

الملك

---

الملك بمفاتيح خزاين الارض وقيل اتاني بالخزاين حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد
عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين وضمها
روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا اعلي اي ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهتمالي اي صيراني
ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان مفسرة تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان
زين الكذابين اللذين اول النبي سوارين بهما يضمحل امرهما بادني سعي فاولتهما الكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان
السوارين لليد كالقيد ح بمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها
فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى
ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب
وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود
العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما
النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي فقتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز
الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله
الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال
العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه
بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسداني
والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب
لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب اصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء
واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطي العلم
اللدني ومن شرب اللبن يعطي العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم بالكمال ومن شرب
العسل يعطي العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان
الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري فظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه
لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر لطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي

ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي قه انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس
فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل تقرر استعداد العاقل
اعطى الله استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن قبيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد
شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت اين قال الى النار والله قلت
ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من
الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف
بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال
هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه
بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل
بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعرض علي
عمر بن الخطاب وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال
وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين فجر عمر قميصه يدل على بقاء
آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما ارى النبي عم القليب
دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون
القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها
ذنوبا بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي وفي الصحيح رواية ذنوبين
هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان وشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف
اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي من اثقالها حتى قالت عائشة رضه لما توفي
رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات
لنقضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه

الارتداد على الادبار يحتمل الرجوع الى ما كانوا عليه من الكفر والمعاصي وهو الظاهر فيكون دخولهم في النار على التابيد او لبعضه وهو المعاصي دون الكفر فيكون لا على التابيد هروي

وعبر عن ترك الواجبات بالارتداد تهويلا للامر وتشديدا للحاضرين الكل

وهم يقولون للانثيين هلمان وللجمع هلموا وللمراة هلمي وللنساء هلممن صحاح

هلم يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع عند اهل الحجاز وعند بني تميم يثنى ويجمع كان عليه السلام لما عرفهم اراد الرجل وهو ملك موكل عليهم ان يعرفه الحال فامر باسراعهم في السير فسال النبي عليه السلام عن حالهم فعجلت ما سال هروي

في الحديث بيان ان رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي وانه عليه السلام كان يرى احوال الغيب ويعرف الناجي من الهالك وجواز الحلف بلا استحلاف وانما يستحسن ذلك في الامور المهمة والحث على الصحيح وبيان ان الناجي منهم قليل جدا ام النجاة تحتمل ان تكون من دخول النار او من الخلود فيها هروي

وما اوله عليه السلام بالدين للمناسبة بينهما فان القميص يستر عورة اللابس وكذا الدين يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه وقد قال عز وجل ولباس التقوى ذلك خير هروي

قال اهل التعبير القميص في النوم عبارة عن الدين

يعرضون علي يظهرون لي يقال عرض الشيء اذا ابداه واظهره

قوله فنزعت اي جذبت

---

وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل
كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها
ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب في يده من الصغر الى
الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى
ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس كلهم ثم آووها الى عطنها
لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه ضرب مثلا لاتساع
الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ
اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما
جميعا لان بتدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين ابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
في زمان عمر رضي الله عنهما وعن سائرهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم
رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت
مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله عم اعليك اغار قال الشيخ الشارح
معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي
في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رواه النبي عم عن توضي الحورية كان صوريا فلم
يقم دليل على ما منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي ر
فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه اي
سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه
فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى
لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل
بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه
الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة
وهو بسكون الراء والجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك
الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي
آلة عريضة من الحديد مأخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان
للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في

عـ آووا من اوى فلان في مكانه اويا واواها اي اتى فيه

قوله استحالت اي انقلبت الذنوب عن حالها من الصغر الى الكبر والغرب الكبير من الذنوب

عبقري القوم سيدهم وقويهم والعبقري ارض يسكنها الجن فينسب اليها كل شيء رفيع يتعجب منه من قوة وجودة صنعة فقالوا عبقري انتهى

وحاصل المعنى ان الماء الذي نزع عمر رضي الله تعالى عنه من القليب قد كفى الناس واتباعهم وخدمهم فشربوا منه حتى حصل لهم الري وشربت دوابهم حتى بركت وما بقي لهم حاجة الى الشرب وكذلك كان الامر حصل في عمر رضي الله تعالى عنه فتوحات كفت الناس واتباعهم وخدمهم هروي

ثم ضبط هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر رضي الله عنه قطع الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح صح

ذهب جمهور العلماء الى جواز الاغتسال عريانا في الخلوة والتستر افضل ومنعه ابن ابي ليلى هروي

ايوب هو النبي عليه السلام المبتلى الصابر من ولد روم بن العيص بن اسحق بن ابرهيم صلوات الله تعالى عليهم عاش ثلثا وتسعين ومدة ابتلائه سبع سنين وكان ببلاد حوران وقبره مشهور عندهم وهناك قدم في حجر يقولون انها اثر قدمه وهناك عين يتبركون بها ويزعمون انها المذكورة في القرآن هروي

الحديقة اسم لكل ما احاط به البناء من البساتين وغيرها والشرجة بفتح الشين وسكون الراء واحد الشراج

في قوله يا عبد الله ارشاد الى السؤال عن الشخص اذا لم يعرف اسمه ان يقال له يا عبد الله لا ان يقال له يا فلان قال في عبد الله يعطي له ما ليس في فلان هروي

ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس
فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل تقدر استعداد القابل
اعطى الله استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد
شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه بينا انا نايم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت ا
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات ول
الصحابة لم يرتد بعضهم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى
بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا
بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للثلث وهذا قول النبي عم يخلص منهم الا
بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا قليل من
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايت الناس
عمر بن الخطاب وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي
وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعر
وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين خ
اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هر
الرواية عنه بينا انا نايم رايتني على قليب وهي البير التي لم تطو وا
دون المطوية بالحجارة ليعلم ان حكم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المعبو به دون
القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها
ذنوبا بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملاى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين
هذه اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان وشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف
اليه للتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشاقها حتى قالت عايشة رضها لما توفي
رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها
لنقضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه

اي النزع على الضعف

وقلة

قوله فنزع اي جذبه

الارتداد على الادبار يحتمل الرجوع الى ما كانوا عليه من الكفر والمعاصي وهو الظاهر فيكون دخولهم في النار على التابيد او البعض وهو المعاصي دون الكفر فيكون لا على التابيد هروي

وعبر عن ترك الواجبات بالارتداد تهويلا لامرها وتشديدا للعاصي من اكل

ومنهم يقولون للاثنين هلمان وللجمع هلموا وللمراة هلمي وللنساء هلممن كما صح

هلم يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع عند اهل الحجاز وعند بني تميم يثنى ويجمع كان عليه السلام لما عرفهم اراد الرجل وهو ملك موكل عليهم ان يعرف الحال فامر باعلام في البرزخ لسال النبي عليه السلام عن حالهم فتحجب عما سال هروي

في الحديث بيان ان رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي وانه عليه السلام كان يرى احوال الامة والعرف التام من الهالكة وجواز الحلف بلا استحلاف وانما يستحب ذلك في الامور المهمة والحث على الصحة وبيان ان الناجي منهم قليل جدا ثم النجاة تحتمل ان تكون من دخول النار او من الخلود فيها هروي

وتاويله عليه السلام بالدين للمناسبة بينهما فان القميص يستر عورة الابدان وكذا الدين يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه وقد قال عز وجل ولباس التقوى خير هروي

قال اهل التعبير القميص في النوم عبارة عن الدين

---

وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل
كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها
ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى
الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى
ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها
هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه ضرب مثلا لاتساع
يهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ
لام فلما مات انثلم ثلمة في الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما
همافي مصالح المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
سائر صحابة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم
توضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت
قال بابي انت وامي يا رسول الله عم اعليك اغار قال الشيخ الشارح
وجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي
رافع للحدث وما رواه النبي عم من توضي الحورية كان صوريا فلم
ها بتلك الهيئة فايدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي
رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه اي
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من جراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه
اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى
باحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل
بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه
الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة
وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك
الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قايم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي
آلة عريضة من الحديد ماخوذ من المسح وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان
للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في

آووا من اوى فلان الى مكانه اويا وآواه ايواء اي الحقه

قوله استحالت اي انقلبت الذنوب عن حالها من الصغر الى الكبر والغرب الكبير من الذنوب

عبقري القوم سيدهم وقويهم والعبقري ارض يسكنها الجن فينسب اليها كل شيء رفيع يتعجب من قوته وجودة صنعته فقالوا عبقري انه له

وحاصل المعنى ان الماء الذي نزع عمر رضي الله تعالى عنه من القليب قد كفى الناس واتباعهم وخدمهم فشربوا منه حتى حصل لهم الري وشربت دوابهم حتى بركت وما بقي لهم حاجة الى الشرب وكذلك كان الامر حين عمر رضي الله تعالى عنه فتوحات كفت الناس واتباعهم وخدمهم هروي

ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر رضي الله عنه قطع الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح صح

ذهب جمهور العلماء الى جواز الاغتسال عريانا في الخلوة والتستر افضل منه ابن ابي ليلى
هروي

ايوب هو النبي عليه السلام المبتلى الصابر من ولد روم بن العيص بن اسحق بن ابرهيم صلوات الله تعالى عليهم عاش ثلثا وتسعين ومدة ابتلائه سبع سنين وكان ببلاد حوران وقبره مشهور عندهم وهناك قدم في حجر يقولون انها اثر قدمه وهناك عين يتبركون بها ويزعمون انها المذكور في القرآن
هروي

الحديقة اسم لكل ما احاط به البناء من البساتين وغيرها والشرجة بفتح الشين وسكون الراء واحد الشراج

في قوله يا عبد الله ارشاد الى السؤال عن الشخص اذا لم يعرف اسمه ان يقال له يا عبد الله لا ان يقال له يا فلان فان كلهم عبد الله لعطى له ما ليس في فلان هروي

---

في الحديث بيان اوليه النبي عليه السلام الخ وبيان رؤيته القصر فيها لعمر
وفيه زوجه له ومنه منقبة جليلة لعمر وفيه بيان غيرة عمر وانها خصلة محمودة
وبيان انه عليه السلام يرائي احوال الصحابة حتى في النوم ايضا وهذه الا
الاحاديث الثلثة في فضائل عمر وفيما سلف جليلة لما ان في الاول انه عليه السلام
ما اعطى فضله من اللبن الا لعمر واوله بالعلم فله نوع من العلم مخصوص لان
فيه غيره وفي الثاني بيان قوته في الجهاد واعلاء كلمة الله عز وجل وحصول
الفتوحات في زمانه وبقاء اثرها بعده وظهور العدل الكامل وانه ختم به سوا
الامر كي ختم الرسالة بسيدنا ولهذا ضرب المثل لعدل عمر رضي الله عنه
وفي الثالث بيان ما اعده الله تعالى لعمر في الجنة من الحور والقصور فانه عليه السلام
قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله عز وجل للمجاهدين في سبيله
كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا الذي راه في
عز وجل عليه وعلى اله وسلم انه في مائة درجة واحدة من تلك الدرجات
فان امر جهاد عمر وحصول الفتوح في زمانه امر ما بلغ احد بعده الى
معشاره وانما قنع القوم بعد عمر باثاره وفضائل عمر ومناقبه اكثر من
ان تنبض بهذا المنوال والله عز وجل ولي النوال هروي

السحاب الذی هذا ماؤه یقول اسق حدیقة فلان لاسمک فما تصنع فیها قال اما اذ قلت هذا فانی
انظر الی ما یخرج منها فاتصدق بثلثه واکل انا وعیالی ثلثا وارد فیها ثلثه ق صعصعة
رضه بفتح الصادین المهملتین وبالعینین المهملتین قیل ما رواه عن النبی عم خمسة احادیث لم فی
الصحیحین هذا الحدیث وحده بینما ما فیه زاید انا فی الحطیم وهو حطیم الکعبة سمی حطیما لان
جداره منکسرة عن مساواة الکعبة وربما قال فی الحجر بکسر الحاء وسکون الجیم بمعنی الحطیم سمی
حجرا لانه حجر عن الکعبة بحیطانه قال الجوهری کلما حجرته من حایط فهو حجر وانما قال الراوی وربما
قال لان النبی عم حکی لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطیم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتانی
آت فقد بتشدید الدال ای شق قال ای الراوی وسمعته ای النبی عم یقول فشق ما بین هذه
الی هذه قال بعض رواة الحدیث یعنی من ثغرة نحره الی شعرته فاستخرج قلبی قیل هذا الشق
غیر الشق الذی کان فی صغره عم علی ما روی مسلم عن انس ان رسول الله عم اتاه جبرئیل وهو
یلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشیطان منک ثم
غسله فی طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده فی مکانه وجاء الغلمان یسعون الی امه یعنی ظئره
فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس رضه وقد کنت اری اثر ذلک
المخیط فی صدره عم ثم اتیت بطست وهو معروف وقیل تاؤه بدل من السین او اصله طس من ذهب مملوءة
ایمانا قال القاضی لعله من باب التمثیل او تمثل له الایمان بصورة الجسم کما تمثل له ارواح الانبیاء
بالصور التی کانوا علیها وقال النووی ان الطست کان فیها شیء یحصل به کمال الایمان فسمی ایمانا
لکونه سببا الی هنا کلامه لعله اراد به ان یکون ذلک الشیء جسما یقوی القلب بخاصیته اشده
تقویة فیکمل به تصدیقه کما ینبغی والذی تعمده ترجمته یقول کون الطست مملوءة بالایمان یحتمل ان
یکون باعتبار ما یؤول الیه من انها تملأ القلب النبی الموصوف بکمال الایمان فغسل قلبی وهذا
الغسل کان لتصفیته وتزیید قابلیته لمعرفة ما یعجز القلوب عن معرفته ثم حشی علی بناء المجهول
ای ملیء بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقیق الذی کان القلب فیه ثم اعید ای وضع القلب فی مکانه
او معناه التیم موضع الشق قیل ما ذکر فی الحدیث من شق النحر واستخراج القلب وما یجری مجراه
فان السبیل فی ذلک التسلیم لا التعرض لتوجیهه بتکلف ادعاء للتوفیق بین المنقول والمعقول
وهربا مما یتوهم انه محال وقال الشیخ التوربشتی نحن لا نری العدول من الحقیقة الی المجاز
فی خبر الصادق اذا لم یستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فیه ثم اتیت بدابة دون البغل وفوق الحمار

الحدیقة اسم للکلاء احاطة البناء من البساتین
وغیرها وفی الحدیث دلالة علی فضل الصدقة
والانفاق من الکسب علی الفقراء
والمساکین والعیال
الملک الدین

الحطیم ما بین الرکن والباب سمی بذلک لان الناس
یحطم بعضهم بعضا للزحام فیه وهو فعیل بمعنی مفعول
او بمعنی فاعل لان من دعا فیه علی ظالم حطمه الله تعالی

طست بفتح الطاء وسکون السین المهملتین اناء
معروف کسر تاؤه بدل من السین او اصله طس الملک

هو البراق سمیت به لبریقه
ومن [illegible] والسنام
البرق والسفعة الاولی

---

ابیض یضع خطوه عند اقصی طرفه ای بعد نظره فحملت علیه فانطلق بی جبرئیل حتی اتی السماء
الدنیا فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد وفیه اشارة الی انه انما استفتح
لکون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والی ان السماء محروسة لا یقدر احد ان یمر علیها او
یدخلها الا باذن الحارسین قیل وقد ارسل الیه یعنی هل ارسل الله محمدا للعروج رسولا وقیل
معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته کان مشهورا لا یکاد یخفی عن حراس السموات
قال نعم قیل مرحبا به ای رحبا لقی وسعة فنعم المجیء جاء وفیه تقدیم وتاخیر والمخصوص بالمدح
محذوف فیه تقدیره جاء فنعم المجیء مجیئه ففتح ای باب السماء الدنیا فلما خلصت ای وصلت فاذا
فیها آدم اذا للمفاجاة وکذا فی اخواتها فقال ای جبرئیل هذا ابوک آدم فسلم علیه فسلمت
علیه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبی الصالح قال الامام التوربشتی امر النبی عم
بالتسلیم علی الانبیاء وان کان افضل منهم لانه کان عابرا علیهم وکان فی حکم القایم وهو فی حکم القعود
والقایم یسلم علی القاعد ثم صعد بی حتی اتی السماء الثانیة فاستفتح ای طلب فتح بابها قیل من
هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح
فلما خلصت اذا یحیی وعیسی وهما ابنا خالة یعنی کل منهما ابن خالة الآخر قال هذا یحیی وعیسی
فسلم علیهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی الی السماء الثالثة
فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا
به فنعم المجیء ففتح فلما خلصت اذا یوسف قال هذا یوسف فسلم علیه فسلمت علیه فرد علی ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح اعلم ان رؤیته عم الانبیاء فی السماء الاولی الی السابعة یدل علی
تفاوت منازلهم ودرجاتهم وعبوره عن جمیعهم یدل انه اعلی منهم ثم صعد بی حتی اتی السماء الرابعة
فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم
قیل مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادریس قال هذا ادریس فسلم علیه
فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد بی حتی اتی السماء الخامسة
فاستفتح قیل من هذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل
مرحبا به فنعم المجیء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم علیه فسلمت علیه فرد
ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح قیل المرئی کان ارواح الانبیاء متشکلة بصورهم
التی کانوا علیها الا عیسی فانه مرئی بشخصه ثم صعد بی حتی اتی السماء السادسة فاستفتح

جاء

یشیر الی جواز مدح الانسان فی وجهه اذا امن الاعجاب الکبر

قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي
جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث
بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى اشفاقا على امته حيث قصر عددهم
عن عدد امة محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله لان غلاما بعث من بعدي فلم يكن على سبيل
التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمد اعطي بغير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة
ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك
ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت
لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى على سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة
في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء
الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال الجمع قلة وهي الحب التي تعمل في تلك القرية جرة
عظيمة هجر وهي قرية قرب مكة تعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح اليا
جمع فيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة
يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر وقيل باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي
العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران
فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ماء فايض النبات ويكون مادتهما تخرج من اصل
السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة
في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا
ثم رفع البيت المعمور فسره النبي عم في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا
خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال
هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان خلوص من بياض واول ما يحصل به تربية
المولود صور له في عالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي
الاستعداد للسعادات الابدية اولها القياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل

لفظ ثم لترقي الرتبة لا للتراخي

كانت

---

كانت كل صلوة منها ركعتين لا يرى ان من قال على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى
فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل
يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت
الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك
فسله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر
صلوة كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى
فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد
جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف
لامتك قلت سالت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا
ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله تعالى واسلم امري وامرهم الى الله تعالى
فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا
يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول غير واجب قطعا والا لما صدرت
منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس في العمل
في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق عليه
لكني تتبعت فيه سياق البخاري بهذا الكلام المص يعني هذا الحديث بمعناه مما اتفق عليه الشيخان
وبهذا الاعتبار رقمه بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان الاسراء
النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله جعل في كتابه العظيم المسجد
الاقصى غاية للاسراء ولو كان زايدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف
والاكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظة ومن قال كلاهما كانا في منامه
احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله عم بينا انا عند
البيت بين النايم واليقظان وبقوله عم في اخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض
روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه
كان نايما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت يحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم

بعد وصوله الى بيته لان مسيره كان بعض الليلة والمراد منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى
حال البشرية ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهرى النفر بالتحريك
عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اى انضموا الى غار فى جبل
فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
صالحة لله فادعوا الله بها اى بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه اى الشأن
كان لى والدان شيخان كبيران وامرأتى ولى صبية بكسر الصاد جمع صبى صغار ارعى عليهم اى ارعى
ماشيتهم قال الجوهرى يقال فلان يرعى على ابيه اى يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اى رددت
مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدى فسقيتهما قبل بنى وانه اى الشأن نأى بى
اى بعد ذات يوم الشجر اى المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالحلاب بكسر الحاء اى باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان
اسقى الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون ويتصارخون بكاء من
الجوع عند قدمى فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة يعنى انهم بكوا
وصاحوا وانى منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها
السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها
نفسها يعنى طلبت ان تمكننى من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت
مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ارادت
به بكارتها الا بحقها فقمت عنها فمنعت نفسى من قربانها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اى كشف لهم وقال الآخر اللهم انى كنت
استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطنى حقى
فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اى اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع
الراعى فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حقى قلت اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتق
الله ولا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك فخذ تلك البقر ورعاءها فاخذه وذهب به فان
كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله ما بقى من اطباق الصخرة وفى
الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على ما سواهما

وليستدل ان العمل الصالح اذا كان لله عز وجل
خالصا ينفعه فى الدنيا والآخرة افاده

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة
فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها
غير مرضى . فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اى تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فانى
اومن به انا اى اصدق بما اخبر فى ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة
ايقانهما بما اخبرت وبينما راع فى غنمه عدى عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها
منه اى استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد
كان فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعنى من الحافظ لها فى ذلك اليوم وقيل اسم
للموضع الذى فيه المحشر اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيرى لا
يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروى بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها
عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فما الحكم فيها يوم ليس لها راع غيرى اى من
الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فانى اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما
ثمه اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى الموضع الذى تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين
فى الموضع الذى قال النبى عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهرى قال ثمه بمعنى هناك
وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير بنى آدم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشى بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اى ابعد ذلك
الشوك عن الطريق لئلا يؤذى المارين فشكر الله له اى قبل الله منه ذلك العمل فغفر له ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشى فى حلة وهى ما يكون ثوبين من جنس واحد
من برود اليمن تعجبه نفسه اى يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم
ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى
يوم القيمة اى يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد
ورد ان النبى عم لبس ثيابا يمنية وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل
من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية وهذا هو الصحيح

فصل م جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذى وسمه قال النووى الوسم بالسين المهملة والمعجمة
اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد قاله لما رأى حمارا
قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى

فى الحديث دليل على انه ينبغى للمسلم ان لا يحقر من العمل
شيئا فانه اذا غفر له بتنحية غصن شوك كان
مواساة الاخوان بالمال والطعام الى الجائع والى
العريان اجدر ليستحق الكمل الدين رحمه الله عز وجل

التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة لما روي ان النبي عم وسم ظهر رجل في الفخذ وغيما في
آذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل
القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع
الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل
لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه
سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل
والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي للكرامة واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ
النساء القوامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته
باذن الزوج والسيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر
والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة يأثم فاعلته ولا يأثم المفعولة لانها غير
مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف
فوت عضو ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب
التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا
فسره النبي عم في حديث آخر بسب الرجل والديه ويحول العقل الوجه في تفسيره السب بكذا هو استبعاد
بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب لوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا
استحق من يكون بسبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي
المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم والموسى وغيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروذي ان ما يذبح
عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا
غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب
التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي
محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير
منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه

وفي لعن المستوصلة ايماء الى ان المعين على الحرام
اثم لانه شريك الفاعل [illegible]

استقبال
الذبح عند
السلطان بغير تحريم

ويدخل في ذلك من احدث في الاسلام بامر ابدعه
اذا حماه عن التعرض له ورد الاخذ على يده واداء
بالنصر بحق الكل الدين

ولتغييرها ان يدخلها في ارضه
وهو حدود الارض وعصبها ١٢

لعن

---

لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن
بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم
يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا
اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته
او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا
لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا
جواب لو شرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو وضع على تقدير ان يكون شرطية ليفيد ترتب وجود
التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه
رجلا بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح لا قربان
يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون
الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان
يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس
بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لولا ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر
الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا
ولم يرد النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على
موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة
الحذف بالحاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك
جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رضه روى مسلم
عنه لو انكم لم يكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا
للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف
كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي
الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه
يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم انه قال قال الله تعالى

هذا نوع التعرض والتلويح والظاهر ان هذا الكلام في اوائل
منقصة عن قبله الكل مقدم النبي عليه السلام المدينة
وفي الحديث بيان غاية جهل اليهود وشدة شكيمتهم
في كفرهم وعنادهم وبعدهم عن رحمة الله عز وجل حيث
لم يؤمن به عشرة منهم مع علمهم بصدقه ووجوب
الايمان به عليهم وحصول خير الدارين لهم بسببه الكل

يفهم منه عدم اختصاص الرزق بالغذاء
على ان التعاليل لا اختصاص ان تعول الغذا بجماع

عن انس لما فتح مكة قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنائم في قريش
فقالت الانصار ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر الدم
من دمائهم وان غنائمنا ترد عليهم فبلغ ذلك رسول الله
فجمعهم فقال ما الذي بلغني عنكم قالوا هو الذي
بلغك وكانوا لا يكذبون قال اما ترضون ان يرجع
الناس بالدنيا الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى
بيوتكم لو سلك اه اكمل الدين رحمه الله عز وجل علا

قال ابو ايوب حين حضرته الوفاة
قد كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ثم ذكر الحديث وانما كتمه اولا مخافة الاتكال على سعة
رحمة الله عز وجل والانهماك في المعاصي وانما اخبر به
وقت وفاته لئلا يكون كاتما للعلم وربما لم يحفظه احد غيره
فيتعين عليه الاداء اكمل الدين

انی ذو قدرة علی مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالی مالم یشرک بی شیئا ق ام حبیبة بنت ابی سفیان
رضه اتفقا علی الروایة عنها قالت ام حبیبة زوجة النبی عم قلت یا رسول الله انکح اختی قال او تحبین
ذلک فقلت نعم قال انها لا تحل لی فقلت لقد اخبرت انک ترید ان تنکح بنت ام سلمة فقال لو انها
لم تکن ربیبتی وهی مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربیبتی لانه کان یربیها ویقوم بامرها
فی حجری بکسر الحاء وسکون الجیم ای فی منزلی ما حلت لی انها ابنة اخی من الرضاعة ارضعتنی واباها
ثویبة وهی مولاة بنی ابی لهب اعتقها یعنی ان درة حرام علی بسببین وهما کونها ربیبتی وکونها
بنت اخی من الرضاعة فلا تعرضن بسکون الضاد خطاب لازواجه علی بناتکن ولا اخواتکن یعنی
یعنی درة بنت ابی سلمة هذا التفسیر للضمیر فی انها قال لها لما عرضت علیه اختها عزة بفتح العین
الحدیث کان صادرا فی حق درة وعزة لکنه عمم فی الحکم وقال بناتکن واخواتکن فان قلت ام حبیبة
ان کانت عالمة مقتضی آیة التحریم وهی وربائبکم اللاتی فی حجورکم الی قوله وان تجمعوا بین
الاختین فکیف عرضت نکاح اختها وان لم تکن عالمة فای فائدة فی قولها لقد اخبرت انک ترید
ان تنکح بنت ام سلمة فکانها استدلت به علی جواز نکاح الاخت قلنا انها کانت عالمة لکنها لما
سمعت نکاح النبی عم ربیبة ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نکاح اخت امرأته یکون کذلک
فقالت انکح اختی خص بعض العلماء تحریم الربیبة بکونها فی الحجر فظاهر الحدیث حجة لهم والجمهور علی
تحریمها مطلقا وحملوا الحدیث علی انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمی رضه روی مسلم عنه
لو اهل عمان اتیت اهل منصوب بفعل مقدر یفسره ما بعده ای لو اتیت اهل عمان قال النووی
عمان فی هذا الحدیث بضم العین وتخفیف المیم مدینة بالبحرین حکی القاضی ان منهم من ضبطه بفتح
العین وتشدید المیم یعنی عمان البلقاء وهذا اغلط ما سبوک ولا ضربوک قال الرجل بعثه الی حی
من احیاء العرب فسبوه وضربوه وفیه فضل اهل عمان والثناء علیهم ق ابن عمر رضه اتفقا علی الروایة
عنه قال دخل النبی عم النخل التی ابن صیاد مضطجع فیها علی فراشه وکان عم یتقی بجذوع النخل
لیسمع شیئا من زمزمته قبل ان یراه فلما رأته ام ابن صیاد قالت له یا صاف هذا محمد فانتهی
ابن صیاد من زمزمته فقال لو ترکته بین ای ابن صیاد ما فی نفسه وکان من حذاق الکهنة فاراد
النبی عم ان یسمع اسلوب کلامه علی غفلة منه وفیه جواز کشف احوال من یخاف مفسدته یعنی ام ابن صیاد
هذا التفسیر للضمیر المستکن فی ترکته م جابر رضه روی مسلم عنه لو ترکتها الیاء فی ترکتیها لاشباع
الکسرة ما زال قائما ای السمن یکون موجودا فی العکة قاله لام مالک حین عصرت العکة وعاء

وهی

قوله انها بکسر ان جملة وقعت جوابا من سؤال مقدر
وهو ما سبب الحرمة وبعضها علی حذف الجار ای
لانها ابنة اخی من الرضاعة ارضعتنی
واباها ثویبة وهی مولاة لسعد
لبنت اعتقها ابو لهب
مم

مستدیر

---

مستدیر من الجلد یجعل فیه السمن التی کانت تهدی فیها للنبی عم سمنا وکلما یاتیها بنوها و
یسألون عنها الادام تعمد الی تلک العکة فتجد فیها سمنا بمعجزة النبی عم فما زالت کذلک
حتی عصرتها قال العلماء الحکمة فی زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوکل علی رزق الله
تعالی ومتضمن للتدبیر والتصرف فیه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هریرة رضه اتفقا علی
الروایة عنه لو تعلمون ما اعلم من احوال الآخرة وما اعد فی الجنة من نعیمها لبکیتم کثیرا ولضحکتم
قلیلا فان قیل الخطاب ان کان للکافرین فلیس لهم ما یوجب ضحکا اصلا وان کان للمؤمنین فعاقبتهم
الجنة مخلدین فیها وان دخلوا النار فما یوجب البکاء بالنسبة الی ما یوجب الضحک شیء یسیر فینبغی
ان یکون الامر بالعکس قلنا الخطاب للمؤمنین لکن خرج هذا الحدیث فی مقام ترجیح الخوف علی الرجاء
ق علی رضه اتفقا علی الروایة عنه لو دخلتموها لم تزالوا فیها الی یوم القیمة یعنی النار التی اوقدها
عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفیف الذال المعجمة وبالقاف السهمی امیر من امرائه قیل انه
کان رسول رسول الله عم الی کسری مات فی خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحدیث فی الباب الثالث فی حدیث
لا طاعة فی معصیة الله خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه لو دعیت الی کراع وهو مستدق الساق
یعنی لو دعانی احد الی ضیافة کراع غنم قال القاضی غلط من حمله الی کراع الغمیم وهو موضع بین
مکة والمدینة لاجبت ای الداعی ولو اهدی الی ذراع او کراع یعنی لو ارسل احد الی ذراعا علی
رسم الهدیة او کراعا وفی المثل اعطی العبد کراعا وطلب ذراعا لان الذراع فی الید وهو افضل من
الکراع فی الرجل لقبلت دل الحدیث علی حسن خلقه وتواضعه وفیه تحریض الناس علیه م ابو هریرة
رضه روی مسلم عنه قال کان ابو جهل یقول واللات والعزی ان رأیت محمدا ساجدا لاطأن
رقبته فرآه یوما یصلی فما کان یقصده الا وهو یرجع علی عقبیه ویتقی بیدیه فقال لو دنا منی
لاختطفته الملائکة عضوا عضوا کرر العضو للتاکید الخطف هو الاستلاب یعنی لجعلوه قطعا فقیل
له مالک تاخرت قال ان بینی وبینه خندقا من نار یعنی ابا جهل مصداق الحدیث قوله تعالی والله
یعصمک من الناس م ابو موسی رضه روی مسلم عنه لو رایتنی وانا استمع الواو فیه للحال لقراءتک
البارحة جواب لو محذوف ای لاعجبک تتمته لقد اوتیت مزمارا من مزامیر آل داود المزمار الصوت
الحسن قاله له وفی روایة قال ابو موسی لو علمت انک تستمع قرائتی لحسنت لک تحسینا خ ابن عباس
رضه روی البخاری عنه قال قدم مسیلمة الکذاب المدینة فجعل یقول ان جعل لی محمد الامر بعده تبعته
فاقبل الیه رسول الله عم ومعه ثابت بن قیس وفی ید رسول الله قطعة من قضیب حتی وقف علی مسیلمة

الکراع بضم الکاف من الانسان ما دون الرکبة
ومن الدواب ما دون الکعب

فی اصحابه فقال لو سألتنی هذه القطعة ما اعطیتکها ولن تعدو امر الله فیک یعنی تتجاوز حکم
الله فیک وهو الخیبة مما أمّلته من النبوة ولئن ادبرت ای ان اعرضت عن طاعتی لیعقرنک الله
العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاک وقتله الله یوم الیمامة وانی لاراک الذی بضم الهمزة ای لاظنک
الشخص الذی أُریت فیک ما رأیت وهی من قبیل انا الذی سمتنی امی حیدرة وهذا اشارة الی
رؤیاه السوارین اللذین ثقلا علیه فنفخهما وهذا ثابت یجیبک عنی قیل ثابت هذا کان یسمی خطیب
رسول الله عم یجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسیلمة الکذاب ثم ثابت هو ثابت بن قیس بن شماس
بتشدید المیم وفتح الشین المعجمة قیل انما جاء النبی عم الی مسیلمة تألیفا له ولقومه رجاء اسلامهم
ولیبلغ ما انزل الله الیه خ ابن عباس رضه روی البخاری عنه لو فعله لاخذته الملائکة یعنی ابا
جهل لما قال لو رأیت محمدا عم یصلی عند الکعبة لاطأن علی رقبته تقدم بیانه قریبا جابر رضه
اتفقا علی الروایة عنه لو قد جاء مال البحرین وهو موضع معروف تسلک الیه من البصرة قد
اعطیتک هکذا وهکذا قاله تتمته فلم یجئ مال البحرین حتی قبض النبی عم فلما جاء مال البحرین
امر ابو بکر فنادی من کان له عند رسول الله عم عدة او دین فلیأتنا فأتیته فقلت ان النبی عم قال
لی هکذا وهکذا فحثا لی ابو بکر حثیة فعددتها فاذا هی خمسمائة فقال خذ مثلیها لان الموعود
کان ثلث حثیات وانما حثا له ابو بکر بیده لانه خلیفة رسول الله عم فیده قائمة مقام یده
وفی الحدیث حسن وفاء العدة واکثر العلماء علی انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالکیة م ابو هریرة
رضه روی مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمیر فیه للحج تأنیثه باعتبار کونه عبادة او حجة ای لوجبت
کل سنة وفی بعض الروایات لوجب بلا هاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافیة
ای لا تطیقون اداءه قاله ای النبی الحدیث حین قیل أکل عام قال الراوی قائله الاقرع بن حابس
حین قال ایها الناس قد فرض الله تعالی علیکم الحج فحجوا فسکت حتی قالها ثلثا اعلم ان سکوته عن
جوابه کان زجرا له عن سؤاله فلما رآه لم ینزجر قال الحدیث احتج به من قال الحکم مفوض الی رأیه
عم ولا یشترط ان یکون بوحی لکنه ضعیف لان قوله نعم یجوز ان یکون بوحی نازل یعنی وجوب
الحجة هذا تفسیر من المصنف للمبتدأ المحذوف فی قوله اکل عام ای فی کل عام وجوب الحج ام فی هذا العام
ق عمران بن حصین رضه اتفقا علی الروایة عنه قال کانت ثقیف حلفاء لبنی عقیل وکان بینه علیه السلام وبین
ثقیف عهد ان لا یتعرضوا لاحد من المسلمین فنقض ثقیف عهدهم واسر رجلین من اصحاب النبی عم واسر
اصحابه عم رجلا من بنی عقیل فشدوه بالوثاق فاتی علیه رسول الله عم فناداه یا محمد فیم اخذت

لفظ قد للتحقیق فی الموضعین
ای لو تحقق المجیء لتحقق الاعطاء
وفی بعض الروایات حذف قد فیها
منهما وفی بعضها حذف فیما من
الثانیة مروی

الحلفاء جمع حلیف کظریف وظرفاء
لا جمع حلیف بالیاء لان فعیلة
لا یجمع علی فعلاء وانما الخلیف
اسم فاعل من حلف عدل الی
خالف لمبالغة وقد کثر الحل

فقال

فقال بجنایة حلفائکم ثقیف فترکه فمضی فناداه یا محمد یا محمد فرحمه فرجع فقال ما شأنک فقال انی
مسلم فقال لو قلتها ای تلک الکلمة وانت تملک امرک ای فی حال اختیارک وقبل کونک اسیرا
افلحت کل الفلاح قال بعض الشراح فیه دلالة علی ان النبی عم لم یقبل منه ذلک القول وعلی ان
الکافر اذا قال انا مسلم لا یحکم باسلامه یؤیده ما روی انه عم فداه فرده الی الکفار ولکن فیه
نظر لان المفهوم منه ان الاسیر بتلک الکلمة لم یفلح کل الفلاح وهذه القضیة سالبة جزئیة دالة
علی ان المنفی بعض الفلاح فیجوز ان یکون بعضه ثابتا فیکون معناه لو قلتها فی اختیارک لتخلصت
من النار فی العقبی ومن ذل الاسر فی الدنیا ایضا فلما قلتها فی اضطرارک تخلصت من النار
فقط واما فداءه واخذ الرجلین بدله فلا ینافی اسلامه لجواز ان یکون الرد شرطا فی العهد الجاری
بینه وبینهم واستدلالهم به علی ان الکافر لا یحکم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعیف لما ثبت فی الصحیح ان النبی
عم نهی المقداد عن قتل کافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الی شجرة قال الاسیر من بنی عقیل
بضم العین اصابوا اخذوا العضباء بفتح العین المهملة وبالضاد المعجمة وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة
المشقوقة الاذن الجملة صفة اسیر یعنی اخذه الصحابة مع ناقة العضباء وهی التی صارت
للنبی عم اما بحکم انها کانت سهمه الخاص من المغنم الذی یسمی صفیا واما بالمعاوضة الصحیحة
فأوثقوه فقال انی مسلم فان قلت کیف اخذ الاسیر بجرم حلفائه وقد قال عم الا لا یجنی جان الا
علی نفسه قلنا یحمل هذا علی ابتداء الاسلام وکان من عادتهم اخذ غیر الحلیف بجرم الحلیف ثم نسخ
خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه لو کان الایمان معلقا بالثریا وهو نجم معروف لناله
ابناء فارس وفیه فضیلة لهذه القبیلة ویروی لو کان الایمان عند الثریا لناله رجال او رجل شک
من الراوی اراد به سلمان الفارسی من هؤلاء وهذه الروایة مذکورة بعینها فی صحیح مسلم خ جبیر
بن مطعم رضه روی البخاری عنه لو کان المطعم بن عدی حیا ثم کلمنی فی هؤلاء النتنی بفتح النونین
بینهما تاء مثناة فوق ساکنة جمع النتن بمعنی المنتن کالزمنی جمع الزمن سماهم نتنی بعد
لکفرهم لترکتهم یعنی اساری بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنی الذین القیت
جیفهم فی بئر بدر فبعید لان السابق الی الفهم السلیم من قوله لترکتهم ومن تفسیر المصنف ایاهم
بالاساری انهم احیاء دون الموتی وانما ذکر هذا الحدیث لان مطعما کان سعی فی نقض الصحیفة
التی کتبها قریش علی بنی هاشم وبنی المطلب علی ان لا یخالطوهم حتی یخلوا بین النبی عم وقریش
وقیل کان مطعم یجیر النبی عم مرجعه من الطائف وکان یذب اذی قریش عنه فاحب عم ان لو کان

لکاری بیان

الثریا بصغر ثروی لغات ثری القوم یثرون اذا کثروا هم
وکثرت اموالهم وهی نجم معروف وفی الحدیث فضیلة ظاهرة
ومنقبة باهرة للفرس وکذلک دلالة علی جواز استعمال
المجاز والمبالغة وکلمة لو لیست لامتناع الشیء لامتناع
غیره بل للربط خاصة وخص الثریا لانها تستعمل
کثیرا فی کلام العرب فی العلو والارتفاع انکل

بلغ مقابلة
ودراسة

مطلب فى الحديث دليل على جواز ان يمن الامام على الاسرى بغير فداء

مطعم حيًّا الخ على تلك النتنى وقيل انما قال النبى عم ذلك تأليفًا لابنه على الاسلام وفيه بيان
حسن المكافاة وجواز فرض الحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منّةً من غير فداء م اسامة
بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال انى اعزل عن امرأتى فقال عم لم تفعل ذلك
فقال اخاف على ولدها فقال لو كان ذلك ضارًّا اضرّ فارس والروم لانهم لا يعزلون
عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة يعنى العزل عن المرأة اى ترك العزل على
حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثًا الابتغاء هو الطلب عدّى ههنا بالى لتضمنه معنى
الضم يعنى لضم اليهما واديًا ثالثًا [illegible] ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال
حريصًا على الدنيا حتى يموت ويملئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من
تاب يعنى ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله
النووى ويمكن ان يقال ان تاب يجئ بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه
ان بنى آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه
الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارًا بان هذه الجبلة
المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وههنا نكتة
وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحًا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس
وازالته ممكنة بان يمطر الله تعالى عليه غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو كان
لى مثل احد ذهبًا لسرّنى ان لا يمرّ على ثلث ليال وعندى منه شئ الواو فيه للحال يعنى لسرنى عدم
مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شئ من الذهب عندى وفى الحقيقة النفى راجع الى الحال يعنى
لسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى الا شئ ارصده لدين يعنى احفظه لاداء الدين لان
الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشئ من الشئ لكون الثانى مقيدًا خاصًّا والاول عامًّا دفعه
فيكون جواب لو فى حكم النفى ومن جعل لو هنا للتمنى فقد جاوز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم
عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاء يستطعمه فاطعمه شطر اى نصف وسق شعير
وهو ستون صاعًا فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزة يعنى
يفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبًا فى عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى
الناس بدعواهم لادّعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين

فقط

فقط لانه هو الحجة فى الدعوى آخرًا والا فعلى المدعى اقامة البينة اولًا رفعًا للفساد ولما جاء فى
بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط
ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه ليغلب السفهاء
على العقلاء بتحليفهم مرارًا فى الدعاوى المختلفة وقتًا واحدًا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه لان
هذا رأى فى مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذى
عند الله من الرحمة اى من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من
العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار
امتناع الفعل فيما مضى وقتًا فوقتًا لان لو للمضى وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغى ان يكون بين الخوف
والرجاء ق ابو جُهَيم عبد الله بن الحارث اتفقا على الرواية عنه قيل له فى الصحيحين حديثان فقط
انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال البعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون
الياء لو يعلم المارّ بين يدى المصلى ماذا عليه اى من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرًا له من ان يمر
بين يديه يعنى لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابى النضر وهو الذى رواه اولًا عن ابى جهيم انه قال
لا ادرى اربعين يومًا او شهرًا او عامًا لكن الغالب انه عام لما جاء فى رواية ابى هريرة لكان ان يقف
مكانه اربعين عامًا خيرًا له هذا اذا مرّ وليس للمصلى سترة او مرّ بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
ما قنط من جنته احد القنوط اشد اليأس تقدم بيانه قريبًا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما فى النداء اى فى الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعنى فى حضور
الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اى فى الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب
ثم لم يجدوا اى طريقًا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان ولا يؤذن فى المسجد الا واحد
وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم به لبعض الا بان يستهموا عليه اى الا
باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى اى صلوة
كانت يعنى بالمبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوًا اى ولو كان
الاتيان حبوًا والتقدير ولو اتيتموهما حبوًا اى جائيين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشى
على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى عم لفظة العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان
يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله العشاء

وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء وعبّر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية
اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب
فلو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي
يعرفونه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية و
الدنياوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوايجه لما سار راكب وحده بليل
ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار واحد وانما قيد
بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شيء
اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة **فصل** ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى
رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير
العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه
الكتاب وعلى ان امره للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك
به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برايحة فم المصلي لما
روى ان الملك الكاتب يقرب فم المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصايم بعد الزوال
لقوله عم لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا استحب السواك عند
وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رايحة كريهة كيلا يتأذى به الناس
وان الاستياك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لو
لا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
الاعور الاتية تبتلي في قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا انا حرم لقبلناه منك
قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في
حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من
الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة
اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى
المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى

فيه نهي عن التفرد
بالسفر راكبا كان
او راجلا

لولا هذه لا امتناع الشيء لوجود غيره
فكان الامر ممتنعا لوجود المشقة

ان هذا بيان

ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت راسي
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضه لولا ان يشق على
المسلمين يعني لولا تركي تخلفي عن الجهاد دال مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية خلف سرية متوجهة
الى الجهاد وهي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل
عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم
كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان
المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي
ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهم
اكثر من ذلك فادخروا فافسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل
للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهنها
بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته
على ان اكل منها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم و
يدخلهم الجنة تقدم بيانها عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي
ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم **فصل** م ام الحصين الاحمسية رضها قيل
ما روت عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول
من التامير اي جعل امير اخر قبل الامام عبد حبشي لان لا يكون هو الامام لان الائمة من قريش
او المراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين
الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب
الله المراد منه حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضه روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا
فاصابته جايحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك
بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث
الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عم

امرنا بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه لو كان الوضع واجبا لما امر بها
وحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم التسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البايع بالاتفاق
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر زيدا فطعنوا اي في امارته ثم امر ابنه اسامة
وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال ان تطعنوا اي في امارته
فقد كنتم اي فسبب للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته
لانه كان من الموالي وكان العرب يستنكف عن اتباعهم وامر النبي عم اشارة الى ان العادات
الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله
ايمن ان كان لخليقا اي لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين
مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عايد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي اراد به بيان
جهة لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي عم يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون
زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان
دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه
ان رايتمونا تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم
حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطئناهم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم
احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رضه وزيد بن خالد الجهني رضه
اتفقا على الرواية عنه ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره
ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو
بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير
المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما مسلم عن ابي
هريرة ان رسول الله عم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال الحديث ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اتت امراة النبي عم فقالت اني اصرع فانكشف فادع الله لي فقال ان
شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله
للامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا انكشف عن الصرع وهو مرض معروف به
فدعا لها فيه وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عايشة رضه اتفقا على

الناس الي

الرواية

---

الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله
عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان التخيير في النفل كان مشهورا وكان
يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر
اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة
بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها
غيرها من المناصب خ جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على رجل من الانصار
فقال ان كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا
جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه
جواز طلب الحاجة من الاخ ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير
شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر
الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان
الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا على التعيين كان محققا
عندهم فكيف اورد ان قلت قد يستعمل ان للتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم انه له
صديق ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور
وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال
المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان
الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها
اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عم
نبه بشرب العسل على المسهلات والكي تحلل للبلغم والريح وفي تاخيره العلاج بالكي في الذكر اشارة
الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان
اكتوي م جابر رضه روى مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان
هي مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرق بينها وبين ان النافية
لعل الشيخ اورده هنا في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استئناف
جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان
صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين

صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة قيل ما رواه عن النبي
ع م سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ
معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي ع م عن مسح الحصى في المسجد فقال ان كنت لا
بد فاعلا الجملة الاسمية بهذا اللفظ وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد
لك من فعله فواحدة اي فعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير
بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامراة امرها ان ترجع اليه
ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي
كانها تعنت بقولها فلم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على المص ولم اجدك وفيه اشارة الى
خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى
فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف
وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من الطعام
جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان
ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة وقيل انه محمول
على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف
لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من
يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين
قوي الاسلام دون زمن النبي ع م وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم بالالسن ويلومهم
لا ان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله ع م عن الساعة وعنده
غلام من الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال
القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة ان يعش هذا
ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد المبالغة في قرب الساعة وفيه
بعد واقول جاء تصوير آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله ع م بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا
الى السبابة والوسطى قال قتادة حتى كفضل احدهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا

على

مرّ بالصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب
البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال صح

على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني
يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن
صياد هو الدجال فلن تستطيع قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير
في قتله يعني ابن صياد وضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للضمير المستكن
والخبر محذوف اي ان لم يكن هو الدجال وانما كان فيه قراين دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي
ع م الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام النبي ع م يوم عاشوراء
وامر بصيامه فقالوا يا رسول الله ع م انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت الى قابل اي لئن
عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال
الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله ع م في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم
اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قيل
سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى ع م وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا
لله م انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي ع م
عن الفرائض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه ما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما كنت فلما حذف صار الضمير
المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسفه من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار
قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر
ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جواب سد مسد جواب الشرط اللهم
الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كانما تسفهم معناه كانما
تطعمهم شبه النبي ع م ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان
اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل يحرق
احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على
الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم
ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناءة عنهم ويجهلون علي
اي يسيئون والجهل هنا هو القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير
الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على

الصدقة م

مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله عم ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة رضه عن افضل قال عم جهد المقل يعني ما تصدقه الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان مع غنى النفس فيكون كلاهما خيرا او اجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عين راته ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات من راى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات من راى من راى النبي عم وعلى هذا قيل لكن الصحيح ان قرنه الصحابة والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجي قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايتهما يبتدا لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي عم الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبا بالتوسع في المآكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو علم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار

مـ
بيان القرن

اخرج الحاكم الترمذي عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم
خير امتي اولها وآخرها اولهم [illegible] فيهم وآخرهم فيهم
عيسى بن مريم عليهما السلام وبين ذلك نهج اعوج
ليسوا مني ولست منهم صح اعلى محرفه

وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر ما تقدمهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها المراد بالخيرية كثرة الثواب وبيانه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد بايذا صاحب الحق خ عثمان وعلي رضه روى البخاري عنهما خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمن عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني مقعدي هذا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان لا يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب عمن قال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هي كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحد منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض ظاهر القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضايل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباء

فيه جواز تفضيل البعض
على البعض

وشرها آخرها صح

الخامس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله الشارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد به عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مايل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء الشخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله تطلب فقلبت التاء طاء وادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله اريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زايدة اصله يا هريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقة لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة رضه وعائشة اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع

والالحاد الميل عن الصواب مشتق من اللحد
وهو الحفرة المائلة عن الوسط اكمل الدين

تحيي ماه كقتل اخ القاتل او ابنه او من
هو من اهل قبيلته وكان ذلك
امورا كثيرة جاء الاسلام
بابطالها اكمل الدين

واراقة الدم بغير حق من اعظم الكبائر قرنها
الله تعالى بالشرك في قوله والذين لا يدعون مع الله
الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله
اكمل الدين

لبعد العهد بالشمس لطول الليل وان كان
في زمن الحر فهو وقت البرد وتجار زهر
الشمس فلما قوي الصارف عن الفعل
تعينت على المنافقين واما المؤمن
الكامل الايمان فهو عالم بزيادة
الاجر لزيادة المشقة فتكون
هذه الامور داعية له
الى الفعل كما كانت
صارفة للمنافق
اكمل الدين

الصلوة

الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله مع المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مالوفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر و ذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صيام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقة بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتقرر به يؤيده ما روى مسلم انه نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صيام دعاء عليه لا اخبار بانه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما كان قيام هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدات لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحد من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعارف ان يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصانا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم تعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان اقام في بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها او لا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان تحل شروطا في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا

والمعنى احب بقاع البلاد الى الله عز وجل مساجدها انما
كانت كذلك لان المساجد لما كانت محل العبادات والاذكار
واجتماع المؤمنين وظهور شعائر الدين وحضور الملائكة
كانت محل نزول الرحمة المسببة عن الحب والاسواق لما كانت
محل طلب الدنيا ومحل دغل العباد والاعراض عن ذكر
الله تعالى ومحل الايمان الفاجرة ومعركة الشيطان
كانت محل نزول ضدها المسبب عن البغض اكمل الدين

غاية بعلو العقل الى كنه كبريائه وجلاله اكمل

ودمار زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال التي تنسب الى الارض لان اكثر
ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما يحصل لنا
من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا
ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات ليقلع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا ياتي
الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال
الاقبال الى الآخرة ثم ضرب لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات ما فصله عما
قبله لكونه استينافا جوابا عما قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فعلام الخوف يقتل الحيوان
الذي اكله او يلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالطاء المهملة وفتح الباء
الموحدة مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على
التمييز او يلم الا آكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
نوع من البقول غير جيد فلا تاكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز
اذا اصلح المقام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل
الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت
الجرة وهي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت فثلطت اي القت الثلط وهو
الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيانه ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها
اليه وذلك لانها رات نباتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في اكله
من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ بها ولا ينظر الى اختلال آخرته فيهلك
هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا يستكثر
منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا المقتصد
في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولك ان تعرف
هنا صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا تشبع منه حتى يحتاج الى
دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف
على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال
خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في
محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان ياكل ولا يشبع وهذا مرض

قوله فثلطت بفتح الفاء والثلثة اي القت الثلط
وهو الرجيع الرقيق واكثر ما يستعمل في
الابل والبقر والفيلة اكمل الدين

عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيت اذا قنعت نفسي بيسير بلغة من المال يكفيني الى
يوم يكفيني وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اجيب بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله
ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا معناه كان معلوما مما تقدم بتلويح عايشة رضه
روى مسلم عنها قالت قال النبي عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي
اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها
وتتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه
الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل اليد اذا
كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انهن
فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطياتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما
استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق ومعلوم ان من له ادنى دراية يعرف ان لا تعلق
لطول العضو بالصدقة فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث
ماتت زينب اولهن ولحقت به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي
اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل
لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما
خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه
وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد المصراع قال عم
صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زايل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره
قال النووي هذا على اطلاقه وحكي القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت
العلماء فيجعل الله تعالى ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق خلله
الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا
الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهيته
هذا الاسم وعقوبة المتسمى به اذا الله منه م جابر رضه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول
القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة رح ان قنوتي على ان

لان كل ما سوى الله تعالى وتقدس ممكن في حد ذاته
وكلما هو كذلك جاز عليه طريان العدم بحب الحلل
وقد شهد به النقل فكان مقطوعا بصحته
نقلا وعقلا فكان اصدق
اكمل الدين
رحمه الله

طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود
لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام
شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا
لعله علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل
صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود في المحرم ايضا
افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل
صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رضه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله
الغرض ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على
دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على
اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء
خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمه مفرد وهنا
جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله تعالى في حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجود اختلف في ان كثرة
السجود افضل ام طول القيام استدل البعض بهذا الحديث على فضيلة الاول وآخرون على فضيلة الثاني
بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للعبد اصله ومعاده اللذين يلوح اليهما
قوله منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة
التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون
البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن
مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت
اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين
مذكور في افراد البخاري قما ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم
اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري
وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه
لم يجعل الجيش على انه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون اليزيد مستحلا

ما فعله

الصيام مصدر لكان الفعل مضافا الى متعدد
معنى والصلوة اما اعتبر فيها المصدرية
او كمية الالف واللام زائدة فيصح
الاضافة اليها ايضا اكمل الدين
رحمه الله عز وجل

وساجد حال من العبد ونحوه الاقرب للعبد
من ربه حاصله حال كونه ساجدا والمراد
من قرب العبد من ربه قرب رحمته او فضله
او ثوابه اكمل الدين

---

ما فعله وهو غير معلوم منهم فهم اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة
على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا
ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في
الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان
يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما
بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد ويدل عليه قوله فيما بين الناس خ ابن عباس رضه روى البخاري
عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار
سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تأكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب
وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه
يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول
ما خلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فناسب ان يكون اصلب
من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام
او بدل من كل مسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي
العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين
جاهروا بمعاصيهم وتحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود
عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافى في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير
موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت
البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء
منقطع لان العصيان بتمام الطاعة غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء
متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان
بمناهيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة

على السلامى مجازا او فى الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجمل التى بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اى تعدل فيه ويعين فيه فيكون استينافا جوابا عمن قال من لم يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو فى تأويل المصدر مبتدا خبره صدقة وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اى اعانتك اياه فى دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعنى اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى فى اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو مبتدا والباء فيه زايدة يمشيها الى الصلوة صدقة اطلق الى الكلمة الطيبة كذكر الله تعالى وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال فى سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا فى الباب الثانى فى حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابى حنيفة وابى يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه كل شى بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء فى اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذى هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اى الحمق والظرافة قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شى لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهى لغاية وقعت للتحقير يعنى كل شى من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بالنفس نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى النعمة والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهى الحفظ يعنى كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اى عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوى وهى بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اى مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لواوى وهو للحال اى دام الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل

قوله القدر

من

من الكل او حال عن الضمير المستكن فى يدمنها لم يشربها فى الآخرة تقدم الكلام فى الباب فى حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل مصور فى النار تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من صور صورة ق جابر رضه على الرواية عنه كل معروف اى ما عرف فيه رضاء الله صدقة اى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يختص شى من المعروف كما لا يختص شى من الصدقة

فصل ق ام هانى بنت ابى طالب قيل كان اسمها فاختة وقيل عاتكة وقيل هند ما روت عن النبى عم سبعة واربعون حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانى فقال مرحبا يا ام هانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امى انه يقتل رجلا قد اجرته تريد به ولدها فقال قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة واصل اجرت اجورت فاعل وآمنا من آمنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا آمنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فاعيى بعيرى فلما اتى على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى عم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اى ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة رح عملا بقوله نهى عن بيع وشرط وعن صفقة فى صفقتين وفى الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا فى اجارة واما بغيرها فيكون بيعا فى عارية قال له تتمة فلما قدمت المدينة اتيته فاعطانى ثمنه وزادنى قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة فى رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمانمائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولا على ان يكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال ما هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضه روى البخارى

قوله الاجر

المعروف اسم جامع لما عرف من طاعة الله عز وجل والاحسان الى الناس والصدقة العطية التى تبتغى بها المثوبة ومعناه كل ما يفعل من اعمال البر والخير فثوابه كثواب التصدق بالمال وفيه تلميح الى انه لا يحقر شى من المعروف ولا يهمل شى من اعمال البر الكل

قيل زعم ههنا معناه ذكر امرا لا اعتقد موافقته فيه ويجوز ان يكون بمعنى ادعى وانما قالت ابن امى مع انه ابن ابيها وامها تاكيد اللحمة والقرابة بالمشاركة فى بطن واحد وكثرة ملازمة امها وهو نظير قول هرون لموسى عليهما السلام يا ابن ام
اكمل الدين

١٦
فاعيى ساء

خطام بكسر الخاء المعجمة زمام

عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هنا للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطيه صلوة هذه الجملة عطف مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال مضروبة اي محدودة و مقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها يعني النزول لكن الاشهر رواية اي قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالت ان تحيى مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل ندبته الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله عم قال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا التفسير من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي فهي واجبة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الالهام الصواب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام

قوله ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد معناه
ثبوت بيتي لان في ان معنى الثبوت وفيه
منقبة فضيلة عظيمة لذلك الانصاري الكل

ان م

عليه

عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون **فصل** م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت ادع الله لي ولقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد ح عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشارة بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل فتح جميع ما فتح الله عليه قال انس لما قرا النبي عم انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة رضه لقد اهلكتم او قطعتم ظهر يعني تفسير الرجل المطري على بناء المجهول اي الذي جوز عن الحد في المدحة انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه قال اتت امراة من جهينة رسول الله وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا وقال الشيخ قاله لعمر للجهنية الكاتبين خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا اي ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله تعالى قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون برفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها من الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله عم وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض ذلك الى علم الشارع وفيه دليل جواز الاسراع

اتت امراة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بصبي لها فقالت
ادع الله له فلقد دفنت ثلثة فقال دفنت ثلثة قالت
نعم قال لقد احتظرت الحظار ما يدار حول البستان من عيدان
وقصب من الحظر وهو المنع وسمي بذلك لانه يمنع من
يريد الدخول وفيه استعارة المحسوس للمعقول
وهو النجاة والجامع المنع ومعناه امتنعت من
دخول النار بمانع وثيق قال عليه السلام لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة
القسم الكل الدين رحمه الله عز وجل رحمة

الرجل م
سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في
المدحة فقال لقد اه والاطراء هو مجاوزة الحد في المدح
والمدحة بكسر الميم اسم المدح وقطع الظهر مجاز عن الهلاك
والمطري هو الذي بالغ فيه بحيث يخرج عن ذكر ما فيه من الاوصاف
المحمودة الى ما ليس فيه منها فذلك كناية عن رجا بعضهم وذلك
منه الى الكبر والعجب يحصل في نفس الممدوح وذلك اذا كان
عن امور موجودة في نفسه مدحه مما هلكت بغيرها الكل الدين

التي وسعت كل شيء وتحجرت روي بالراء من قولهم حجر فلان
اذا اتخذ على ارض له حجارة محيطة بها وروي بالزاي ومعناه
معنى الاول وفيه ما سعة رحمة الله تعالى الكل الدين

حفزه بالحاء المهملة
والفاء والزاي
المعجمة بمعنى
دفعه النفس
وجهده
لسرعة جريه
الكل

نعم له عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها
وانتم تسعون واتوها وانتم تمشون وعليكم
السكينة والوقار اكمل الدين رحمه

للصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا
يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت توذي الناس م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسئلني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري
الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على اليقين فكربت
بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ النفس ما كربت مثله قط فرفعه
الله لي انظر اليه يسئلونني عن شي الا انباتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم
يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وهذا الاول
اصح لما جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني
ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين
معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا اشنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم قايم يصلي اقرب
الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابرهيم قايم اذا هو ح للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي
اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي هذا التفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها
فاممتهم فان قيل كيف راى الانبياء يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا
الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول متشكل عم حالهم التي كانت في حيوتهم
لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة
قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام بدا مالك بالسلام
ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على
الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يرد من
جاء منهم اليهم وان اسلم فلما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين
فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا
جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم
لقد راى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا
بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي
الله لقد اوفيت ذمتك ثم انجاني الله تعالى منهم فقال ويل امه مسعر حرب لو كان له احد يعينه وينصره

امامة النبي الى الانبياء
عليهم السلام

لآثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم
الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع بخروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا
اموالهم فارسل قريش الى النبي عم يناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش
فهو امن م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه هذا الموصول للتعظيم
وما لي علم بشي منه مما ساله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين ساله حبر بكسر الحاء
وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روى ان السائل كان عبد الله بن سلام
فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال اذا علا مني الرجل يكون
ذكرا واذا علا مني المراة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت فانك من خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه
مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على حفظ
لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين بقوله اسعد الناس بشفاعتي
اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي
من غير اكراه ولا اجبار يعني كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل
للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من
النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله
ليس لك ذلك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون
بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم ساير الانبياء وبالمستعدين من
امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي
ازدياد اليقين والعمل عايشة رضه روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قاله
لابنة الجون لما ادنى منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها
على ذلك القول بعض ازواج النبي عم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها
كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت مع ظئرها
فانطلقنا مع رسول الله اليها فلما انتهينا قال عم اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك
لي فقالت هل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى ان يضع يده عليها لتسكن فقالت

الحديث او على الشفاع المحمدية

بضم الهمزة وفتح السين المهملة وهو منسوب الى ساعدة واسمه مالك بن ربيعة

اعوذ بالله منك فقال الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها ولا يكون
ما اعطاها من رازقيتين وهما ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل تبرعا منه وقيل انما استعاذت
لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من
يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابى الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت
اختلاف فى المستعيذة قيل هى اميمة بنت شراحيل وقيل ملكية بنت كعب الليثى والاكثرون على
ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت
فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبى كتابتها فتزوجها
فكان اسمها برة فسماها النبى جويرية ما روته عن النبى عم سبعة احاديث لها فى الصحيحين
ثلثة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبى من عندى وانا فى مسجد بيتى ثم
رجع بعد ان اضحى وانا جالسة فى مسجدى فقال ما زلت على الحال التى فارقتك عليها قلت
نعم فقال لقد قلت بعدك اى بعد خروجى من عندك اربع كلمات ثلث مرات
لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اى لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده
عدد خلقه نصب على المصدر اى تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه اى وبمقدار رضاء الله
عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضى وزنة عرشه اى بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اى معلوماته
مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشئ مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم
الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد بالتمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل
فى الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو سبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت
التنزه لله لا انشاء لانه ليس فى وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ خباب بن الارت خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة
قيل ما رواه عن النبى عم اثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم بحديث
والبخارى بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا
فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه
ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اى
الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهى مدينة باليمن الى حضرموت وهى موضع معروف باليمامة
ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه

وهذا القول يدل على ان بعض
الدعوات والاذكار يعتبر
ثوابها لجمعيتها الكرماني

[illegible] وانه
[illegible] بحمده عدد
كعدد خلقه

ويجوز ان يكون المراد قطر البحار لقوله عز وجل قل لو كان البحر
مدادا لكلمات ربى [illegible] ان يكون المراد به مصدر مد [illegible]
ومداد الكلمات المدد الواصل من الفيض الالهى على اعيان
الممكنات واحدا فواحدا [illegible] بشخصه والحكم
كلمة من هذه الكلمات الاربع فى كل مرة من المرات الثلث
نتيجة خاصة بالنسبة الى المقربين والابرار [illegible]
الفهم لم اذكره [illegible] موضعها [illegible]
الكرماني

لعله

لعلمه بما سبق فى القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله فى ساير اتباع الانبياء
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار
وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اى من قومك من الاذى
يوم العقبة وهى موضع ويومها اليوم الذى وقف عند العقبة ودعاهم الى القبايل فما اجابوه وآذوه
كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابى طالب لانه كان يغفره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت
هذا ظرف لقد لقيت نفسى على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت فى اوله بن عبد كلال بضم الكاف
اراد به عرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبنى الى ما اردت فلما لم يجبه الى المدعو نصب سفهاء قريش
النبى ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهى وهو حال من ضمير مهموم اى
مكبا على وجهى فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة و
العين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت راسى فاذا انا بسحابة
قد اظلتنى فنظرت فاذا فيها جبرئيل فنادانى فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا
عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فنادانى ملك الجبال فسلم على ثم قال
يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثنى اليك ربك لتامرنى بامرك
فيما شئت ان شئت اطبق عليهم يقال اطبقت الشئ اى غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء
وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر مقابل له
يعنى ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله بل ارجو ان
يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك
يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلت
معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذى اذانى قومك فيه كان قريبا منه او اشد
من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى وهو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد هممت اى قصدت ان آمر رجلا يصلى بالناس اى الجمعة ثم احرق
على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعنى ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجمعة فآمر باحراق بيوتهم
قيل هذا مختص بزمانه لانه لم يتخلف عن الجمعة فى ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون
تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضه روى البخارى عنها
لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اى اوصى ابا بكر بالخلافة بعدى

يقال افاق واستفاق فى
مرضه وسكره الكرماني

واصل القرن كل جبل صغير
ينقطع من جبل كبير الكرماني

وفى الحديث بيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من الصبر على اذى
الكفار وانا اذا تاملت هذا الحديث انكشف معنى قوله تعالى وما
ارسلناك الا رحمة للعالمين انه عليه السلام رحمة للمؤمنين والكفار
جميعا اما للمؤمنين ففى الدنيا والاخرة واما للكافرين فتاخير
العذاب عنهم ورفع المسخ والخسف
الكرماني

ان يقول القايلون اى كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اى ويتمنى احد
ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعنى تركت الايصاء اعتمادا على ان الله يابى
عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون اى اعتمادا على ان يدفع الله كون
غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابى بكر واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله فى بعض اسفاره الى امراة مجح على باب فسطاط فسال
عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد ان يلم بها اى يطاءها قالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه
اى صاحب الامة الحبلى ان يطاءها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا
وقع تعليلا لمعنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعنى اذا وطيها ثم
جاءت لولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير
وهو لا يحل كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى
غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطيها حذرا عن هذين المحظورين
م جدامة بنت وهب جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن
عن النبى عم حديثا الا حديثين انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهى بكسر
الغين المعجمة اى يجامع الرجل امراته وهى ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء
يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت الروم وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع
الولد المراة فلا يضر اولادهم فيه تلويح على ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز ضدها

عم **الباب السابع** ح سليمان بن صرد رضه روى البخارى عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعنى من
الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنهم
بالرفع فاعل اجلى قال الجوهرى اجلى يجلى لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة
وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الارواح
جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح يشارك الآخر فى المعرفة بيانه انه
تعالى عرف ذوات الارواح بنعوته فعرف بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال
وبعضها بالصبر على حسب صفاته ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح فى الاجساد
ائتلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اى كل روح لم يشارك الآخر
فى المعرفة المذكورة اختلف اى قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب

كما

الاحزاب الطوائف من الناس وهى غزوة الخندق فى ذى القعدة
وقيل فى شوال سنة خمس من الهجرة ومعناه الاخبار منه عليه السلام
انه قريش بعد ذلك لا يغزونه وانما هو يغزوهم فخرج عام
الحديبية عليه السلام انه صدوه عن البيت فاتهم صدوده فبركه
الناقة فعلم انه من امر الله عز وجل فقاضاهم على ان يعتمر
العام المقبل ثم فتح مكة بعد ذلك عام ثمان وهوازن
وحنينا وحضر الطائف ودخل الناس فى دين الله
افواجا فكان كما قال صلى الله تعالى عليه وعلى اله واصحابه وسلم
فكان من معجزاته عليه السلام اكمل الدين

قال الخطابى فى تالفها هو ما خلقها الله عز وجل عليه من السعادة
والشقاوة فى المبداء وكانت الارواح قسمين متقابلين
فاذا تلاقت الاجساد فى الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب
ما خلقت عليه فيميل الاخيار الى الاخيار والاشرار الى
الاشرار اكمل الدين

---

كما قال الله تعالى لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا
وقلوبهم شتى معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى
الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار
الى الاشرار م ابو موسى وابى بن كعب رضى الله عنهما روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن
لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا استاذن
احدكم ثلثا م جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعنى الاستجمار فرد وهو ثلثة
ورمى الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو فى السعى والطواف والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف
تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد من الاول الفعل وبهذا
عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى تعريفه العبادات فيلزم ان
لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد به الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه
ان يكون كافرا قاله لجبرائيل حين جاء على صورة رجل غريب فساله عن الاسلام فقال صدقت
انما صدقه جبرئيل اشارة الى انه كان عارفا به وسائله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل
الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من
شاهد قال فاخبرنى عن الايمان قال اى النبى عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلى
متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته
لحظة ومن نفاهم يكون كافرا اتقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل
الملائكة الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة
كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم
والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن
بالقدر انما اعاد الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا اضل فى حق معرفته الاقدام
خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرنى عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد
الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد لعبادته اخلص فيها
لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده فى النسخ المصححة ولكنه مذكور

علم السؤال عن هذا الحديث ولا يقبل خبر الواحد حجة لانه لو كان حجة لما رده عمر

عن ابى بردة جاء ابو موسى الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهم
فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم ياذن له
فقال السلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا الاشعرى
ثم انصرف فقال عمر ردوا على فقال يا ابا موسى ما ردك
كنا فى شغل فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الاستيذان ثلث والتفصيل مذكور
فى الشرح المنسوب الى اكمل الدين

التو بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الواو وهو الوتر والمراد
بالاستجمار الاستنجاء والتو فى الاستنجاء ثلث ان حصل
النقاء به والا وجبت الزيادة حتى ينقى ثم ان حصل الانقاء
بوتر فلا زيادة وان حصل بشفع استحب الايتار اكمل الدين

في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن
الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء
بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة
ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه
سبب عتقها فاقامتها باعتبار النسبة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الال
لا يطلق الا على الله وانما صار من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ
الامر غاية يؤذن بانحطاطه ورجعته ومعناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة
جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد
بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في اليسر والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع الشاة يعني ملوكا
وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان اي حال كونهم
متفاخرين بارتفاعها بينهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فينعكس
الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدأ المعرف باللام اذا
لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى التقدير والمراد صحتها
على راي الشافعي وفضيلتها على راي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج
الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت
اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا
فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب
الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفه بحسب العبادات انما يعتد به
بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان
حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي
الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الاول ان يصح الفائتة
بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام
لله ورسوله وليست بخصوصة ان يكون من مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء
قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل
في المعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنى ككبرى وكبر

معناه اعتبار الاعمال شرعا بالنيات لا حصول الاعمال
لانها حاصلة حسا وليست هي النية ولا لا النية
جزء منها انه نقصد فعله وجه الله
تعالى

ده ام

قال الامام الشافعي رحمه الله عز وجل
يدخل في هذا الحديث ثلث
العلم   اكمل الدرس

يصيبها

---

يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في
نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص
بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا ثواب على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه
الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله
ههنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا للاضافة الى العزى موالي بتشديد
الياء اي احبائي دون الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري
والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضل هؤلاء القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف
حرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين
الثلث والعشرة وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي
قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلايل عليه
اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية مسلم سبعون او
ستون على الشك الحياء انقباض النفس على شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني
وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما
يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من
الحياء في الحديث وانما افرده في الذكر لانه كالداعي الى ساير الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة
فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سايرها
قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث
على ترك القبيح م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني والالف فيه عوض عن ياء
النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف
الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشد
كيرا • وينفخ دايما لهب الشواظ • قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة
وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبد الله المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان
اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا لفظه لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل
اليمن ونسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء
اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله الايمان في اهل الحجاز ثم

روى ان امراة ذات حسن وجمال هاجرت الى المدينة
فهاجر ناس اراد التزوج بها حتى سمي بعضهم مهاجر ام
قيس فوبخ على ذلك اكمل

الايمان بضع

١٤ الاصل الشك بالكسر اي بكسر الشين وهو الاسم وبفتحها مصدرا

ان المراد بذلك الموجود منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضه روى
مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها
لقوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد حتى
حتى قالوا لو اراد الولي تزوجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي
اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها ما تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا
تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول م في دارنا لبنا فشرب
منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى سوره الاعرابي فقال
الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرة تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية
اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اتي بشراب فشرب منه وعن
يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م للغلام اتاذن لي ان اعطي هولاء فقال الغلام لا والله
فاعطاه الغلام فلم يستاذن هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية
فانه لو استاذنه ربما سبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل
كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه انه يوثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية
الايمن م النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة
وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل مارواه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي م عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع
برسول الله في الاعمال والاداب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي
الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي
ذاته انما جعل البركة في الخيل لان بها يحصل اظهار الدين الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما
الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولا
بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد
ان كان والا فيخرجها وقيل المراد باخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى مسلم عنه البيعان
بتشديد الياء المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي
في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المتباشران

بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان
فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع
فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله والتفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت
وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك
لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا
يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اقم البينة او تحد حدا
قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم
فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن بستر القبيح ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اريكم اكثرتم
التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل
اي اعط الثلث ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث كثير وفيه
اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل
في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله لرجل قال في مرضه افاتصدق
بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا
على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على
الوجوه المذكورة قاله اي النبي م الحديث روي ان النبي م قال لسعد اوص بالعشر
فما زال يناقصه سعد حتى قال م اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله رضه قيل انه ممن
غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي م فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه
قيل مارواه عن النبي م ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلثة
والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب
يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت
الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله م اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة للشريك ثابتة

ابو رافع مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ابو سعيد بن المعلى

بالحديث الآخر اتفاقا ولو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة ولافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي
على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجرس
مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف
الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روي انها جارية دخلت على عائشة في رجلها جلاجل
فقالت عائشة اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضه
روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار
مثل ذلك وجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر
قد يكون سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب
النار ق جابر اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني
اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من
الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثيرة
الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه اذا اراد
غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى روى البخاري عنه قيل ما روى عن النبي عم حديثان
الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود
قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وكون قراءتها في الصلوة مثناة اولان
فيها الثناء على الله تعالى والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة
بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء
بعلمين مختلفين كما يقال هذا احمد ومحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في
الزبور ولا في الفرقان مثلها يعني السورة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من
فيح جهنم تتمة فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة الوصل وضم الراء ويقال بهمزة
قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها
يقال فاحت القدر اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب اذابة الجسد قال القاضي
هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل
البدن فيكون سببا للهلاك وقال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في
فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول

هذا

١٨٨

هذا التعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة
للنبي عم غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد
ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن
العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس
وعمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان
مخافة ان ينسب اليه القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية
الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما
سبق م ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب
المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذ ولا يؤذي الفقير في اعطائه
احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما ان يكون ثوابه مثل الآمر ام لا ففيه
كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة يجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا
محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيل لان الخمر اللغوي
وهي النيء من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر
يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر
لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه
قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك
الوقت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الخيل الثلاثة لرجل وهو بدل من ثلاثة بتكرير
العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي
للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما
اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى في ذلك
صفة طيل من المرج او الروضة من فيه لبيان ما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الحبل الذي
يطول للدابة ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان
انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به علوا الى الغاية او شرفين كانت ادم
آثارها اي مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد

من هو وبين على ان الشريك في الطاعة مشارك في الاجر ومعنى المشاركة اصل
الثواب وان كان احدهما اكثر من الآخر فاذا اعطى الرجل خادمه
رغيفا ليعطي الفقير على بابه فتعطيه خادم الا ان كثر وان
اعطاها ليذهب به الى محل بعيد فاجرة الذهاب اليه اكثر
من رغيف كان اجرها اكثر وقد يكون عملهما مثل اجر الرغيف
فيكون اجرهما سواء وفيه بيان فضيلة الصدقة لان فعلها
لما تعدى الى غير المتصدق كان المتصدق اولى - ملك

الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما
شربت منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي
قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال
الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا
ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به لابي حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واوله مانعوه
بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه
حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء
بكسر النون معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا المجموع من الاوصاف
الثلاثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل
واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى
جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من
ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الآخرة فان قيل ورد
في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها
اثر عين فما وجه الجمع قلنا ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى البعض انه اعور اليمنى
والبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره ونقول يجوز ان يكون كل منهما
عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة البعض فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل
ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى فكذا اليسرى او عكسه
اقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى
عبد الله بن عمر وعلى ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
الدنيا سجن المومن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب
الاليم او يقال المومن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي
ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه
الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المراة الصالحة
لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وفي رواية القضاعي وخير متاعها م تميم
الداري رضه قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد

تميم الداري يختم القران في ركعه

منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار
الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا
لمن يا رسول الله قال لله يعني النصيحة لله تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امره به ولرسوله النصيحة
تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه النصيحة له اعتقاد ديانته كانه كلام الله والعمل
بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين النصيحة لهم
اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب
المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به
وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة
بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الاخر من جنسه واستزاد اي طلب
زيادته واخذه فهو ربوا اي الزايد يكون ربوا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى
الربوا ومن اخذه في الماثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع
الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت
صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه
هاء فيتقابضا في المجلس قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربوا
في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربوا الا هاء
وهاء والذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة
الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة
الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسية سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة
الزيادة على النسية خ انس رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي ان يكون
من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من راى رؤيا حسنة فليستر
ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل
المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة
واربعين جزء من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير
باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا

كما اعطى ذلك يوسف وانما تحديد لاجزاء بستة واربعين مما يتلقى بالقبول حقيقته ويتوقف في استعلام
كيفية اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها ستة واربعين وفي رواية
من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة
وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف الراي فرؤيا الفاسق يكون من
سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح ح ابو
سعيد رضه روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه عم انبا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته
ثلاثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان نبوته جزء من ستة واربعين جزءا و
ضعفه الامام التوربشتي بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القايل ولم يساعده
النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا
اضاف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل
للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله اذا نام العبد وصعد روحه وكل الله له ملكا
يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت
تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فحينئذ يكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام
والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهي
الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة
واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته
وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الرهن يركب
بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار
تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن
فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني
نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا
يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا
كالاصل عندنا وتاويل الدلايل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

الساعي على الارملة الارملة بفتح الميم امراة لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك
ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في
سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما
قال ابو هريرة واحسبه اي النبي قال وكالقيام لا يفتر وكالصيام لا يفطر يعني شك الراوي
في انه شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقيام والصيام معا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيانا لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه
وشرابه المراد من منع هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا
قضى احدكم نهمته بفتح وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله النون
وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الموجبة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو
بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة
سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشوم الدار
ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر
الكبير الى صاحبها ولانها اقرب الى الافة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها
اعترض عليه بحديث لا طيرة واجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة
يشير اليه ما روى ابن عمر رضه ان رسول الله قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس
والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضه روى
مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس
في الاناء امرا اي اكثر مريا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد وانهى
او اكثر اشتهاء للشرب وابرا اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا
الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قلت المبتداء ال دمع
المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا
حصر ادعاي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم في غيرها وانا انهى
امتي عن الكي انما نهى هنا عن الكي بعد بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار
فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت

ان النبي عم كوا ابتا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم
يقسم وفيه بيان بثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعند الشافعي لا شفعة فيما
لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء
المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس
يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلطة لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه
يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما
وقيل انهما خلقا من النار فيعادان اليها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه
دواء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار لخاصية او لكون الشونيز نافعا عن كل
داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام
والصداع والماء العارض في العين ونحو ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه
لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات
من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غرقا في
الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما
اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء
على الخمسة وقد روى جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة
المذكورة فزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع قال النووي هذا الحديث مذكور
في الموطا صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع قلنا يحتمل ان يكون عدد الشهداء
وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء
حكما كما هو عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال
الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى
اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثلثة اصبعا يعني ختم اصبعه في المرة الثلثة اراد به ان
الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف اجعا

قيل انه المحتاج الى البيان هنا توهم ان يخفى عليهم
اذ الشهر في الغالب ثلاثون وجب
صرف البيان فيه الى النادر
اكمل الدين

الى

---

حب م
معناه معنى قوله يشيب ابن آدم وفي رواية يهرم ابن آدم وتشب فيه
خصلتان الحرص على المال والحرص على العمر ونحو بره قلب
الشيخ شاب وفيه اشارة الى استحكام حب الحيوة والمال
في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه وفيه ذم الحرص
على الحيوة والمال اكمل الدين رحمه الله تعالى

الى الشهر الذي الى فيه النبي عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب في اثنتين في حب طول الحيوة
وكثرة المال كما قال الله تعالى الانسان لان الانسان دعاءه الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امراة تبكي على صبي ميت لها قال اتقي الله واصبري فقالت
وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت
بابه تعتذر وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشي الصلب بمثله
والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام
عليه صار الصبر يسير له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى
لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قال الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس
بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر
فانما تكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله
اذا اجتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر في الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية و
النصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة
كل واحد اذا انضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك
يعني محل الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره ومن المعاصي بكسر الشهوة ق
ابو شريح العدوي رضه اتفقا على الرواية عنه الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زمان اكرامه
واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم
اراد به الضيف ان يقيم عنده اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف
في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر
او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب
او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم
ولا شيء له يقريه من الباب الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عم

[illegible]

فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على المخافتة وحملوا الحديث المروي على ان المصنف بر اعطاء جبته عليه لمكارم اخلاقه او على المصنطر اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكن رواية على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخ و خ اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخ وهو فاذا اختلف الجنس فبيعوا كيف شئتم ق ابو مالك الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بحديثين الطهور قيل بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وههنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يتضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد من الايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كانت صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملأن روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي تملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه تملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضيء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على اخلاص صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله لطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدا للمتصدق يوم القيمة

نصف ح

على

---

على اداء ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن تصريح ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد من عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساساً للاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او نقول المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنية فكانه عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخ او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا استحق خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا استحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه رحمه المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا التشبيه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روي انه عم قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت به الكراهة م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما

في صورة كونه راكبا عليها اوقايدا اوسايقا فعليه ضمان على التفصيل المذكور الذي في الفقه والبير جبار يعني اذا وقع في البير شيء فتلف لاضمان على صاحبها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفرة البير وفي الركاز الخمس ما هو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم من الريح بعض فعبر عنه بلفظ الوجوب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا عطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي اي التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم فدى الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها

المراد بالواجب هو الثابت لا الذي يستحق العقاب بتركه الملا اكمل

ابراهيم

فاتمهن [illegible]

ابراهيم النبي عم وذلك قوله عم واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن وتعقبت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي انه عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمسة المعدودة ههنا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه ينفي حكم القاعدة المقدرة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر ولعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة باجزاء ما هو زايد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الآباط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه الكباير الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكباير غير هذه لعل الوجه ان يقدر ههنا مضاف يعني اكبر الكباير وليس المراد بان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ

جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفراینی وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه
يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية لا يبقى
للذنب الصغير وجود والنبي عم اثبته فيكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله
بغضبه او لعنة او عذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي
الذنب لا يعرف انه كبير او صغير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز النبي عم بينهما بيانا اى بنوع من
انواع الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد من كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا
اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب
فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر
لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة
يكون دورا اعلم ان هذا البيان لم يرو الظمآن لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرة للصغائر
دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة لها وغير مكفرة وهذا مما
يورث التحير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمى
شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل
لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها
ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكماة بفتح الكاف واسكان
الميم وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل
من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل ان كان الرمد حارا فمجردها شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء
لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت
ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرأت باذن الله تعالى وقال النووي رأينا في زماننا
اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي
يخنق بضم العين اى في الدنيا نفسه يخنقها في النار اى يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي
يطعنها بضم العين اى في الدنيا يطعنها في النار م انس رضه روى مسلم عنه المؤذنون اطول
الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادة والعرب يصف السادة بطول العنق وقيل معناه

ماء الكمأة شفا
للرمد الحار

اكثر

اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة يقال
جاءني عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناهم اكثر رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن
لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مدة اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن
الفرح كما ان قصورها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة
طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم
اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن
اى في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحابب والتصافي
والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى
الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الآخرة
فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم
وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من
القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر
احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة لك في
الآخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا
ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى تستعمل كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح
عمل الشيطان يعني انه من جملة اعماله فاما استعمالها على وجه التأسف على ما فات وعلمه انه لن يصيبه
الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا
يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه
حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما قال اضاف النبي
عم ضيف كافر فامر له عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب
لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى
فلم يتمها فقال المؤمن يأكل في معى بكسر الميم المقصور واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء
قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو

عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل في معي واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء
والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض
عن شهواته ولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان
المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا
سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا
يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب
ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان
الياء وقال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في
حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضه على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل
في حفظه بمعنى المحسن مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال
العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج
كل حرف في مخرجه ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه
بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب والامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتعتع
فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال
شق على الشيء يشق شقا والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم
لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة
افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت
امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال
المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي
زور قيل المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي
مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يوصل بكمه كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل
من يلبس ثوبين لغيره اوهم انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم
ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار
الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل لما ظهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور
غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير الى احد وهذا مستقيم لكنها قليلة وقيل ثور جبل

بمكة

بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما اللابتين
موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة يعني بها احدى
اللابتين بعير لنتوه وسطها قال الجوهري يقال الناتي الجبل في وسطه عير ولم تقع القدم
في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور الوحش لامتناعها عن الصعود من احدث فيها حدثا اي
ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى فيها محدثا بكسر الدال اي ينصر فيها مبتدعا
وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان من روج البدعة
والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند
الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا
وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا من الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون
اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي
توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ثم يكون
محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا
يكفر بها هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس مكفرات
لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه
الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيئته او بشفاعة النبي عم
او يدخل النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني اذا امن واحد منهم كافرا كان امان كلهم يسعى بها ادناهم
اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا كان فيه مفسدة وفيه حجة
للشافعي في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن
مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني عقد الموالاة وتحول عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى
غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم
الاضرار به وقيل المراد ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وذلك ولائي
لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن
مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرث
عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه

وفيه تنبيه على ان من روج البدعة والرضاء بها كابداعها

اللعنة اذا وقعت على المسلم

فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمتخلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها الى علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاواء المدينة خ انس رضه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التآلف بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر بسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جافي لا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل لكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرى البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما اذا لم يكن قالاه هو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن جانب الساب لا يكون الاثم على البادي فقط

يقربها بفتح الراء متعد واذا
ضمت الراء يكون لازما

المرء مع من احب

بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا مضافا آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه الله قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد كلمة الشهادة يثبتهم به في الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يتلكئوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن مسعود عمر رضه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب ما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب م جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته عم وكذبه كان منهم وكانوا قدوة في الحالتين لمسلمي الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها

ای اذا صار وافقهاء عالمین تجدون من خیر الناس من فیه للتبعیض او زایدة علی قول خ یجوزه
اشد الناس کراهیة لهذا الشان حتی یقع فیه المراد منه الاسلام یعنی تجدون خیر الناس
اشدهم کراهیة للاسلام کعمر وعکرمة ممن کانوا یکرهون الاسلام اشد کراهیة فلما دخلوا فیه
اخلصوا انصارا واخیارا کذا قاله القاضی ویجوز ان یراد منه الامارة فان من اعطیها بکراهیة
اباها اعانه الله علیها فیقوم بحقها فیصیر خیرا ق ابن عمر رضه اتفقا علی الروایة عنه الناس
کابل مائة لا تجد فیها راحلة واحدة قال النووی معناه کامل الاوصاف فی الناس الصالح للصحبة
والاستیناس قلیل کقلة الراحلة فی الابل وهی البعیر الکامل الاوصاف والاحوال القوی علی
الاسفار والاحمال سمیت راحلة لانها یجعل علیها الرحل فهی فاعلة بمعنی المفعول اقول اذا
قل هؤلاء الاخیار فی زمن الرسول المختار فکیف یوجد فی هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار
ولله در من قال وقد کانوا اذا عدوا قلیلا فقد صاروا اقل من القلیل م ابو موسی رضه روی
مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنی الامن کذا قاله الجوهری فیکون
وصفها بالامنة من قبیل قولهم رجل عدل یعنی انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم ای
تناثرت اتی السماء ما توعد من الانفطار والطی کالسجل ویجوز ان یکون امنة جمع فعلی هذا
التوجیه یکون قوله وانا امنة لاصحابی من قبیل قوله تعالی ان ابراهیم کان امة قانتا لله فاذا
ذهبت اتی اصحابی ما یوعدون من کثرة الفتن والاختلاف بینهم واصحابی امنة لامتی فاذا
ذهبت اصحابی اتی امتی ما یوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا
علی الروایة عنه الوتر رکعة من آخر اللیل وبه عمل الشافعی فی احد اقواله فی الوتر وقال ائمتنا
الحدیث منسوخ ق عایشة رضه اتفقا علی الروایة عنها قالت لما اردت ان اشتری
بریرة واعتقها بشرط بایعوها ان یکون الولاء لهم فقال عم لی اشتریها واعتقیها الولاء لمن اعتق
استدل به الشافعی علی نفی ولاء الموالاة لان اللام فی الولاء للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس
بل للعهد بقرینة ما قبل الحدیث وانما جاز اعتاقها وان کان البیع بشرط فاسد لانها قبضتها
فیجوز ترتب العتق علیها ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه قال عبد الله بن زمعة ولد
علی فراش ابی ولد فادعی عتبة انه ابنه فقال الولد للفراش ای لصاحب الفراش وللعاهر الحجر
قیل معناه للزانی الرجم لکن انما یستقیم اذا احصنا ویجوز ان یکون معناه وللزانی الخیبة
فیما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع الفراش الآن یقال للفلان حجر او تراب اذا خاب

ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه لکنه الراوی عن رسول الله حکیم بن حزام وابو هریرة
روی عنه کذا قاله الشیخ والترمذی وغیرهم الیمین الکاذبة منفقة للسلعة مصدر میمی
یعنی سبب لنفاقها ورواجها فی ظن الحالف ممحقة للکسب مصدر میمی ایضا سبب
لمحو برکة المکسوب وذهابها اما بتلف یلحقه فی ماله او بانفاقه فی غیر ما یعود نفعه الیه فی
العاجل او ثوابه فی الآجل او بقی عنده وحرم نفعه او ورثه من لا یحمده وروی بضم المیم فیهما
خ ابن عباس رضه روی البخاری عنه الیمین علی المدعی علیه هذا اذا لم یکن للمدعی بینة تقدم
بیانه فی الباب السادس فی حدیث لو یعطی الناس بدعواهم م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه الیمین
علی نیة المستحلف یعنی من استحلف غیره علی شیء ونوی الحالف فی حلفه غیر ذلک الشیء سواء کان
متبرعا فی یمینه او بقضاء یعتبر نیة المستحلف لا نیة الحالف وتوریته وبه عمل مالک وقال
الشافعی الیمین علی نیة الحالف الا اذا استحلفه القاضی فی دعوی توجهت علیه الیمین
فیعتبر فیه نیة المستحلف وحمل الحدیث علی هذا وهذا اذا استحلفه القاضی بالله واما اذا استحلفه
بالطلاق فیعتبر فیه نیة الحالف لان القاضی لیس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هریرة
رضه روی مسلم عنه ایما امراة اصابت بخورا بالفتح ما یتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الاخرة
خص العشاء بالذکر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المرورة بسبب النهی احتمال وقوع الفتنة
لان الفجار یتمکن فیه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقید العشاء بالاخرة لیخرج المغرب ق
ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه ایما امرء مسلم اعتق امرءا مسلما استنقذ الله ای خلص
بکل عضو منه ای بمقابلة کل عضو من العتیق المسلم عضوا منه من النار تقدم تمامه فی الباب الاول
فی حدیث من اعتق رقبة م جریر رضه روی مسلم عنه ایما عبد ابق من مولاه بفتح الباء ای فر واعرض
عنه ایما للشرط مبتدا وما زایدة للتاکید وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدا یبقی بلا خبر وجواب
الشرط قوله فقد برئت منه الذمة ای ذمة الایمان وعهده فیحمل الحدیث علی کونه مستحلا للاباق
ویجوز ان یراد بها الحرمة قال الجوهری الذمام یجیء بمعنی الحرمة یعنی یخرج الابق عن احترام المسلمین
فلا یحول احد بینه وبین سیده فی عقوبته الجائزة علی اباقه ویروی ابق من موالیه فقد کفر ای کفران
نعمة المولی حتی یرجع الیهم م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه ایما قریة اتیتموها اقمتم فیها
یعنی اذا اتیتم قریة من قری الکفار وما اوجفتم ای ما اعلمتم بخیل ومحاربة بل صالحتم اهلها
فسهمکم فیها یعنی ما اخذتم منهم یکون فیئا مصرفه جمیع المسلمین وایما قریة عصت الله ورسوله

فاخذتم منهم مالا بایجاف خیل ورجال به فان خمسها لله ولرسوله ثم هی لکم یعنی ذلک المال یکون غنیمة یوخذ خمسها لله ولرسوله ویقسم الباقی منها بینکم الحدیث یدل علی ان مال الفیء لا یخمس وقال الشافعی انه یخمس کمال الغنیمة فالحدیث یکون حجة علیه خ عمر رضه روی البخاری عنه ایما مسلم شهد له اربعة نفر ای رجال بخیر ادخله الله الجنة قال الراوی فقلنا واثنان یعنی لو شهد لمیت اثنان بخیر یدخله الله الجنة قال ای النبی عم واثنان قال الراوی ثم لم نسأله عن الواحد اذا شهد لمسلم بخیر هل یدخله الله الجنة تقدم الکلام علیه فی الباب الاول فی حدیث من اثنیتم علیه خیرا اعلم ان المذکور فی المتن یدل علی انهم لم یقولوا ثلثة والمروی عن ابی الاسود یدل علی انهم سالوا عن الاثنین والظاهر انه من باب الاختصار خ ابن مسعود رضه روی البخاری عنه ایکم مال وارثه احب الیه من ماله قالوا یا رسول الله ما منا احد الا ماله احب الیه من مال وارثه قال فان ماله ای مال الذی ینفعه ما قدم ای ما تصدق به ومال وارثه ما اخر فینتفع به وارثه ویحاسب علیه مورثه م جابر رضه روی مسلم عنه ایکم یحب ان هذا الدرهم ای اشتریه بدرهم یعنی جدیا اسک ای صغیر الاذن خلقة ویقال سکا للتی لا اذن لها کذا قاله الجوهری هذا التفسیر من الراوی میتا فلما رای النبی عم ذلک الجدی فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشیء وما نصنع به ای لا یصلح هذا ان ننتفع به قال ای النبی عم تحبون انه لکم قالوا والله لو کان حیا کان عیبا فیه انه اسک بفتح الهمزة اسم کان ای کونه اسک فکیف وهو میت فقال فوالله للدنیا اهون علی الله من هذا علیکم ای من هوان الجدی علیکم انما کانت الدنیا اهون لکونها ملهیة عن الله ولهذا قال البعض کل ما الهاک عن مولاک فهو دنیاک م عقبة بن عامر رضه روی مسلم عنه ایکم یحب ان یغدو کل یوم الی بطحان بضم البا الموحدة وسکون الطاء المهملة اسم واد بالمدینة ای متوجها الیه او الی العقیق بفتح العین المهملة اسم واد فیها خصهما بالذکر لکون کل منهما اقرب المواضع التی یقام فیها اسواق الابل الی المدینة فیاتی منه بناقتین کوماوین الکوما بفتح الکاف الناقة العظیمة السنام قلبت الهمزة فی تثنیتها واوا فی غیر اثم ای لا یکون حصولهما بسبب فعل فیه اثم کغصب وسرقة ولا قطیعة رحم فقلنا کلنا یا رسول الله نحب ذلک قال افلا یغدو احدکم الی المسجد فیعلم بضم الیاء وتشدید اللام وفتح المیم کذا فی نسخة شیخی برد الله مضجعه وقال شارح المشکوة فیتعلم بفتح التاء وسکون العین صح کذا او یقرا آیتین تنازع فیه العاملان من کتاب الله هذا اشک من الراوی خیر له جز مبتدا محذوف ای هما خیر له من ناقتین وثلث ای ثلث آیات یقراها خیر من ثلث ای من ثلث نوق واربع

ای اربع آیات یقراها خیر من اربع ای اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف یعنی واکثر من اربع آیات یقراها خیر له من اعداد النوق علی التفصیل المذکور من الابل بدل من اعدادهن او بیان لها کذا قاله القاضی وقال بعض الشراح یحتمل ان یراد ان الآیتین خیر له من ناقتین ومن اعداد النوق من الابل وثلث آیات خیر من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانها تنفعه فی الدنیا والآیة نافعة فی الآخرة التی هی خیر وابقی انما قال عم ذلک علی وفق ما یغتنمه ویبتغیه المخاطب والا فالآیة الواحدة خیر من الدنیا وما فیها م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه ایکم یذکر حین طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فیه للحال والشق بالکسر النصف والجفنة بفتح الجیم معروفة قال ای النبی عم لحدیث لما ذاکروا لیلة القدر عنده یعنی انها یکون فی اواخر الشهر لان القمر انما یکون کذلک فی العشر الاخر فصل

خ انس رضه روی البخاری عنه ای رجل عبد الله فیکم یعنی عبد الله بن سلام قاله للیهود بعد سلامه هذا الکلام مع التفسیر السابق کلام المص والراوی فقالوا خیرنا وابن خیرنا وسیدنا وابن سیدنا قال ای النبی عم ارایتم ای اخبرونی ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرینة ما قبله یعنی ان اسلم عبد الله فاخبرونی کیف هو قالوا اعاذه الله من ذلک ای من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه ای نسبوه الی العیب قال الجوهری یقال فلان ینتقص فلانا ای یعیبه فقال ای عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الی مصدر انتقصوا الذی کنت اخاف یا رسول الله وفی الحدیث دلالة خیانة الیهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضه روی مسلم عنه ای واد هذا قالوا وادی الازرق وهو واد بین الحرمین قال کانی انظر الی موسی هابطا من الثنیة وهی الطریق العالی فی الجبل وله جوار بضم الجیم وبالهمزة یقال جار الرجل ای تضرع بالدعاء الی الله بالتلبیة ثم اتی ای النبی عم علی ثنیة هرشی بفتح الهاء وسکون الراء وبالشین المعجمة مقصورة الالف جبل قریب من الجحفة فقال ای ثنیة هذه قالوا ثنیة هرشی قال کانی انظر الی یونس بن متی علی ناقة حمراء جعدة ای کثیرة الوبر علیه جبة من صوف خطام ناقته وهو بکسر الخاء المعجمة حبل یقاد به البعیر خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبینهما لام هو اللیف وهو یلبی فان قلت کیف راهما النبی عم یحجان وهما فی الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق فی الباب السادس فی حدیث لقد رایتنی فی الحجر فصل

ق مالک بن بحینة رضه اتفقا علی الروایة عنه قال النووی اسم الراوی عبد الله بن مالک القشب بکسر القاف وسکون الشین المعجمة وبحینة بالباء الموحدة وبالحاء المهملة علی صیغة التصغیر ام عبد الله الصبح اربعا آلصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فیهما استفهام

على سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قال الرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم
قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى اتصلي فرض الصبح اربعا اذا صلى الركعتين بعد الاقامة
كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره
يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما
اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال
ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته
اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها
ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر
على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما
يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى
والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر
رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك
الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة
ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من
الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال اي
الراوي اي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى
قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة واسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة
ليتبين النبي عم به عمقها وفي قوله اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع له
اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس
وهذا اظهر لان من يسال عن الجنس وما عن الوصف وههنا بينا النبي عم بوصفه
الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان المفلس من امتي في الحقيقة وليس
باخراج عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد

للتحقيق

للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي
خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء للاوزار فلا ينافي قوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار خ عمر رضه روى البخاري عنه هذا آخر الحديث
السابق في اوائل هذا الباب اخر ان جبرائيل جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان
وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك
يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني جازما
تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بذلك قبله انما احال علم العلم الى الله ورسوله
مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا
يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل
الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز
فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة
وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم بين من اول الامر
كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير
وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان
اهل الجنة مائة وعشرون صنفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا التفضل من الله تعالى
لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عم كانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم
من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر مختار واحد للجنة فازال استبعادهم بقوله وذلك ان
الجنة يعني كونهم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة اي مؤمنة وما انتم في
اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة
السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد في دخول كلهم الجنة عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اترون هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء
ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قاله حين رأى امراة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع

فی النسخ المصححة لکن صوابه اذ وجدت لان اذ المفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة یدخل الاسم
والمذکور فی صحیح مسلم اذ وجدت صبیا فی السبی اخذته فالزقته ببطنها ای الصقته فارضعته
م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه اتریدون ان تقولوا کما قال اهل الکتابین من قبلکم سمعنا و
عصینا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانک ربنا والیک المصیر قاله لما نزلت لله ما فی السموات وما
فی الارض وان تبدوا ما فی انفسکم او تخفوه یحاسبکم به الله فقالوا کلفنا من الاعمال ما نطیق المقصود
ای هی الصلوة والصیام والجهاد والصدقة وقد انزلت علیک هذه الآیة ولا نطیقها قیل
هذه الآیة فی حق الشهود خاصة لانهم هم المذکورون فی سیاق الآیة یعنی ان تظهروا ما
فی انفسکم من الشهادة او تخفوها بکتمها وقیل انها عامة شاملة للخواطر المنهیة والمعاصی
المخفیة فی النفوس قیل یکون محاسبة الله ایاهم بها فی الآخرة وقیل یکون فی الدنیا باصابة
المکروهات والنوایب تقدم الکلام فی انه منسوخة او معمولة فی الباب الثانی فی حدیث ان الله تجاوز عن
امتی خ ام سلمة رضه روی البخاری عنه اتریدون ان تدخلی الشیطان بیتا اخرجه الله منه ای
اکراما لابی سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامراة جاءت تسعد ای تعین ام سلمة علی
البکاء علی ابی سلمة لعل المراد من دخول الشیطان البیت معصیة من فیه ذکر للمسبب وارادة للسبب
انما جعل اعانتها سببا للمعصیة لانها یؤدی الی غلبة البکاء وهی تؤدی الی صدور کلمة غیر مرضیة
ق عایشة رضه اتفقا علی الروایة عنها قالت جاءت امراة رفاعة الی النبی عم فقالت کنت
عند رفاعة فطلقنی ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبیر فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب
فتبسم رسول الله فقال اتریدین ان ترجعی الی رفاعة لا ای لا یحل لک الرجوع حتی تذوقی عسیلته
ویذوق من عسیلتک وهی تصغیر عسلة اراد بها الجماع تشبیها للذته بلذة العسل اد
ردها بالتاء علی ارادة قطعة وفی تصغیرها اشارة الی تلک اللذة وان قلت کغیبوبة الحشفة
فقط کافیة فی الحل وعن الحسن البصری ان الانزال شرط لان حقیقة العسیلة تحصل به والجمهور
علی خلافه وفی الحدیث اشارة الیه حیث ذکر الذوق والانزال لیس بذوق بل شبع وفیه دلالة
علی ان وطی النایمة لا یحلل لانها لم تحس اللذة قاله لامراة رفاعة القرظی رفاعة بکسر الراء
وبالفاء والعین المهملة والقرظی بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق
البراء بن عازب رضه اتفقا علی الروایة عنه قال اهدی النبی جبة حریر فجعلوا یلمسونها و
یتعجبون من لینها فقال اتعجبون من لین هذه لمنادیل سعد بن معاذ فی الجنة خیر منها الین

حرب

حرب المثل بالمنادیل لان المندیل ادنی الثیاب وهی قطعة کرباس یمسح بها الید فاذا کان هو خیرا
فیکون یوصف اعلاها وفیه اشارة الی فضیلة سعد ق قال ابو بکرة رضه اتفقا علی الروایة
عنه ارایت معناه اخبرنی انما استعمل ارایت فی ذلک المعنی لان رویة الاشیاء طریق الی
علمها وصحة الخبر عنها ان کان اسلم وغفار بکسر الغین المعجمة ومزینة وجهینة التی کانت
ناقصة القدر عند العرب خیرا من بنی تمیم وبنی عامر واسد بفتح الهمزة والسین وتنوین الدال
وغطفان بفتح الغین المعجمة وسکون الطاء المهملة وفتح النون لانه غیر منصرف اخابوا وخسروا
همزة الاستفهام فیه للتقریر وضمیر الجمع فیه راجع الی بنی تمیم والقبایل التی بعدها یعنی ان تلک
الاربعة المفضولة فی زعم العرب ان کانت خیرا من هذه الاربعة التی هی فاضلة وسادات
فی زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال ای الاقرع بن حابس نعم قال ای النبی عم فوالذی
نفسی بیده انهم ای قبیلة اسلم والقبایل الثلثة بعدها لکونهم مسلمین لاخیر منهم ای من بنی
تمیم وما عطف علیه ولا اعتبار لافضلیتهم فی الجاهلیة کما فضل بلال وعمار وصهیب وسلمان
علی صنادید القریش بالاسلام اللام فی لاخیر للابتداء ای لصیغة افعل مشتقا من خیر مبالغة
لان خیرا کان مصدرا مفیدا للتفضیل قاله للاقرع بن حابس حین قال انما بایعک سراق
جمع سارق الحجیج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزینة وجهینة وهذه الاسماء کلها لا
ینصرف ق انس رضه اتفقا علی الروایة عنه ارایت ان منع الله الثمر ای لم تجن بوصول
آفة سماویة بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامیة مال اخیک تقدم الکلام علیه
فی الباب السادس فی حدیث ان بعت من اخیک تمرا فاصابته جایحة م ابو امامة رضه روی
مسلم عنه قال اتی النبی عم رجل فقال یا رسول الله انی اصبت حدا یعنی ذنبا هو سبب للحد
فاقمه علی فسکت النبی عم ثم عاد فسکت عم وقال ثالثة فاقیمت الصلوة فلما انصرف النبی
عم تبعه الرجل فقال یا رسول الله انی اصبت حدا فاقمه فقال له ارایت حین خرجت من بیتک الیس
قد توضات فاحسنت الوضوء قال بلی یا رسول الله قال ای النبی عم ثم شهدت الصلوة
معنا هذا معطوف علی ما قبله بتقدیر همزة الاستفهام یعنی ثم حضرت الصلوة معنا فقال
نعم یا رسول الله قال فان الله قد غفر لک حدک او ذنبک هذا شک من الراوی فان قیل
کیف یکون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غیر معلوم لانه لم یبین سببه
عند الحاکم ولم یستفسره النبی عم ایثارا للستر فیکون المراد من قوله حدک سبب حدک فی زعمک

وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة فان كان كبيرا فالمغفور تبعته يكون
بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله
الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي
عم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن عزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمر
اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم
الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه
يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر
والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام
فقال ارايتم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من
هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب
يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس
في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر ميت والجمهور على انه حي
واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض تتناول
للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي
وعليها صوم نذر فاصوم عنها فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي
عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في
الشريعة وارشاد لمعرفة العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم
خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان
في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر
المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى فاركع ركعتين وتجوز
فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما فان السليك على وزن التصغير الغطفاني حين

جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء
احدكم يوم الجمعة ابو هريرة على الرواية عنه صلى بنا رسول الله صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام
فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو
اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت فقال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض
ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة
ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع
بان يقال معناه لم يكن قصدا ولا نسيانا بل كان سهوا الا ان السهو ما تنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك
ولا بان يقال لم يكن قصدا ولا نسيانا بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسوال فايدة
قلت قوله لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور فيكون ذكر الملزوم
وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا
يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلا منهم ضعيف
لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ
وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا ضعيف
مما سبق والحنفية لما اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد
فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان يكون فعل بعضهم ايماء وبعضهم
كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل
اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عم
قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن عجرة اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون
الجيم ايؤذيك هوام راسك قلت هو نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك
نسيكة بضم النون اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما
الطعام فيختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكره
النبي عم بهذه الاجزية ولا اعرف بايها بدا في الذكر قاله في زمن الحديبية حين راى النبي عم محرما والقمل
يتناثر على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك م ابو هريرة رو مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات
بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال

فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان قراءة الآيات خير
من النوق العاليات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم
ثواب القرآن وان طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد روى البخاري عنه أيعجز احدكم ان يقرأ ثلث
القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال عم
قل هو الله احد الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الاول في حديث ان الله جزأ
القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه أيعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة
فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب
له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط
بالواو فيكون المكسوب بعض مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل ق ابو
هريرة اتفقا على الرواية الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه جملة صفة
لحديثا وما فيه نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب
للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله
سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد عند النبي عم عند رسول الله اتت اليه فسألته خادما
ليعينها وكانت تشتكي يديها من ادارة الرحى فقال عم لها الا اخبرك بما هو خير لك منه اي مما سألت
تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين
سألت خادما ما احب النبي عم لها من احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع روى مسلم
عنه قال عدنا مع رسول الله عم رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من
هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة
اي الراجعين المتمرنين من القفا اشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر
مبتدأ محذوف اي هو هذانك الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا خطا وفيه اشارة
الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فتأول بانهما كانا منافقين وان كانا بظاهر الصحبة ويمكن
ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا طويلا ق حارثة بن
وهب الخزاعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس و

ويحقرونه

---

ويحقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو اقسم على الله لابره الا
اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ
بفتح الجيم وتشديد الواو والظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر
قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني
روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتدأ محذوف
قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رحمه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن
النبي عم اربعة وعشرون حديثا في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذا
اقبل ثلثة نفر اي احدهم وجد فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم
عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجأ اليه بان دخل مجلس رسوله فآواه الله يعني قربه اليه وجعله
مقبولا واما الآخر فاستحيا يعني ترك الدخول في المسجد حذرا عن مزاحمته وحياء من النبي عم وجماعته فاستحيا الله
منه يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب
معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة روى مسلم عنه الا ادلكم
على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه باعمال
الماء موضع الغرض حال كراهة فعله لشدة البرد والم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي
موضع القدمين واذا فتحت لا يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون لبعد الدار او بكثرة الذكر الى المساجد
وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بالجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف
فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون
جهاد الاكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في
عنها الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم
بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في فصل الباب في حديث الكبائر وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور
وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما
من الكبائر ايضا اتى ادرهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الاسمين اهتماما بشانهما بتغيير هيئته عم عند

الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء
النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه
ق ابو هريرة روى البخاري عنهما صح

ذكرهما يدل عليه وذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال
يقولها اى النبى عم بجملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان
كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت فى الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كالمعاصى
الا ترى ان الكذب بالقذف لا يساوى الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود روى مسلم عنه الا انبئكم بالعضه
بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هى النميمة وهى اسم
نقل الكلام على وجه الافساد وقال الجوهرى العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهى مصدر
يقال كثرت قالة الناس كذا فى الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووى تقرير الحديث والله اعلم العضه
الفاحش غليظة التحريم قال الشارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس
اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا ان يقدر قبله مضاف اى نميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا
عنه ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابى فلان قال النووى هذه الكناية من بعض
الرواة خاف من الفتنة فى حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما رواه ان الراوى قال سمعت جهارا
آل ابى سفيان ليسوا لى باولياء وقال القاضى قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص وانما ولى الله وصالح
المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضه وقيل على رضه زاد البخارى ولكن لهم رحم ابلها
بضم الباء وتشديد اللام اى اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والباء للسببية اى اصلها بصلتها
والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصارى
اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم وجهه فى هذا الباب فى حديث الايمان
فان القسوة وغلظ القلوب اى شدتها هذا عطف تفسيرى لمعنى القسوة فى الفدادين عند اصول
اذناب الابل تقدم معنى الفدادين فى هذا الباب فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين حيث يطلع قرنا
الشيطان اى ناحيتاه لانه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس فى ربيعة ومضر
بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفا للعلمية والتانيث يعنى ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبى عم
وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى الا
ان القوة الرمى ذكره ثلث مرات اشارة الى الاعتناء بشان الرمى لانه يدفع العدو من بعيد واى
قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفى الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة
فى الاية ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان بنى هشام بن المغيرة استاذنونى ان
ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن وينكح ابنتهم فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى

غاية

غاية نفورتها الا ان يحب ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح الباء قطعة
من اللحم يعنى جزء منى يريبنى بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهرى يقال رابنى فلان اذا رأيت
منه ما تكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى فانا اكرهه ويؤذينى ما آذاها تقدم البيان عليه فى الباب الثانى
فى حديث ان فاطمة منى ق فاطمة رضها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبى عم ثمانية عشر حديثا
لها فى الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبى عم عنده فاقبلت فاطمة تمشى فلما رآها
قال مرحبا يا بنتى فاجلسها فى جنبها ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول
الله عم فلما توفى رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكى فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما
قام رسول الله سألتها عما سارها قالت ما كنت افشى سر رسول الله عم فلما توفى رسول الله سألتها
عنه فقالت حين سارنى فى الاولى اخبرنى ان جبرائيل كان يعارضنى اى يدارسنى القرآن كل يوم عام مرة
وانه قد عارضنى به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله واصبرى فانى نعم السلف لك
وانك اول اهلى لحوقا بى فبكيت لذلك وحين سارنى فى الثانية قال الا ترضين ان تكونى سيدة نساء
المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالت لها هذا قول المص فى الحديث معجزة للنبى عم حيث اخبر فى
حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبى عم لما مات
ابنه ابراهيم فقال له الناس ابتكى يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا
بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الا تعجبون
كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبوننى الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة
وغيرهما والله برأنى عنها وزاد رفعتى ما خاطبوا فيما طعنوا من مذمتى يشتمون مذمما وانا محمد وفيه
تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت
العوراء زوجة ابى لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اى كثير المحامد وموصوف بالصفات
الحميدة م حذيفة بن اليمانى رضه روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ جزاءه
جعله الله معى يوم القيمة قاله ثلث ليلة الاحزاب قال الراوى فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب
فائتنى بخبر القوم ولا تذعرهم على اى لا تخوفهم لئلا يقبلوا على فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلى ظهره فى النار
فوضعت سهما فى كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم على فرجعت فاخبرت
خبر القوم فالبسنى عم فضل عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة

ويلعنون مذمما ج

بالاجنبية حرام بالاتفاق لئلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخرج الكلام
على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كانت عادتهم في الجاهلية
لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن
عبد الله روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود
لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله تعالى وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد
مساجد اي انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على
الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم لا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره وتصلي
الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل جمعها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك
حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا
تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب
صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم
هجمت عيناك اي غارت ونفهت بالنون والفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من
منع صيام الدهر وبقوله لا صيام من صام الدهر واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي
كان مختصا بالراوي بدليل قوله عم في الرواية فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه
الم تر هي كلمة تعجب آيات انزلت من الآية لم ير مثلهن قط هذا ابلغ في باب التعجب يعني آيات كلهن تعويذ لم يوجد مثلها
غيرهاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من
القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الم تروا الانسان
اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه
في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الم ترى بكسر
الياء خطاب لعايشة اصله الم ترئين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد
ابرهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم وقصارهم قبل
النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي عم لولا حدثان قومك
وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى

وقاع
يعني جماع

هجمت عينه
اي غارت يعني
باتدى

البيت

---

البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها
عبد الله ابن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه
ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى
فقال ابن عباس ارى ان تصلح ما وهى وتدعها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن زبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجده فكيف بيت ربكم اني سمعت عايشة رضه ان النبي عم قال لولا ان الناس
حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له
بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع
من الحجر وجعل بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب
الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض
البيت واجعله كالاول في الطول والبنا ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد سال مالكا
ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المومنين لا تجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي عم من مكة فاسرنا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام في ظل صخرة
طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت له منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ شرب
منه فقال الم يان للرحيل اي الم ياتي انا اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة
فلما ارتحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخ فرسه في
الارض اي دخل الى البطن فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا رددته فدعا
رسول الله عم فنجى فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه الى المدينة قبل مجيئه اهل المدينة سمعوا ان الله قد اذن له في
الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي
عم يهودي يوما على اطم من آطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا
الى الاسلحة وخرجوا حتى لقوه والصبيان ينادونه يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن
طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب
يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت اي مضت من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى
فقال عم وما ذلك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم افلا

أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى فى الثواب وتسبقون به من بعدكم اى تسبقون به امثالكم الذى لا يقولون
هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما
معناه والاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية فى المستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت
معناه لا يكون احد من الاغنياء ويزيد عليكم بصدقة فى الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول
منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة قال الشيخ الشارح معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة
فى الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار لكن هذا المقدر غير موافق لما سبق لان قوله تدركون به من سبقكم
يدل على وصولهم الى مرتبة السابق لا التجاوز عنهم اذ لو كان هو المراد يقال تتجاوزون به من سبقكم وقال الامام الطيبى
فى شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم ومعلوم ان احد المتماثلين لا يكون
افضل من الآخر فاذا لا يكون احد افضل واقول هذا ايضا غير مقبول لان احدا فى قولك لا يكون احد ان قدر
انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقة افضل من الفقراء لا محالة وان
قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء
وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا انفصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون
دبر كل صلوة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد
من الاذكار ثلث وثلثين **ق** عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا فى شكر
ربى قاله حين قيل له اى قالت عائشة رضه للنبى عم حين رأت ان قدميه قد تورمتا من القيام فى الصلوة
اتكلف هذا اى تفعل هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر عبد الله
بن جعفر بن ابى طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم خمسة وعشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة
احاديث اتفقا منها متفق عليها افلا تتقى الله فى هذه البهيمة اى فى تقصيرك فى حقها التى ملكك
الله اياها فانه شكى الى انك تجيعه وتدئبه اى تتعبه ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الجمل قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه يعنى بستانه فاذا فيه جمل فلما رآه حن وجرجر اى
اى صوت وذرفت عيناه اى دمع عيناه فاتاه النبى عم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن
وفيه معجزة لرسول الله عم **ق** انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا فى ابله الضمير
راجع الى الراعى اضافه باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعنى تجدون بعضها وتشربون
منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من الحصين تقدم بيانه فى اول الباب الخامس **فصل ق** انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم أليس الذى

سنام بالفتح
دوه هركوجى

أمثاه

أمشاه على رجليه فى الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشارح كان
سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون فى النار على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب السؤال
لان السحب هو الجر لا يفهم منه المشى بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر
اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشى الكافر على
وجهه **ق** انس رضه اتفقا على الرواية قال تحدث اصحاب النبى عم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق
وودوا ان يدعو عليه النبى عم فقال أليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنى مالك بن الدخشم
هذا تفسير من المص لضمير يشهد ذكر فى جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة
وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفى رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول
ذلك وما هو فى قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للشأن لا اله الا الله وانى رسول الله فيدخل النار
او تطعمه شك من الراوى يعنى تحرقه النار اقول لى ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان
ان اريد بالشهادة فى قوله عم لا يشهد احد ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق فى الدرك
الاسفل من النار وكذا ان اريد ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام
دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثانى فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان
من الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم ان من اتى الشهادتين
ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده انه مخلد فى النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفى لا يطلع على حاله الا الله
ورسوله **ق** ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اى ثواب مثل ثواب
ما تصدقون الاغنياء فيه للتقرير ما بعد النفى وما عطف عليه بالواو محذوف اى أليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء
وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيح صدقة يعنى ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى فى قوله
وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى
عن منكر صدقة وفى بضع احدكم يعنى فى جماعه اياها لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة
اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته وحصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الالتذاذ والشهوة وعلى هذا
لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله يأتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها
اى شهوته نفسه فى حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام للتقرير فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له
اجر قاله اى النبى عم هذا الحديث لناس من اصحابه اى لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور
جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلى هذا استيناف وجواب عمن قال كيف ذهبوا ويصومون

كالصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال اتى رجل
من اسلم تخلف رجل في عيالنا له نبيب اى صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع
علىّ ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني ليس لازما على هذا الشان وهو لا اوتى
على بناء المجهول برجل فعل ذلك اى الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اى لعذبته بسبب ذلك الفعل
اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد أو ههنا كاف في الحديث المتقدم لام ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله السائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال
الخطابى لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحالة التي كان السائل وغيره عليها من حبس الثياب وفي
ضمنه جواب للسائل والاستفهام فيه للانكار يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبا فيجوز الصلوة
في ثوب واحد لان ستر العورة واجب يحصل به فكيف خفي عليك جوازها فيه م عايشة رضه روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله على مكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله
قال او ما شعرت اى أ ما علمت انى امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في
الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في حيرتهم حلالا من احرامهم كان لعدم
حلال النبي عم ق ولو انى استقبلت من امرى ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل
احرامى ما علمته بعد من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللى ما سقت الهدى يعني ما هذه نافية يعني
عدم تحللي كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة
وما سقت الهدى معي حتى اشتريه اى الهدى بمكة او ببعض جهتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد
اللام كما احلوا الكاف للقران اى مقارنا باحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المص رواية
بل هو حديث واحد وانما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فاتى علىّ فقال ما شانك قلت اعيى
جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم
قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لى اخوات
فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه
فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد
فكانه جعله عقلا كرره للتاكيد قاله الحديث للراوى وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد
لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارثة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتى

بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتى فقال عم اما انك لو اعطيتها
اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة
ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله المظ اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث
جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا او قال مالك لها ان تتصدق بما دون
الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاغنياء بالاقارب في جهة
الاثم اكراما لها م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها
للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا اقال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه الضمير
للشان ليس في النوم تفريط اى تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على
من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اى على من ترك الصلوة عامدا او لا تفريطا في نسيانها
لما روى ابو هريرة رضه انه عم من نسى صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك
اى من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اى لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها
فاذا كان الغد اى اذا جاء بعد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اى تلك الصلوة التي نام عنها
عند وقتها اى وقت الصبح الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الموقتة تغير عن وقتها قاله غداة
ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اى صلوته بجماعة باذان و
اقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال انهما اى
صاحب القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اى في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي يعني بالكبيرة
ما يستطيع الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبيرة في نفسه اما احدهما
فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله ورد هذا الوجه بانه
يلغوا ذكر البول لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن وبالكلمة من لابتداء الغاية
وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان
ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس
الامر م ابو سعيد روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة اى اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح
الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرئيل عم فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة
المباهات المفاخرة لكنها غير مستقيم هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قال حين خرج على حلقة من
اصحابه وهي جماعة مستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد

حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا في الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر
الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومنّ به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم المعوضة فيه للاستفهام
وبالنصب بغير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك وما فيه نافية قالوا آلله ما
جلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال
خرج النبي عم الى غزوة تبوك فخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا
عنده فلما سمع ذلك تأذى منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة
هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي رضه عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه اما علمت
ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم حربيا
قال الشيخ الشارح وكذا لو كان ذميا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه
بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني تجواز ادا بالهجرة ما كان قبل الفتح ما كان قبلها
اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية
فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد
في حديث آخر من انه عم سال الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى
الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة
مع الاسلام تاكيدا اي بشارته وترغيبا الى مبايعته قال الراوي فقبضت اي الراوي يده عن البيعة اي بعد
قوله للنبي عم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عم يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي
اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان يتقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة
كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله وتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان
يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المقدر مفسرا له قال النووي ضبطنا تشترط بماذا باثبات
الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها او تتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان
يغفر لي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله تعالى فامن توغل في بحر التوحيد
بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ
بك منك تقدم معنى الكلام وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا ثم لم يضره قاله لرجل قال

يا رسول

يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي
مبتداء خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل
اي الصدقة اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد
اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب للقسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي
تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام
يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير
فقيرا وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك ليكون غنيا عزيزا عند الناس
زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو
عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتداء محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق قال صحتك مع احتياجك
الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم
اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه
الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول للورثة اعطوا مالي فلانا او صرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني
وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث
مالك وانت متصرف في جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما
قوله اما وابيك لتنبأنه والآخر لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية
اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك
فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله تعالى هذه الآية وهي ما كان
للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي لو وفي ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه
راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير
محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
بافعال الحمار الجاهل بفروض الصلوتية عن جعله هذا قول الداعي الى رفع راسه قبل الامام بلادته وهي مقدمة
عليه فكيف يخشى عليه لعل المراد منه استقرار بلادته بحيث يعد من صنف الحمار لعدم فهمه معنى المأمور وقال
الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل

علی ان المأموم لا یرفع رأسه قبل الامام فی الرکوع وتقاس علیه السجود **فصل** ق ابو هریرة رضه اتفقا
علی الروایة عنه مثل البخیل والمتصدق مثل رجلین علیهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجیم او جنتان
بالنون بعد الجیم ای سترتان والمراد بهما هنا درعان وفی بعض النسخ وقع الاولی بالنون والثانیة بالباء
قال القاضی روایة جبتان بالباء علی الشک تصحیف عن بعضهم وصوابه جنتان بالنون بلا شک یدل
علیه قوله من حدید اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت علیه ای صار کرجل اراد ان یلبس درعا واسعة
یسهل اللبس علیه ویسلک یدیه فی کمیها ویرسل ذیلها علی بدنه حتی یستره وحصنه وهو معنی قوله ام
حتی تعفی اثره علی بناء المجهول من باب التفعیل ای یمحو اثر مشیه لطوله ویستر جمیع بدنه فکذا الجواد اذا
قصد بصدقة سهلت علیه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء یداه وصارت الصدقة جنة علیه وحصنة
واذا هم البخیل بصدقة تقلصت عنه ای صار کرجل اراد ان یلبس درعا ضیقة فتقلصت الدرع
عنه ای اجتمعت علی عنقه وانضمت یداه الی تراقیه جمع ترقوة وهی العظم الذی بین ثغرة النحر والعاتق
وانقبضت کل حلقة الی صاحبتها فتجهد ان یوسعها ای تلک الدرع فیدخل یدیه فی کمیها فلا یستطیع
ویروی ولا یتسع فکانت الدرع ثقلا علیه من غیر تحصین لبدنه فکذا البخیل اذا اراد ان یتصدق ضاق
صدره وانقبضت یداه عنه فلا یستطیع علیه فیبقی بلا تحصین من الصدقة م ابو موسی رضه روی مسلم
عنه مثل البیت الذی یذکر الله فیه والبیت الذی لا یذکر الله فیه مثل الحی والمیت قال الشیخ الشارح
هذا التشبیه للبیت بالحی والمیت من حیث وجود الذکر وعدمه وقیل المضاف فیه مقدر یعنی مثل ساکن البیت
وفیه نظر لان ساکن البیت حی فکیف یکون مثل حی الی هنا کلامه واقول الحی المشبه به من ینتفع بحیوته
بذکر الله وطاعته فلا یکون نفس المشبه کما شبه المؤمن بالحی والکافر بالمیت مع کونهما حیین فی قوله تعالی
او من کان میتا فاحییناه علی ان تشبیه غیر الذاکر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب
من تشبیه بیته به یشهد علیه الذوق م جابر روی مسلم عنه مثل الصلوات الخمس کمثل نهر جار ای
کثیر الماء علی باب احدکم یغتسل منه کل یوم خمس مرات فمن یفعل کذا لا یبقی فی بدنه وسخ وکذا من صلی
الصلوات الخمس لا یبقی من صغایره شیء النعمان بن بشیر رضه روی البخاری عنه مثل القایم فی حدود
الله ای المجتنب عن المحارم والناهی عنها والواقع فیها ای المرتکب للمناهی کمثل قوم استهموا ای اقترعوا
علی سفینة وفیه اشارة الی استحباب القرعة اذا تشاجروا علی الجلوس فی الاعلی والاسفل وذلک اذا نزلوا
بها جملة واذا نزلوا متفرقین فمن سبق منهم الی مکان فهو احق به من غیره فلیس للاحد ان یقیمه منه فاصاب
بعضهم اعلاها ای الطبقة الاعلی من السفینة وبعضهم اسفلها وکان الذین فی اسفلها اذا استقوا من الماء

ثغرة
گوکس چقوری
عاتق
باشله بوین اوراسی

مرّوا علی

مرّوا علی من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فی نصیبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ای من القوم بالمرور علیهم جواب
لو محذوف ای لکان حسنا فان ترکوهم ای ان ترکوا الاعلون الاسفلین وما ارادوا ای ما ارادوه من
الخرق ولم یمنعوهم عنه هلکوا جمیعا وان اخذوا علی ایدیهم ای ان منعوهم یقال اخذ علی یده اذا منعه نجوا ونجوا
جمیعا وکذا القوم اذا تری من باشر المنکر فیهم عاد الضرر علیهم بنزول البلیة العامة بسببهم وان نهوه
عن ذلک نجوا کلهم ق ابن عمر رضه اتفقا علی الروایة عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة ای
المعقودة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشدید القاف وتخفیفها ای شدها بالحبل صاحبها امسکها
وان ترکها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعقودة بالعقل اشارة الی انه وان تعهد قراءته یذهب ان
ترکها ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه مثل المؤمن الذی یقرأ القرآن مثل الاترجة بضم
الهمزة والراء وتشدید الجیم ریحها طیب ولونها ایضا طیب وهی افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها
ومثل المؤمن الذی لا یقرأ القرآن مثل التمرة لا ریح لها وطعمها حلو وفی بعض النسخ طیب مکان حلو ومثل
المنافق الذی یقرأ القرآن مثل الریحانة ریحها طیب وطعمها مر ومثل المنافق الذی لا یقرأ القرآن کمثل
الحنظلة لیس لها ریح وطعمها مر اشار النبی عم فی ضرب هذا المثل الی معان منها انه ضرب بما تخرجه الشجر للمشابهة
التی بینه وبین الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما تخرجه الشجر وضرب مثل المنافق
بما تنبته الارض تنبیها علی علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق وحباط عمله ومنها ان
الاشجار المثمرة لا تخلو عمن یغرسها ویسقیها ویربیها کذا المؤمن یقیض الله من یؤدبه ویعلمه ویهذبه
ولا کذلک الحنظلة المهملة المتروکة بالعراء ق جابر رضه اتفقا علی الروایة عنه مثل المؤمن مثل السنبلة
قال صاحب التحفة هذا الحدیث الی آخره مما اتفقا علیه لکن روی مسلم عن جابر وکذا البخاری عن ابی هریرة
لا عن جابر کما ذکره الشیخ تحرکها الریح فتقوم مرة وتقع اخری ومثل الکافر مثل الارزة بفتح الهمزة وراء
مهملة ساکنة ثم زای معجمة هذا هو المشهور وذکر الجوهری وصاحب الغریب بفتح الراء وهو شجر یشبه الصنوبر
یکون بالشام وبلاد الارمن وقیل هو شجر الصنوبر لا تزال قایمة حتی تنقعر یعنی ان المؤمن کثیر الآلام
فی بدنه وماله غالبا فیکفر عن سیئاته والکافر لیس کذلک فیأتی بسیئاته کاملة یوم القیمة م النعمان بن بشیر
رضه روی مسلم عنه مثل المؤمنین فی توادهم بتشدید الدال مصدر توادد ای تحابب وقع فی بعض النسخ بدون
فی فیکون بدلا من المؤمنین بدل الاشتمال وتراحمهم ای تعاطفهم کمثل الجسد الواحد اذا اشتکی ای مرض بعضه
تداعی من الدعوة سایره ای باقی الجسد اسم فاعل من سار ای بقی وهذا مما یغلط فیه الخاصة فتستعمله
موضع الجمیع بالسهر بفتح الهاء ترک النوم والحمی اعلم ان لفظ الحدیث خبر لکن معناه امر یعنی کما ان

سنبله
بغدای
باشی

ارزه
شام آغجی

چام آغجی

الرجل اذا تألم بعض جسده تسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب
احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه
اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى قطع القطيعة الاخرى مرة اخرى
ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول للكل منهم
انا منكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها و
احسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويعجبون اي
من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة
الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء ع م جابر
رضه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها
وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة
تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم
الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي دفع عن نار جهنم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب
ما نهيته فصل ق ابو سعيد رضه ان يعوث بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا
بد نتحدث فيها ما لنا فيه البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا تتفرق منه
فكيف نفعل فقال يا رسول الله ع م فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال
الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة بمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا
فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى
اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا
على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله
ارأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت
يعني خلوة المرأة مع حموها قد تؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها
تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه ان الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل
المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال الامام نفي

التكة بمعنى اوچقور

الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن
اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اتى المظهر مقام المضمر اذ ا
القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث
النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والوصال خ اياكم
والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا
في البخاري يعني احذروا عن الصوم والوصال بعدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ
انس رضه روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للمظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم
فيكون لها اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت نفهم منه ان دعاء الكافر يكون معتبر
وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلت الآية في دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يفهم
منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب
التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قال خرج رسول الله وكان مشتكيا من الجوع فلقي ابو بكر رضه وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه
الساعة قالا الجوع قال ع م والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار
فاذا ليس هو في بيته فلما راتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني
فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة
فقال ع م اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق
وشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال ع م لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم
يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم
والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي بل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه ع م لما قال هذا القول
اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت
بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل ق البراء
بن عازب رضه اتفقا على الرواية انا النبي لا كذب يعني انا النبي ع م حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار
انا ابن عبد المطلب نسب ع م نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي ع م

يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما
كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا تبشر منها بظهور النبي
عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على
الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه بعد قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا
فما ولى رسول الله عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته من جهة الكفار وقال المازري احتج
به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد اليه قافية وهذا وقع من النبي عم
اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأ وانا النبي عم لا كذب بفتح الباء
ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع
لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما
صدقت الفعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذه كناية عن كونه عم
اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كأن سائلا قال بما ذا الاولوية فاجاب عنه
بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه النبي عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو
ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس
بيني وبينه نبي تبطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رضه اتفقا بكيت
على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا اوتي سال افترك لدينه وفاء صلى عليه والا قالوا صلوا على
صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات
من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويز الكفالة
عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام منه النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام
الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه لا يسقط والكفالة
بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون
الحي على قضاء دينه والزجر على من مطله قبل قضائه وهو عم ذلك كان يؤدي من مصالح المسلمين وقيل كان
من خالص ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه سيدهم
في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير

رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي وانما ذكره
عم فاما للامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه واعلم ويتبعوه
ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من
الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في حديث آخر لا تفضلوني من بين الانبياء
محمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي
او عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم
او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره عم بعد قوله شافع لانه قد يشفع اثنان
فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى
احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون بكمال
الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث انا فرطكم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل
السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي
بتشديد الفاء وكسرها لانه اي عقب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع
الى الله او لان التوبة في امته صار اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس او لان
توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم
يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله لولاك لما خلقت
الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة
ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون
رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف
ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا ففي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء
بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل له عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم
السالفة ومكتوبة او لان الموصى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد
رضه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان
اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي

معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى عم الا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه
فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل ق** عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنه قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبى عم
او انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامنى وراءه وقال دونكم اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون
يا بنى ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان
وهم طائفة من الحبشة ترقصوا وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهى الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة
جمع الحربة وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللهو اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما وروى انه
عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا فسحة استدل
بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو فى وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل
كان لعبا بآلة الحراب والسماع ليس فى معناه **ق** عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه قالت قال عم انى
رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تحجر اى للهجرة الى المدينة للهجرة من الكفرة فقال عم
على رسلك بكسر الراء يعنى كن على هيئتك ولا تعجل فانى ارجو ان يؤذن لى قاله لابى بكر قبل الهجرة
**ق** صفية بنت حيى رضه بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة اتفقا على الرواية
عنها قالت كان النبى عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معى ليشيعنى الى الباب
فمر رجلان فلما رأيا النبى عم اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت حيى فقالا سبحان الله
اتوتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عم من ان
يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسرعهما تأدبا **ق** ابو هريرة رضه اتفق على الرواية
عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلى هذه الساعة
او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوى قاله حين اعتم بالصلوة اى دخل
فى الظلام بتاخير ادائها وكانت الجماعة يسرعون بعض الى الانتشار **م** ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اى طاعة اميرك فى عسرك ويسرك اى فى حالة فقرك
وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك
وهى بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى اذا فضل اولو الامر احدا عليك
بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان مكرهك تبيانا ولها اشارة الى شدة
تلك الحالة **م** ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا

الجحفة
اى الجنة من جلد البقر
قلقان
معناسنه
اطلاق
اولنور

رفعك

---

رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سأل عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه
دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه فى هذا الباب فى حديث اقرب ما يكون العبد
من ربه وهو ساجد **م** جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم
بالاسود البهيم وهو الذى لا يخلط لونه لون آخر ذى الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهى
شجرة العين التى تجمع البياض والسواد وخوصها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصتين خوص
المقل يعنى الزموا بقتله فانه شيطان يعنى الكلب تفسير الاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب
الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان فى العادة لا لانه اخرج من جنس
الكلاب **ق** جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى عم بمر الظهران نجنى الكباث وهو النضيج
من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اى من الكباث لان اسوده انضج فانه اطيب قال جابر فقلت
اكنت ترعى الغنم قال اى النبى عم نعم قال وهل من نبى الا رعاها لعل الحكمة فى رعى كل نبى الغنم
يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء **م** ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليكم من الاعمال ما تطيقون
اى لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظايف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله
لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شىء وهو مستحيل فى حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب
عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اى تتركوا عبادته قيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله
اعلم ان الشيخ رحمه ذكر هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابى هريرة رضه لكن رواه البخارى والنسائى عن عائشة
كذا قاله صاحب التحفة **خ** عائشة رضه روى البخارى عنه مهلا بسكون الهاء اى امهلى مهلا يا عائشة
عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واياك والعنف اى احذرى عن العنف وهو ضد الرفق والفحش
قاله لها حين قالت لليهود وعليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى عم السام عليك ورده عم بقوله
عليكم **فصل ق** جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل
كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث قد اخذت جملك **م** ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصارى رضه روى مسلم عنه لك بها اى بمقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة
يعنى مذللة مهيئة للركوب الخطام فى الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له فى الجنة سبعمائة
ناقة يركبهن حيث شاء وان يراد به سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم فى سبيل الله كمثل
حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه فى سبيل الله **م** جابر رضه روى مسلم عنه لكل
داء دواء يعنى شىء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله تعالى من ذلك الداء

مقله گوزڭ بیاضی
وسوادنی جمع ایدن یر

يقال برئ من المرض يبرئ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو
الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه بشرطه لواء يوم
القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء
وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة
يكون اللواء كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا
فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن
النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها
فوضعها عند رجل في المسجد فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال
لك ما نويت ما يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن لكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة
فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة
ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى
ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة لم يجب عليه الاعادة خ عائشة رضه روى البخاري عنها
قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد يعني افضل
الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول وهو بدل من افضل او خبر مبتدا محذوف ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اي لاداء حق الله تعالى واي لخدمة مولاه باستقامة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع به
ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى
النهي المراد بما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة
ثم يعجز يكون منهيا عنه بقرينة قوله عم في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح
السنة ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي
الذي يمحو الله بي الكفر اراد به شوكة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس
على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة

وانا

الغدر نقض العهد

لواء
بيرق علم

وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يبق
من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب الخامس في
حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهي ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في
المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما تاتي
في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل
ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما
تكلم عيسى عم فلا شك انه بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف
عم في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من دبر فصدقت الاية كان في المهد
وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار فاجبرها فانك
على الحق قلنا المذكور في الحديث هم الذين صح انهم يتكلمون في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن
عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك
الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء ومن ذلك فاخبر به بعد وقت يختلف في صحته غير مبينة فلا ينافي الحصر
الى هذا وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لم يكذب ابرهيم النبي عم قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب
رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع م
فيها خصص اثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك الكذبتين
قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابرهيم عم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم
فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده للاستقبال وقوله
بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عم بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على
كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم قالوا أانت فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند
الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد
حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي عم في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض
جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك
فان سالك عني فاخبره انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري

فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبابرة فقال له قد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك
فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان يبسط يده اليها
فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من
القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي
جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري
الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان
للسلف والخلف قال القاضي العياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث
فانما هي بالنسبة الى فهم السامع مع كونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح
يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز
فالكذب في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك مع كلام ابراهيم عم قرينة حالية ومقالية
دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام
فقوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور
الفعل من الجماد قرينة على انه ماؤل تجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوها لدعا لهم فيه
اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم
يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعمل يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به
الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله
منه اي يسترني مأخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن ههنا لاجل يعني يسترني بفضله لاجل
دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعلني قادرا عليه وهذا الاستثناء
منقطع فصل م انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء الله
ما يدعه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه
خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يدخل جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية
الى الهفوات وكان لام كما فيه فان قيل كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينه كان
ملقاة بين مكة والطايف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو

بشر قلنا يحتمل ان يكون طينه بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية
حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد باسكن الاستقرار فيها جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم
وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسألونه
وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنه اما ابو جهم
بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة
مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم بفتح وسكون الهاء فرجل ضراب النساء
قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة
المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا التفسير لما
قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة
كانت قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا
فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان م المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه
اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك
واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان اسلم وقد كان قتل واحدا
قبل ذلك واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه بعذره السابق قال عم الحديث
تمشيها بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والياء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب
بقول المص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ
رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل
فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريقة
الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال
واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت
على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه
حلقة فقال اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاء
المعجمة والجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى
اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها عليه فقال عم اما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق اصحاب

حطيم
[illegible] ايكي طرفي كعبه
كعبه ديواري [illegible] نصف دايره
متصل [illegible]
[illegible]

[illegible] النبي عم لان مسلم وجاء بالمال المقتول
هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الروايات ما يخالف ان
المغيرة قتل واحدا واخذ ماله

الشمال واما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء
ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت
جعل النبي عم تمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية اتفقا على الرواية عنه
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في
حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان
العمرة لا وقوف فيها قال رجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع
على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة
وهو مصفر لحيته ورأسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما
ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا وذهب الشافعي رحمه الله الى عدمها متمسكا
بالحديث لان النبي عم لم يأمر بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان قريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك
انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما ان احرام العمرة
كاحرام الحج فلما امره عم بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج يفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم
اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على رأسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد
به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار رأى النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في
الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل رأسي بكذا وكذا وفيه دلالة
على استحباب عدم اسراف الماء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي عم السحر
الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا
فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني
خفت من ان يتعلموا امرها فيأتوا شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن
سلام اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من
المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كيفية كفتنة الترك حيث سارت
من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط والنار لم تتقدم
وقد قال عم في حديث آخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض
علامات الساعة علامة لوقوعها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول البعثة

نبينا عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من
مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبدأ ذلك القسم فاما اول طعام يأكله اهل الجنة
فزيادة كبد حوت اي في زيادته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة
نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابته بها اي
بالاحكام المذكورة حين سأله عنها قبل الاسلام م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار
الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها
ولكن اناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اي اماتهم الله حذف
الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاء التأنيث اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان
المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد بها الله على قدر ذنوبهم ثم
يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام
او لا يكون آلامهم حق لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم
يعني حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال بكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة
بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا ابنهم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة
ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء
بزور نبات الصحراء مما ليس بقوة تكون في حميل السيل هو ما حمله السيل من طين اذا اتفقت فيه
حبة تنبت في يوم وليلة شبه عم سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم
هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اي اما بعد اي بعد حمد الله الا يا ايها
الناس فانما انا بشر يوشك ان يأتيني رسول الله ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور الهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما
اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه
يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في
اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل
وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله لانه لا يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه
من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك
به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده

وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنه اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى
قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اى سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اى
يبرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اى يكون له نصيب عوض ما
رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه من اول ما يفئ الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما حصل
من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اى ما يريده يعنى فهذا هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم
التوضيح على هذا في الباب الثانى في حديث لا تدرى من اذن منكم م جرير رضه روى مسلم عنه قال
جاء النبي عم قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راى بهم من الفاقة فامر
بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم
من نفس واحدة وهى نفس آدم وفرعكم وخلق منها زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها
هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاء ها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق
في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم رسول عم
وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين
والارحام بالجر عطف على الضمير المجرور وعلى تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن
المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف
على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام
مما يتقى الله ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين آمنوا
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل
فعل ماض ومعناه امر اى ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال
ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع
كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اى استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه روى
مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد
اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق
على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطريق طريقة محمد عم وشر
الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة

بمعنى

بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اوتى بها ولم يفعلها
النبى عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خص من هذا الكلام البدعة كما قال عمر رضه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم
الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط
في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال قام
النبى عم في مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار هذا بيان الحى يقلون ويكثر الناس
يعنى ان الانصار نصروا النبى عم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد
منهم مات من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اى في
ذلك الشئ احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعنى ليتجاوز عمن اساء
من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثا انفرد منها البخارى بهذا اما بعد فوالله
انى لاعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى
اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع اشد الجزع
واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة
منهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنه اما بعد يا عائشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اى سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اى نزلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية
من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم ههنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد
اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من اتهام عائشة بصفوان تقدم
بيانه في اواخر الباب الخامس في حديث من يعذرنى رجل ح ابو الدرداء رضه روى البخارى عنه قال
جاء ابو بكر الى النبى عم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاصم قبل ان يقوله عرف النبى عم بنور النبوة
فقال عم اما صاحبكم فقد غامر اى دخل في غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر رضه تقدم البيان
في الباب الثالث في حديث ان الله بعثنى اليك ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما بعد
فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك
وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن

قد اتبعت ذلك الباب الثامن فصل في العدد م المقداد رضه روى مسلم عنه احدى سوآتك
يا مقداد يعني هذه الضحكة اي احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة
الخصلة القبيحة قاله لما ضحك المقداد اي انه وقع على الارض لشربه حصة النبي عم من اللبن
وهذا اسوته الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي
الانثى من المعز مرة ثانية تقدم البيان في الباب الخامس في حديث ما هذه الارجحة من تقدم م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال
الكفار لا من خلال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من
طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الترجي
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ وخبره محذوف اي للمؤمن جنتان او في الجنان
جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس آنيتهما مبتدأ وخبره من فضة والجملة صفة
الجنتان او فاعل الظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهي من الجنان جنان الفردوس
لما روي عن النبي عم ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هي نافية الا
رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر بهما عن مانع
رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة الى ذلك اي معنا كلامه والاوجه ان يقال
معناه لا يبقى للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم
وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان دهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة
اليها يؤيده ما قال المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب لا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يحتجب
في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن بهم في دخول جنة
عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن للمستقر الجواهر روي ان جنة عدن انما
هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن على الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة
يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سور جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل
الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده
نادى مناد يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون
منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده

قوم

قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط تسمى تلك السياط في ديار العرب
بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة
وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كأذناب
البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في
المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين
ملاحفهن من ورائهن فيتكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعمة الله عاريات عن الشكر يعني
نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب
الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن
ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت
يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع
رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني
المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها تأويل امثاله غير مرة وان ريحها لتوجد من
مسيرة كذا وكذا اي من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان
الى الرحمن انما صارتا احبت لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه والصفات الثبوتية
التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن عباس رضه روى البخاري
نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن
المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفة وخبره
الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه عم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال
لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى
هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع
رأس ماله ولا ينفعه يوم مآله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم
تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو
ان هذه الثلاثة غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخيرين

اسنمه
دوه اورکجلری

وجوابه عم لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستقل في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فانتهما
فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله
تعالى يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم
ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعنى ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اى في المفازة يمنعه من ابن
السبيل اى من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اى ساومه فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا
يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على صيغة الماضى بكذا وكذا
يعنى زاد البايع في الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه اى المشترى البايع وهو على غير ذلك
يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول
الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون
آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا نوع
لجلب وسكرى اى لغرض دنيوى فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه اى الامام الرجل
منها لم يف اى بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان
الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى شهوته اقبح وملك كذاب
لان الكذب غالبا يكون الغرض لجلب نفع او دفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة عوض
يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعائل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه
من المال او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقراها اى الكلمات المذكورة
رسول عم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال
اى النبى عم المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذى يكثر المنة
على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا بالله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك
غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته
فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذى
يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل
من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذانا

نسخة صح

باستقلال

---

باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى
عم كان واجبا عليهم يؤتيهم رواية البخارى رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجرى
على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم فحتى آمنوا
بمحمد عم يجب في ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد
المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد سيدا وله ايدى الناس
غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع
الخصال الحميدة فاحسن تأديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأنى لا بالضرب والشتم فان
قلت الاحسان موجود مع التأديب لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تأديبها
وعلمها ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في
حق الامة لتعليمها وتأديبها ولاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما للاعتاق فيها والثانى للتزوجها
فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانهما داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة
ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطى هل هو معتبر فيه حتى لم يطأها
لم يثبت له اجران قلت لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة
الى انه ينبغى ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة
الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث
قال النووى القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق
كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزمه المص قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت
من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة كقوله تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح
هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة
او يكون الفاء زايدة اقول ثبت في الصحيح انه عم قال ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر معهودة والآية
المذكورة فما الفايدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله تعالى الى رمضان بقى مستدركا على توجيهه و
اللايح لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بالمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعنى صوم رمضان كصوم
الى رمضان ولا بعد في ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على
الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التى بعده فان

قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان
يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله
ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيهه ثم قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم
بتكفيرها كما جزم في حديث آخر والصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله
وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مرة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مرة قبله
فمعناه ارجو اعلى عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضه روى مسلم عنه ثلث للثيب يعني ثلثة
ليال حق لها والمبتدا تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة
والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس اتفقا
على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا وخبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة
الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة
لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلته احب اليه سواهما تقدم المراد
من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني
لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله تعالى حتى يكون محبته ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده
لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي نجاه
كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضه روى مسلم
عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي من امتي تلك الخصال الاربع
الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء
بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان وصا واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور
الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليتحرزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا
عن الفتنة بان يلحقوا المحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويله بان معناه
من اتصف بهذه الخصال وآخرها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد

بهذه

بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا
الشرعي فان قيل جاء في حديث آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا
لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة
في الثلث او الاربع بل كل من يبطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فقصد العدد من خير الانام يكون
باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم و
الليلة اي هي خمس صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي عم عن اركان
الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي
غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى التائين
قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة رحه ومنقطع عند من
لم يقل به كالشافعي رحه واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء واما اذا قدر هل
علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال
فهل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا
الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها
فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على انه سمع
فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا
انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله
عم افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان صدق و
بكسرها فان قيل حكم رسول الله عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في
هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل
ورواية ابي هريرة يكون بعده ونقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه
اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو
في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على
العادة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق
لكونها موذيا على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله
يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس

الحداة دوغان

كلب عقور قدوز ايت

لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف واختلف في تعليل هذه
الخمس فذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب
بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف
في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عادل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين
من الامراء وغيرهم انما بدا بهم به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشا في
عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء
الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحابب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما
ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله قال القول
اتم ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول
اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم
شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاملا علمها ما ينفق
يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في
النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه
ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات
فقال الريح فقالوا اهل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم يتصدق صدقة بيمينه يخفيها
من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون
عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عايشة رضه روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة
في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ
الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية
اي اكثارها بلا نقص فيها كما قال الله تعالى حتى عفوا اي كثروا وقيل المكروه قصها وتناول الاخذ
من طولها وعرضها لتناسب تحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شي منها الا اذا نبت للمرأة لحية
فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها
في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقد الاصابع

براجم
برمق اكلملرى

ومفصلها

---

ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص في الوضوء وقيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء
بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بالماء
ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون
المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني
المثيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخله الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه
لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اوجب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك
من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن
عمرو رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا وخبره اعلاها منيحة العنز وهو ما يعطى من المعز
رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب
مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة
قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى
من الطريق ونحوها فما استطعنا ان يبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثي ونبوتي ولو
بكتاب او بشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد
من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة
لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه
بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها
على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب لهم اولى بذلك وفي
الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي
نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال
النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه
من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم
محمول على التراخي في الرتبة يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى

عنز
ديشى كچى

[illegible]

من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم لما روي عنه عمر رضه انه قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رضه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله عم فقلت نافق حنظلة فقال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالجنة والنار حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هي بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشأن على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة قال الى حملة عم ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق وهذا ناداه باسمه ساعة وساعة يعني يكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي ويكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المراد بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرة اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا يسأم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين الى وبهما التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده انها تعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضمير راجع الى حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة بتخفيف مع ما بعدها استيناف جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين لان النجوم يرى فيها اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي آخر حالاته من شدائد العرصات ذكر لعدم الظماء غاية

في الظاهر

في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلم يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قالوا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال عن صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني في لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بساحل مما يلي نحو اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم وفي استعمال اما موقعكم العددية كما جاء في حديث آخر فقال آدم ما بعث قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطي احدهم واخذ عشرا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم خ انس رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيانه بسبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياكم والحلوب م انس رضه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا اوردت

عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابى سفيان واصحابه فقال مالى
علم بابى سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا
تركوه فسألوه فقال مالى علم بابى سفيان فيضربونه ورسول الله قايم يصلى فلما رأى ذلك انصرف
فقال والذى نفسى بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اى قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه
اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة على روايا قريش جمع راوية وهى الجمل التى
يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه والذى نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك
اى حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد
ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعنى على كل فرد ولا يكون احد يحاربه قال النووى الصواب
ان يقال يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية
يجب قبولها فى شرع نبينا عم فكيف خالف عيسى عم هل هو ناسخه قلنا لا بل نبينا عم بين ان شريعة
هذا الحكم ينتهى وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك من شريعتنا ايضا قيل
جاء فى رواية ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال ولو كان حكما على بعض شريعة لم يزده
فى الحل كقوله عم الحلال ما جرى على لسانه الى يوم القيمة قلت معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج
امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصرانى
انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اى يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات
اليه بتقئ الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا فى حديث آخر ق سعد بن ابى وقاص م ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر رضه على رسول الله عم وعنده نساء من قريش يكلمنه
ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله عم
وهو يضحك فقال عمر رضه اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال
عم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اى طريقا واسعا قط بفتح
الطاء المشددة واسكانها ظرف مبنى بمعنى زمن المضى الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد
وفى رواية ابى هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات فى هيبتهن
وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر فى اى طريق
سلك من طريق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبى عم فكان لا يخاف من وسوسته

ولا يبالى

ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه
اى تمنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذى فى السماء وهو الله والملائكة لما جاء
فى رواية اخرى لا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اى الزوج عن زوجته باطاعتها
وفى الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها
فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد الامتناع
اضرارها فصل خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه والله انى لاستغفر الله واتوب اليه
فى اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه
ليغان على قلبى ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله
انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء
سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى عم الكاتب وقال اكتب
باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما
صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والله
لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاضرار واللام فيه للابتداء بيمينه فى اهله اى
فى قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر
لقوله لان لا يلج له عند الله اى لذلك الحالف اى لاجل اللجاج من ان يعطى كفارته التى فرض الله عليه
على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شىء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر فى
الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعى رضه روى البخارى عنهما والله لا يؤمن
والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكره ثلث مرات واراد به نفى كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى
لا يأمن جاره بوايقه جمع بايقة وهى الاذى ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبى عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا
هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن
سكينة علينا اى وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد بها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه عم كان يرفع بها صوته
ويكرره فصل م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم الارضون بفتح الراء جمع ارض

وحكى الجوهرى اسكانها ويكفيكم الله تعالى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا
فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مداومة الرمى فانها جائزة
لكونها معينة على قتال العدو ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد
فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهد القاعد
والقائم فيها يعنى القائم بمكانه فى تلك الحالة خير من الماشى اى من الذى يمشى الى الفتنة والماشى
خير من الساعى اى من الذى يسعى يعمل فى الفتنة من تشرف لها اى من ينظر الى تلك الفتنة بنظر
تستشرفه يعنى تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى
مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا الشك من الراوى اى موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ
به اى ليذهب اليه ومن لم يجد يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدى
رضه اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير
فليشد عقاله وهو الحبل الذى يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوى فهبت
فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته حتى القته بجبل طى ق على رضه اتفقا على
الرواية عنه سيخرج قوم فى آخر الزمان حداثا جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغار
الاسنان يعنى يكون شبابا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعنى
يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث
يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعنى لا يتعدى منها الى قلوبهم او
معناه لا يتعدى منها الى المخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق
السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا
لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون فى آخر امتى اناس يحدثونكم
بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا التحذير عن مصاحبتهم كي يتركوا بدعتهم اما النهى عن
الهجران فوق الثلث فانما هو فى امور الدين فصل فى الفعل المضارع م انس رضه روى مسلم عنه
آتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك
اى بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع وفى قوله آمركم باربع شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهى بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام

نبال
اوقلر

الصلوة

الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد
وغنائم وفى بعض رواية الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفى بعضها وصوم رمضان فعلى هذا
يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضى
انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لان فرض سنة
تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة
الراوى وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهى
القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهى جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر
فيتخذ منه اوعية والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما
نهى عن الانتباذ فى هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور
صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو رسول عبد القيس وهى قبيلة ارسلوا جماعة الى النبى عم ليتعلموا
منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى فى غزوة بدر قال النبى عم لابى بكر وعمر ما تقولون فى هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فيكون لنا قوة
على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء
صناديد الكفرة وائمتهم فمال عم الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر رضه فاذا رسول الله وابو بكر
رضه قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرنى من اى شىء تبكى فقال عم ابكى للذى عرض على اصحابك
من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رضه بعد يوم بدر و
فيه جواز الرأى لرسول الله عم عند عدم الوحى وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا
وقول عمر رضه كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اى توافقت قال النووى هكذا
فى النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ولقراءة مهموز قال الله تعالى ليواطئوا
عدة ما حرم الله فى السبع الاواخر فمن كان متحريها اى طالبا ليلة القدر فليتحرها فى السبع الاواخر
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه اريكم يا بنى حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم
فيه وفرج بتشديد الراء مسلم عن ابى هريرة قال رسول الله عم جعل اثنى عشر ميلا حول المدينة

حمى لحاجة نفسه وكان عمر رضه قد حمى بعض ءم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني حديث ان
احدكم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره في خ
انس رضه روى البخاري عنه قال صعد النبي ءم المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان آخر صعوده
فحمد الله واثنى عليه فقال ءم اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء
وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم اصحاب
سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا اي حق ما يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم
اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى
الحدود فانها لا يعفى ما ثبت في مجالس الشرع م عائشة رضه روى مسلم عنها تاخذ احداكن ماءها
وسدرتها وهي ورقة النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهير
التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها
فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ سؤر راسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة
راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل
الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك
فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قالته لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي
فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته عن غسل المحيض ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال ءم لها تبكيه او لا تبكيه اصله
تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر
رضه ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه
وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تبلغ الحلية اي اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما
يتوضا به م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي
وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال
التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع
واحد او فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مرة بني امية

ثم

ثم بعد ذلك تغير ام حاق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين
الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز فاطمة
بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله
ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري هو
منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي
كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل
تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما
اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل
فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفؤوا اي جاؤوا الى جزيرة في
البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على
خلاف العباس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء
حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير
للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون
ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة
سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا
القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق
بما عندكم من الخبر قالت لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا
مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها
تمييز عن شيء وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار
والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال
قد قدرتم على خبري او على خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا
هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر
حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا

الى جزيرته حين فجلسنا اى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى
ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة
قالت اعمدوا الى بكسر الميم اى اقصدوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا
اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى عن نخل بيسان بفتح الباء
الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم
قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا اى بحيرة وهى بحر صغير
معروف بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها
يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة
معروفة فى الجانب القبلى من الشام وهى لا تنصرف قالوا عن اى شانها تستخبر قال هل فى العين ماء
وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبرونى
عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم
محمد عليه السلام انما اضافه اليهم طعنا عليه لانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود وانه غير مبعوث
الى ذوى الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم
قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا
وهو التفات قد كان ذلك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا
الى العرب ولا يكون التفاتا يعنى هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتدا وخبر لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه
بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهدت به العدو
ويحتمل ان يريد به فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكه او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد وانى
مخبركم عنى انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحة الارض فى ادنى مدة وانى اوشك ان يؤذن
لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة
فهما محرمتان على كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف
صلتا اى مسلولا عن غمده يصدنى عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة يحرسونها
فطعن رسول الله عم بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه
ويشير به اذا خاطب فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار السرور وتعجبه

من خبر الدجال

---

من خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبى عم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك
فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذى كنت
احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا انه فى بحر الشام الا بالتخفيف
للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن اراد به ما يلى الجانب اليمنى والبحر واحد
انما ردد بينهما لان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بعلمه بمحله بل قاله عن ظن ثم عوض لظن آخر
واما لتنقل الدجال من بعضها الى البعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدا خبره
الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذى يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق
ما هو من قبل المشرق ما هو وما بيده الى المشرق قال الطيبى لما تيقن عم بالوحى انه من قبل المشرق
نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل حقق الثالث وقال التوربشتى اضرب عن القولين مع
حصول اليقين فى احدهما لما راى فى تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا فى
هذين البحرين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقول القول الطيبى م انس رضه
روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبى عم على ولده ابرهيم وهو فى حال النزع قال تدمع العين
ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى
من باب الافعال وانا بك يا ابرهيم اى بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط لما سبق
بيانه قال رجل قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبى عم فهم انه سال عن
الخصال المتعدية النفع واجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل الطعام
الطعام م نافع بن عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم معناه فى الباب الثانى
فى حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم
فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح قتله على يدى عيسى عم وفى بعض النسخ
فيفتحها اى يفتح مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون
فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة رضه روى البخارى عنه تقتل عمارا الفئة الباغية رقمه
المص بعلامة البخارى لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور فى صحيح مسلم مع روايته
المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخارى فى قتل عمار حديثا اعلم ان عمارا اقتله معاوية وفئته
وكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان فى عسكر على رضه وكان عليا هو المحق

للامامة فما تبعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية
يعنى طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغى بمعنى الطلب للدم غير مناسب اصلا ولانه
ثم ذكر الحديث فى اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء فى طريق ويح هلاك عمار م ابوهريرة
رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهى الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد
من النتاج الموافى والرجل للحلاب فما يصل الاناء الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان
الثوب فما يتبايعانه اى لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يصلحه ويطينه
ليستقى منه فما يصدر اى لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال
الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة م المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس
ثبت فى الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم معروف اكثر الكفرة
فى ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ
كبدها يعنى تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر
الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجئ
القاتل فيقول فى هذا اى بسبب هذا وههنا هذا للتنجيز قتلت ويجئ القاطع فيقول فى هذا قطعت
رحمى ويجئ السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم تدعونه فلا ياخذون منه شيئا ق ابوسعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتى ليس معناه
ان جرم الارض ينتقل من طبعه الى طبع الماكول او ورد فى الاثار ان الارض برها وبحرها تمتلى
نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة
التى اعد الله لاهل الجنة يتكفاها الجبار اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه
فيها بيده كما يتكفاء احدكم خبزته فى السفر وهى الخبزة التى يضعها المسافر ويقلبها على يديه حتى
يستوى نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابوهريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله
لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب
الذى يلى احد طرفيه منى ويتصل طرفه الاخر بالابطح هذا التفسير من المص خيف بنى كنانة انما اضيف
اليهم لانهم وقريش تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بنى هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا
اليهم النبى عم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى به ق ابوهريرة

رضه

اسطوان
درگته

---

رضه اتفقا على الرواية عنه ياتى الشيطان احدكم يعنى يوسوس فى قلبه فيقول من خلق كذا من
خلق كذا حتى يقول من خلق ربك نصب ربك غرضه من ذلك ايقاعه فى الكفر بان يعتقد ان
ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من
خلق ربك فليستعذ بابتعاد الشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوسوسة لئلا يغلب
عليه الشيطان م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه ياتى المسيح اى الدجال من قبل المشرق اى من
جهته وهمته اى مراده المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين اى وراء جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه
قبل الشام وهنالك يهلك م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه ياتى على الناس زمان يدعو
الرجل ابن عمه وقريبه اى الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء
اى الى سعة المعيشة وهلم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو
فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الاقامة فى المدينة من
الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اى اعراضا عن المدينة
الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة
حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة
كالكير ق ابوسعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ياتى على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء والهمزة
يعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى رسول الله فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله
فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضهم م عمر رضه روى مسلم عنه
ياتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام
من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب
وما قاله الجوهرى فى صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا
قاله النووى كان به برص فبرا منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق
والبرة مثله تقول بررت والدى بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهرى
لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رضه وفى حديث اخر
خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضه كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى

ثم قال يا عمر رضه قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن أفيكم اويس بن عامر فقام شيخ طويل فقال ابن
اخ لي يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال
له عمر اين هو قال بأراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له
وفيه منقبة جليلة لاويس روى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه
كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار رعاية اشارة
الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا
والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال لرجل خرج بعمرة اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره
بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه عن ذلك
ليندفع توهم انه مسيء في تخلفه م جابر رضه روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف
المفعول فيهما للتعميم ولا يتفلون ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون
انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة
تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اي
كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم
كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب منهم ومعناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس
اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم
لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ
يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به
الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف رضه وخالفه صاحباه وقالا الاعلم
اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة بما يكره فيها ويفسدها وينقصها ولا كذلك
القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في
زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القرآن ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم اقربهم من رسول
الله لقوله عم من قرأ القرآن فكأنما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة
رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله عم وهو الموروث عنه
اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء باطلاق الفقهاء والعلماء بساير العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام
القارئ مقام الروح من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فكذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا

استووا

---

في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوحي الوارث فان كانوا في السنة سواء
فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف
من هاجر بعده قيل بقي هذا الشرف في اولادهم فيوجد من جاء ابوه اولا اولى بالاقامة من ولد
من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا
في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل
في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو
اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له لوضع وسادته
يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته
للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة
خاليا عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض
مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يمتلئ الجنة منهم م انس رضه روى مسلم عنه
يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف وقيل المراد به
اصفهان الخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد
يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينه في المآل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا
لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر
وآخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشر موتها
راعيان من مزينة بضم الميم والزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان
بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة
قد مضت في بعض الفتن حتى دخلتها المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون
في آخر الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوطهما
على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعا قبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني

البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة ليكونوا شهداء
لهم لحصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة اقول على خلوصهم
والاكثرون على انهم حفظة الكتاب. وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وآتيناهم وهم يصلون
سواله تعالى عن الملائكة اما لان يتباهى بالعبيد العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ
على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان
اي حل بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني تقصير الاعمار
وقيل معناه ترى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او تحيرهم
بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات فطوله في المكاره فما وجه ما قلنا معناه قلنا
ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ماهم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان
في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وغير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض
العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول
الله اما هو قال القتل القتل [illegible] بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو
لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان
بما يطلب شرح الاسم لا باي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون بذلك
اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووي اي يعتنون سؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون
اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا على ربنا يقال استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه
لو ههنا للتمني اي ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالقصر جواب للتمني اي يزيلنا من
مكاننا هذا فياتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كما
جبرائيل ام نسب النفخ اليه تعالى للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى
التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق بها كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المشار اليه ويذكر خطيئته التي
اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان
قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعثه الى الكفار وآدم
كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا الكفار او كذلك خلفه شيث واما ما قال اهل التاريخ ان ادريس

ارسل

---

ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناكم
فيذكر خطيئته التي اصاب وهو سواله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض
بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتون ابراهيم فيقول لست
هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبا في الحقيقة
بل كانت صحيحة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ لما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات
المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فياتون
موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى
روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان استحيا من
افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عم عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير
وقيل المتقدم كان قبل النبوة والمتاخر عصمة من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتوني فاستأذن
على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع
قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك الكلام اليهم
اولا ان يستشفعوا محمدا عم ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فاحمد
بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول
قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا اقبل شفاعة في كل طور في طائفة من العاصين
كمن اخل بالزكوة او ارتكب المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاخر ساجدا ربي فاحمد ربي
بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل
على استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما
قلنا التطبيق بان يراد بالنار حبس النار من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او يكون
المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم
للاراحة من الموقف ثم للداخلين في النار وبان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر
في الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا

قول الراوي و أو فيه ليس للشك لعدم استقامة معنى ... بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع
منهم آثما أو كفورا أقال فأقول يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود وهكذا
فسره أبو قتادة وهو صدر رواية أراد بهم الكفار لا نفهم الكفر والقرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة القيم
المنصوب بتقدير تعالى أو أعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم في بعض روايات البخاري
يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير
مذكور م أبو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال فيغفرها الله
لهم ويضعها على اليهود والنصارى فإن قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها انعدمت لا يوضع
على أنه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى قلت هو مجاز لأن الله تعالى لما أسقط السيئات عن
المسلمين وأبقاها على الكافرين صار في معنى الحاملين ذنوبهم فيما أحسب أي أظن أنها توضع على اليهود
والنصارى من جملة الكفرة قال أبو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها أحد رواة هذا الحديث
لا أدري ممن الشك يعني لا أعرف أن قوله فيما أحسب صادر من النبي عم أو من الراوي ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث أن الرضاعة
يحرم ما يحرم الولادة ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة
السويقة تصغير الساق وهو مؤنث أراد به رجلا حبشيا دقيق الساق إنما صغرها لأن الغالب على
سوق الحبشة الرقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها أن الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف
الخلقة فإن قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا إنما يكون هو قرب الساعة
عند فناء أهل الحق فسلطه على تخريبها لئلا يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة منحلة خ
جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة
في نفيهم الشفاعة عن أهل الكبائر لأن الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق
أنس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير المراد به
حقيقة المؤمن من الرغبة أو الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال
لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من
الخير ما يزن ذرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكانت في قلبه من الخير ذرة هذا مثل في
معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لأنه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن أنس
من إيمان إلى هنا مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الإيمان ما يزن أقول لو قال كرماني

زاد

زاد لكان أولى لأن قوله من إيمان غير زايد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الإيمان
على هذه الرواية ثمراته من الأعمال الحسنة لأن الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ أبو سعيد رضه
روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدودة بين
الجنة والنار فيقتص لبعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت أو عرضية سبق
بيانه في الباب الثاني في حديث أتدرون من المفلس أي حسنات الظالم إن فنيت قبل أن يقضي ما عليه أخذ
من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى إذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف
أي خلصوا من الذنوب أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله وأهدى
أفعل التفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه أي من أحدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من
قبيل الكحل في عين زيد أحسن منه في عين عمرو ويعني عرفانه بمنزلته في الجنة يكون أكثر من عرفانه
منزله في الدنيا م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة أقوام أفئدتهم أي قلوبهم مثل أفئدة
الطير أي في الرقة واللين كما ورد في الخبر أن أهل اليمن أرق أفئدة وقيل أي في التوكل كما ورد لو
أنكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل أي في الخوف والتحذر لأن الطير أكثر
ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفا تضيء وجوههم
إضاءة القمر ليلة البدر المراد بالألف أشخاص وهم الذين يدخلونها أولا المراد بدخولهم الدخول
بلا حساب ولا عذاب بل روى أبو أمامة رضه قال وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا
لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفا قال الشيخ يحتمل أن يراد بقوله سبعون هذا العدد
وأن يراد به الكثرة م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا المراد به زمرة
هو بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي يأتيهم في الدخول يكون وجوههم على ضوء
الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم
يقوم مؤذن بينهم فيقول يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من
النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح أهل الجنة وترح أهل النار م أبو هريرة رضه روى
مسلم عنه يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق
بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه يرحم الله أم إسمعيل لو تركت زمزم
أو قال أي النبي عم لو لم تغرف أي لو لم تأخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر
موضع المضمر لزيادة تمكين المسند إليه في ذهن السامع عينا معينا أي جارية على وجه الأرض مرئية

بالعيون وقصته ما روي ان ابراهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع
عندها انا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب فتتركنا في هذا الوادي
وليس فيه انس ولا انباء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا ترونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت
من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما نفذ الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر
الى ابنها تتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم
ترى احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت
المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا
هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف
الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام
وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فرأوا
طايرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزل عندك
قالت نعم فلما بني فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم عم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا
بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اكثر من ذلك الايذاء فصبر قاله حين
سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه
القسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم
يعدل الله ورسوله التسليمة وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا
آية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت
تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع تهجد عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء
المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء
لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واما من علمها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبداء بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد
لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبداء الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على

يفور
ينبثق،

الكثير

الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثرة
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة ثابتة
واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات
وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير
الشان والجملة الاسمية تفسير ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل
تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة
مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان ويجزي من ذلك قال
النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من
الضحى لان الصلوة عمل جميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى
في ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم بين الجملة خبر مبتدا محذوف اي الائمة
يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء صلوة المأمومين فان اصابوا
فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشارح
فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر اجزاء فقد حصلت الصلوة
لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر
وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يؤجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة
امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم
القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد
بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله
وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بما له
شرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين
المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم
في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار جاء في
الرواية ان جهنم يدير باهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك
العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى الكعبين وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق
الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر

يلجم البعض فكيف يصل الى الكعبين الآخر قلت يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او تقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذب صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن بالمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل العجوز بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس رضه يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة حطب محترق قبل ان يخبو ناره فيجعلها في يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه سبب لوصولها فنزعه فطرحه اي رسول الله عم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة رضه والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله الشيخ الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبه الى رسول الله في الحديث لكونه امره فلا يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله عم خذ خاتمك انتفع به اي ببيع ونحوه فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله عم انما قال كذا امتثالا للنهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الاصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظه من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى الآخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول ابن آدم

مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاءك وامتثه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي فانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيم الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون البعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره ضميره عائد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني وصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا الكلام ازداد العبد قربة زاد من الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاءها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان الله تعالى عقوبة شديدة منه لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر شبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سبق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال من كل الف وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بما بعده قال اي الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم فذلك اي في ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب او الوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغاير هنالك لوضعن احمالهن وشاب الصغاير وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر

من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان
من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافوث بن نوح وراء
سد القرنين وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله
منها الف فقيل المراد به سبعة مائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف معناه لكان اولى
ويكون بيانا لهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب لغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجوا ان تكونوا
شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان
مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح
الراء واسكان القاف اثر في باطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب
العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث تعرق
الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنى عشر اميرا قال جابر
اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي وفي بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم
الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالي يرد
الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منه
ائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد
الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي
الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء في بعض الروايات خلافة النبوة ثلثون سنة عد
الراوي خلافة ابي بكر رضه سنتين خلافة عمر رضه عشرا وعثمان اثنى عشر سنة وعلي ستة والخلافة
المقربة من خلافتهم في العدد ويكون اثنى عشر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو
المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب
شعر راسه من غاية سمه جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثى المال حثيا وهو الحفن
باليدين لا يعده عدا بفتح الباء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم
الباء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض
نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءه كنوز كسرى

لكن

---

لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يرفع هذا القول لعله يكون المهدي ع
بثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له
او لعلمه الكيمياء ولا يحتاج الى العد لعدم نفاذه ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه
يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اما الطرق
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان النداء بمعنى القول وخطاب
لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا اراوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا
وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم
ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا ادوامها فلا
تبتئسوا ابدا اي لا تصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله ونودوا ان تلكم الجنة ان هي مخففة
من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون
ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال
النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل
بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة فوق وحدها
ولكنه وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد
وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم
وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف
دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على
تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى
الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء زال نورها وخلفته ظلمة
كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور وعقب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمرة
ويبقى اثره وهو النفط ولا يخفى على ذلك التوجيه ان المشبه في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه
الاول قال شارح بل الامر بالعكس لانه عم شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر
من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا

فاظرفه ما المخففة ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان تذييل يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة
وضع الايمان في موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له
واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه
ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابتة بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث
يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسالني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن
كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث
آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او تقدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه
مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة
ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياط طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط
الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال
وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن فهو
حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن وهذا اذا خشي على دينه واذا لم يخش فالمخالطة اولى
لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه وتشب
منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب الحرص على
على المال والحرص على العمر انما لم تكبر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال
الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا
يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية
البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن
نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم فقد صدر منهم من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين
وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن

ولايتهم

ولايتهم قالوا انما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان
يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني
لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخ
من المدينة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات
وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين نوع المواقيت لاهلها
ولمن مر عليها فصل فيما لم يتم جاعله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام
اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي
كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه عم الى الاكبر منهما هو منعه
اصحابه عما فحش من الكلام وحثهم عليه لان التسوك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض
ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدتين لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن و
ليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت للتفضيل
لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني الليلة عند الكعبة قال
النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى الصحاح اورده في فعل المجهول فرايت رجلا
آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم
الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن
ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بالمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء
يحتمل ان يكون على ظاهره اي تقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيلها وان يكون مجازا عن نضارته
وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين
المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى
مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برا او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن
امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤيته
جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملتفا
غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتية
بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتية يعارض

ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
موضع بين مكة والمدينة من جانب الشام ومن يحاذي ذي
الحليفة ويهل

بين الروايتين ويمكن الجمع بينهما بأن الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى وتقدم بيانه في الباب
السابع في حديث الدجال أعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي
مسيحا لأنه ممسوح العين أو لأنه يمسح الأرض أي يقطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى
الشمس يوم القيامة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم أنه قال لا أدري أي الميلين عنى النبي
ع م أمسافة الأرض أو الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق فمنهم من
يكون إلى الكعبين ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى حقويه أي خاصرتيه ومنهم من يلجمه
العرق إلجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض
من عرض الشيء على السلطان أو من عرض العود على الإناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة
على القلوب كالحصير عودا عودا بالضم العين ونصب الدال أي ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما
أن الحصير ينسج على هذا الحال وهي أنه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب
من بعد أخرى فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدأ محذوف أي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا
بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد أخرى فأي قلب أشربها على صيغة المجهول والضمير
المنصوب للفتن يعني قبلها ودخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكتت فيه على بناء المجهول
نكتة سوداء يعني أثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء وأي قلب أنكرها أي ردها ولم يقع فيها
نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين أبيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية
لكلا الأمرين من الإشراب والإنكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين أحدهما صاف لم يقبل الفتن
ولم يلتصق به مثل الصفا وهو الحجر الأملس الأبيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض
والآخر أي النوع الآخر من النوعين أسود مربادا بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة
وفي هذا التوصيف إشارة إلى أن في ذلك القلب بياضا مغلوبا بالوجود لإيمانه فيه وفي بعض النسخ
مربادا بالنصب على الذم مجخيا بميم مضمومة ثم بجيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة أي مائلا وقيل
أي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول
أن ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا
إلا ما أشرب من هواه يعني من الاعتقادات الفاسدة والشهوات النفسانية لعل هذا من باب
تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير إلا هذا أو هذا ليس بخير فيلزم منه أن لا يكون خير ألبتة
الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن ألفاظه المنظومة

على هذا

على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه إليه م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه تفتح أبواب الجنة يوم
الاثنين ويوم الخميس قيل الباء حمل فتحها على المجاز عن كثرة الغفران وإعطاء المنازل وقال القاضي
يجوز أن يكون على ظاهره لأن الجنة مخلوقة وفتح أبوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك
بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله إلا رجلا كانت
بينه وبين أخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعدها بغير التنوين أي عداوة فيقال
أنظروا أي افسحوا المهلة يعني يقول الله تعالى للملائكة إن زلة هذين ليس بمغفورة أمهلوا هذين حتى
يصطلحا يعني لا تعطوا منها نصيبا الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح
ق سفيان بن أبي زهير رضه اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن أي بلادها فيأتي قوم يبسون
بفتح الباء وضم السين أي يسوقون إبلهم فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم يعني يرحلون من المدينة
مسرعين إلى الأمصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال أن الإقامة في
المدينة خير من الإقامة في البلاد التي ينتقلون إليها لأن المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا
يعلمون أي ما في الإقامة في المدينة من الفوائد الدينية جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا منها
وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة
لأربع لمالها ولحسبها أي حسب آبائها من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين
يعني أن الناس يرغبون في المرأة بهذه الأربع في العادة فاختر أنت أيها المؤمن المرأة الصالحة والقطع في
شيء آخر تربت يداك دعاء وهو في الأصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعملها في المعاتبة والإنكار
والتعجب وتعظيم الأمر والحث على الشيء وهو المراد ههنا كذا قاله الطيبي وقيل أراد به تربت يداك إن لم
تفعل ما أمرتك ق أسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
فتندلق أقتاب بطنه أي تخرج أمعاؤه فيدور بها أي الرجل بالأقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع
إليه أهل النار فيقولون يا فلان ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر
بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه أي أفعله م أنس رضه روى مسلم عنه يؤتى بأنعم
أهل الدنيا الباء فيه للتعدية وأنعم أفعل تفضيل من النعمة أي بأكثرهم نعمة من أهل النار من
هنا بيانية في محل النصب على الحال يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة أراد من
الصبغ الغمس إطلاقا للملزوم على اللازم لأن الصبغ إنما يكون بالغمس غالبا ثم أراد من غمسة فيها ما

لفحة من النار ثم يقال يا بني آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمانك هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله تعالى فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي يجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اى ما هو سهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اى في الجنة وهو بدل عن ثلث وهاهو اهل الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون راهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرق الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة مبتدأ محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سياقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدائع فطرة الله كناقة صالح حيث يقوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر السابقين من تقدم منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك لمرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من نوم القيلولة

وهی

وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيامة اجلاء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة اليمين وهم الصنف الاول والصنف الثاني ركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية من الونس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة كقرصة النقي اى كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس رضه روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم منه اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد عم بتبليغ مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان الاستعجال في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في اجابه

الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله و
يجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبتدءا بالصلوة على النبي عم ومختوما بها وشرط
في المدعو به وهو ان يكون الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه يغفر
للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها
لا يغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال
يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين قيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص
هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان في حق وجب لفاقته ولم يترك وفاء
فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه
فاذا لم يؤد دينه يقضي الله تعالى عنه بارضاء خصومه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين
يقتضي يوم القيمة الا من تدين في ثلث خصال رجل يضعف قوته في سبيل الله تعالى فليستدين
ليتقوى به عدو الله وعدوه ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهز به الا بدين ورجل خاف على نفسه
الغروبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضي هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه يقال لاهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في
روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل
الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا
واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا عم من نسله كان
في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا الا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة
ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال **الباب التاسع** خ عمر رضه روى البخاري
عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة
وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في حجتي قال النووي اعتمد النبي عم اربع عمرة وحج حجة
واحدة وكان حجه في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها
وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج
لكنه يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عم الناس
بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم
ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت

تمتع
نعمت او ملق

الروايات

---

الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها
في الحجة وما روى عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا
على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق التمتع بان لم
يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرائيل فبشرني انه الضمير فيه
للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق هذا السؤال
من ابي ذر لكمال شدة نفرته من المعصية واستبعاده من المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان
صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها ودخل في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما
وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه اجتمع مع
الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سبب الخيبة عن سكون الجنة من
اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك الذي خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله
بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده وهذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف
اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتب في اللوح المحفوظ او في التورية قبل
ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله
علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول لما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو عن ذنبه ولهذا
قال اتلومني ولم اذم على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر عنها وفي
غيرها لا يعتبر فيسقط فحج آدم موسى اي حج آدم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه
احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل على القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب
اللاحق الذي هو الاصل الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم يعني فعلتم الفعل الحسن
الجميل كذا فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنع قاله النبي لعبد المطلب حين سقوا النبيذ على زمزم اي
على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اختتن النبي ابرهيم عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى
البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب اي
نالته المصيبة يعني مات ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة

بکسر الهمزة ای الولایة یعنی من عزان تولیه النبی ع م علی اخذ ذلک فیفتح له تقدم توضیحه فی الباب الثالث
فی حدیث لا تعطه یا خالد ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه اذنب عبد ذنبا یعنی ذنبا
کان بینه وبین الله فقال اللهم اغفر لی ذنبی یعنی بعد توبته عن ذنبه فقال تبارک وتعالی اذنب
عبدی ذنبا فعلم ان له ربا یغفر الذنب ویاخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال ای رب اغفر لی ذنبا ذنبی صح
فقال تبارک وتعالی عبدی اذنب ذنبا فعلم ان له ربا یغفر الذنب ویاخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال
ای رب اغفر لی ذنبی فقال تبارک وتعالی اذنب عبدی ذنبا فعلم ان له ربا یغفر الذنب ویاخذ بالذنب
مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد علی ذنبه ثم عاد الیه کتب علیه الثانی ولم یبطل توبته وهذا الحدیث
یدل علی ذلک اعمل ما شئت فقد غفرت لک المراد منه التلطف وحسن العنایة بالمخاطب لا الحث علی
عمل ما شاء وقال عبد الاعلی احد رواة هذا الحدیث لا ادری اقال ای النبی ع م فی الثالثة او فی الرابعة
اعمل ما شئت یعنی شک عبد الاعلی فی ان قوله اعمل ما شئت مذکور فی المرة الثالثة کما ذکر فی المتن
او مذکور فی المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال ای رب الی قوله ویاخذ بالذنب فیذکر اعمل
ما شئت فی هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روی مسلم عنه ارسلنی بصلة الارحام وکسر الاوثان وان
یوحد الله لا یشرک به شیئا قاله حین سأله بای شیء ارسلک یعنی الله تقدم بیانه فی الباب الثانی
فی حدیث عنه انک لا تستطیع ق حکیم بن حزام رضه اتفقا علی الروایة عنه اسلمت علی ما اسلفت
ای علی وجدان ثواب ما قدمته من خیر قاله له حین سأل عن خیرات فی الجاهلیة هل له فیها اجر ویؤید هذا
المعنی حدیث آخر وهو ان الکافر اذا اسلم فحسن اسلامه یثاب علی ما فعل فی الجاهلیة من الخیر قال المظهر
یکتب للکافر بعد اسلامه بکل حسنة عملها فی الکفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات کما یکتب فی الاسلام
قال الشیخ الکلاباذی یجوز ان یکون المعنی اسلمت ببرکة ذلک الخیر السابق یدل علیه ما روی انه قیل
للنبی ع م ان فلانا یصلی اللیلة کلها فاذا اصبح سرق فقال ع م سینهاه ما تقول اخبر النبی ع م ان صلوته
باللیل بشری من الله علی ما سبق له من السعادة وانه یرجع الی الله ویتوب ق البراء بن عازب رضه
اتفقا علی الروایة عنه اشبهت خلقی وخلقی بضم الخاء واللام بمعنی الطبیعة یعنی اشبهتنی خلقة
وسجیة اراد منه التلطف به لا معناه الحقیقی قاله لجعفر بن ابی طالب لما خاصم هو وزید وعلی
فی بنت حمزة تقدم بیانه فی الباب الثانی فی حدیث الخالة بمنزلة الام ق ابو هریرة رضه اتفقا
علی الروایة عنه قاله لما کسر الکفار فی غزوة احد رباعیة النبی اشتد غضب الله علی قوم فعلوا
بنبیه یعنی هذا الفعل یشیر الی رباعیته وهی علی وزن الکراهیة السن التی بین الثنیة والناب

اشتد غضب الله

---

اشتد غضب الله علی رجل یقتله رسول الله ع م یحتمل ان یراد به جنس الرسل وان یراد به نفس نبینا
ع م وضع الظاهر موضع المضمر قیل الذی قتله نبینا هو ابی بن خلف فی سبیل الله احترز به عن قتله
فی حد او قصاص اعلم ان الانبیاء ع م نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العلیا فمن تعرض لهم بالاضرار
اشتد علیهم عقوبة النار ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه اشتری رجل من رجل عقارا
له فوجد الرجل الذی اشتری العقار فی عقاره جرة فیها ذهب فقال له الذی اشتری العقار
خذ ذهبک منی انما اشتریت منک الارض ولم ابتع ای لم اشتر منک الذهب فقال ای البایع
للذی اشتری الارض انما بعتک الارض وما فیها فتحاکما الی رجل فقال الذی تحاکما الیه الکما
ولد فقال احدهما لی غلام وقال الآخر لی جاریة فقال انکحوا الغلام الجاریة وانفقا علی انفسکما منه وتصدقا
ای الحدیث دلیل علی ان الموضوع فی المبیع لا یدخل فی عقد البیع لانه ع م ذکره من غیر انکار وهذا بخلاف
المعدن فانه ینتقل الی مشتریها لانه من اجزاء الارض ودلیل علی جواز التحکیم لان الظاهر من تولی
الی رجل انه لم یکن حاکما فی البلد وانما لم یحکم ذلک المحکم لانه لم یجد مدعیا فاصلح ق ابن عباس
رضه اتفقا علی الروایة عنه قال اتی رجل رسول الله ع م فقال یا رسول الله انی اری فی المنام ظلة
ینطف السمن والعسل فاری الناس یتکففون منها بایدیهم فالمستکثر والمستقل واری سببا
واصلا من السماء الی الارض فاراک اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدک فعلا ثم اخذ
به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بکر یا رسول الله بابی انت وامی والله
لتدعنی فلاعبرنها قال اعبرها قال ابو بکر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذی ینطف من السمن
والعسل فالقرآن حلاوته ولینه واما ما یتکفف الناس من ذلک فالمستکثر من القرآن والمستقل واما
السبب الواصل من السماء الی الارض فالحق الذی انت علیه تاخذ به فیعلیک الله ثم یاخذ به رجل
فیعلو به ثم یاخذ به رجل آخر فینقطع به ثم یوصل له فیعلو به فاخبرنی یا رسول الله اصبت ام اخطات
فقال علیه السلام اصبت بعضا واخطات بعضا فلنبین مفردات القصة ثم معنی الحدیث الظلة بضم
الظاء المعجمة السحابة ینطف بضم الطاء المهملة وکسرها ای یقطر یتکففون ای یاخذون باکفهم
السبب الحبل الغلیظ فلاعبرنها زایدة للتاکید قاله لابی بکر اختلفوا فی معنی الحدیث قال ابن قتیبة معناه
اصبت فی تفسیرها واخطات فی سوالک تعبیرها عند حضوری وقال الطحاوی معناه اخطات
فی تعبیر بعض العبارات لان ما فسره ابو بکر بالقرآن انما هو تفسیر العسل واما تفسیر السمن فلم یذکره فکان حقه
ان یقول الکتاب والسنة م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من کان قبلنا

فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلهم الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا
يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود
هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدا
بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا على ان المعاني فيه شواهد
بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه النفس الانسانية وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فما شكر
على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم
توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي انه موسى عم امره بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت
افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا والغرض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم
يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ان يبدلوه بيوم آخر فابدلوه وغلطوا
فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابع ليوم
الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا [illegible]
جواب سؤال قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون
فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم
القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي
لهم جابر وانس رضه اتفقا على روايتهما الا جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش
الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد و
عليه النبي عم وابوبكر وعمر وعثمان وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم
موته لان العرب ينسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابوطلحة عن النبي عم ان ابنه ام سليم مات فسجته بثوب فقالت
لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله
الآن اهدا مما كان عليه فقربت عليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع
بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها فهل تتاسف على ردها قال
لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت فلا تتاسف عليه فغضب فقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني
بابني فلما اخبر النبي عم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله
دعا به الخ كلام المصنف روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبدالله ق ابو

هريرة

ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه وروي احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا
في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون
وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه اي النار انت
عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء
هذا انما لكون الجنة رحمة ولهذا افصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني
ما يملؤها م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد وروي
ان ابن صياد قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان
يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على وجهه
هذا دعاء عليه المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل مالك الدينار اشارة الى ان المذموم يكون
اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان
لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى
في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا
انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمناقش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص
انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك
الاهون يكون ما فوقه منتفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه
بالمجاهدة لا لجمع الدراهم اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري
الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي
يكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة مقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة
الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة
وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اما الاول عند دخولهم دار الحرب والآخر عند
خروجهم الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذ بعنان فرسه ولهذا افصلهما عنه قال الامام التوربشتي
اراد بالشرطيتين حسن اعتماده عند الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير
ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن الله وهذا تمثيل ممن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا

الشهادة أن لا يدخله الجنة اي بأن يدخله وهو متعلق بتكفل أو يرده اي مسكنه بما نال من اجر أو غنيمة
هكذا رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو معنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف
ان يوصله في الخير في كل حال اما ان يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته بأجر وغنيمة ان
غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت
الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى
عين ملك الموت اي ضربها ببطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى عم هذا
الفعل اجيب عنه بانه متشابه مفوض علمه الى الشارع وبان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل
قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره
الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت
وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شأنه واقول
ان موسى كان في طبعه حدة حتى روي انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته واذا هجم عليه رجل فدعاه الى
الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل فتصدع ويحتمل ان يكون جائزا في شريعتهم او لان موسى
عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان البشر لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه فكان هذا
الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ رأس هرون ولحيته وكان
يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق
الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى يحتمل ان يكون مأذونا في هذه اللطمة
ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى
عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بحذف
همزة الاستفهام اي الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك
اي استترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء
فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك أحيوة ام موت قال اي ملك ثم الموت قال فالآن
من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من
الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية
دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته الروحانية شيء ولعل الله
عند لطم موسى على صورة ان فقأت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سأل موسى قربه منها

لشرفها

لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر
اي بمقدار ذلك قال اي النبي عم لو اني عنده اي عند بيت المقدس لأريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى
ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف
العنت اي الزنا ولست اجد طولا لا اتزوج به النساء فأذن لي ان اختصي فقال عم جف القلم بما انت
لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لا جفاف العلم لكون بعد فراغه عن الكتابة
وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المص فاختص بكسر الصاد المهملة من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه
خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا
على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني واترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به
من تركه وهذا الكلام غير مذكور لطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه
قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر
على التسليم للامور المقدرة ودع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر
امر للتهديد م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس
رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي حرست لكي لا يقع من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته
ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان
في آخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى
كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري هذه الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به اي بسبب
شيء حفظت به نبيه قاله له في ليلة التعريس حين دعمه نائما وفيها استحباب الدعاء لمن احسن ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك
من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله
ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص
حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل

النقصان الى الوقت الذى ذكر النبى عم فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله وكل من يدخل
الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق الجبال يوم الاحد وخلق الشجر
يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اى فرق فى التربة [illegible]
الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر الساعة من النهار فيما بين
العصر الى الليل م عباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا نصب
على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشىء هو الاكتفاء يعنى من لم يطلب
غير الله ربا ولم يسع فى غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عم ذاق من الايمان طعما فقصر
عن وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ تناوله ثم ذكر
المشبه به واراد المشبه ورشحه بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا
للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود خ انس رضه روى البخارى عنه قال كنا مع النبى عم فى سفر
فمنا الصايم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية
وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد يشير الى اجر
افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بانه بلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل
كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى
بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك
بالحلف بقوله والذى لا اله الا الله فقال عيسى آمنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله وكذبت
عينى يعنى عينى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من
ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين
مما ينبغى ان يفعل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة احدهما او كلاهما
بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى جامع الاصول احدهما فاعل للظرف وهو عند
او خبر مبتدا محذوف يعنى مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه المذكور فى
بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعنى
بسبب عقوقهما والتقصير فى حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر فى خدمة ابويه او احدهما بان لا

تربت
اى تراب

يدخله

---

يدخله الجنة ويكون ماضيا ولا يعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل
ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة روى البخارى عنه قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت
دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبى عم صلوته سال من فعل ذلك فعلت انا فقال عم
زادك الله حرصا ولا تعد قاله روى تعد بسكون العين وضم الدال اى لا تشرع فى المشى الى الصلوة بل
كن على سكونه فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعنى لا تفعل مثل هذا
وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر
وجانب منها فى البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون
الفا من بنى اسحق يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك فى رواية اخرى فاذا
جاءها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة
لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ
اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شىء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين فى الباب
الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق على رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا
عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى
غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان
قيل ما روت عايشة رضها انه قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى
غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها باسمها ملأ الله قبورهم وبيوتهم
نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا فيكون النار استعارة
للفتنة ومن اشتعال النار فى قبورهم قاله يوم خندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة م
ابو سعيد رضه روى البخارى مسلم عنه قال خطب النبى عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى منزله جاءت
اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبى الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندى حلى لى فاردت
ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك
وولدك احق من تصدقت به عليهم اى بحليك والضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا
لان المفروضة كانت لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال
جاء رجل الى النبى عم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع

فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك
البطن في شربة من العسل فيما اوحى الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح ان المراد
به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ
كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ واراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن
خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف
امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا العلة علاج ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة
مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى فعلها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما
انقلعت بالكلية برئ منها ق عايشة اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا
تسمعه البهايم كلها يعني عجوزين تصغير من التصغير صدقتا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز
وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان
اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا دخل رسول الله فحكته ما قالتا قال عم الحديث
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه كالاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون
الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله الى الاسلام جعل الدخول في الاسلام
دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال
الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر في بديع خليقته وهو ان الجنة مع ما
فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذووا العقول بتحمل المكاره لنيلها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى
يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار من عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها
باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فعله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره
في طلب مرضاته ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم
الهمزة وكسر الجيم صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم
مثناة تحت ثم مثناة فوق وهذا قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا فاتى النبي عم مقنعا
بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فشهد ان لا اله الا الله وانك
عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم عند
بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي عم في بيتها يد الخادم
فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال

الصحفة سان

غارت

غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى النبي عم بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى
التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحيفة
اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل
كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي عم كان يوشع بن نون
يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها
اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا
آخر اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى
عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت المصلحة
وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور لغلبة بالنفس فغزا فدنا
من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا
مامور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيئا يعني امنعها عن السير لئلا تغيب فحبست حتى
فتح الله عليه اي تلك القرية قيل حتى ارتحل فجمع الغنايم فجاءت يعني النار لتأكله فابت ان
تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله
عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي عم لجماعته فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه
فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك يعني فبايعته فلصقت يد رجلين او ثلاثة
شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه في
المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى
كون الغنايم حلالا لنا فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضه روى
مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى
للدعاء عليهم لان اتخاذهم كذا اما للعبادة لهم للانبياء او لتبركهم بالانبياء وكلاهما مذموم خ ابن عباس
روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام فقال قاتلهم الله اما بالتخفيف والله
قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام
التي كان اهل الجاهلية يلقونها على الموقتة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني

ربي وعلى الآخر نهاني ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي تركه وان خرج الآخر اعاد الضرب
حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها
للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على
بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني صدقة على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية
اي على تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما عزم ان يتصدق بصدقة
عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم يقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق
التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فاصبحوا فقال اللهم لك الحمد على
غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال
اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده
على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه غيره في المنام فقيل له اما صدقتك فقد
قبلت اما الزانية هذا التفصيل لما اجمله فيما قبله فلعلها تستعف به عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني
ينظر الى التصدق ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث
ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها
الى غني ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل
لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد
الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب
للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات
الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يارب
وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال البعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في
قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه بالمناقشة في حسابه كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه
اي ضيقه قال الشيخ الكلاباذي قدر بالتشديد كما قال القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه اي لن نقدر عليه
بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب انه قدر
من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد
في ثبوت التحقيق التصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث

بعد قوله

بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له
قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه
كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله
يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل
ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لاباد في
نفسه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امرأة
اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك
قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين ومعنى حسن فاطاف بهن
ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان على اعلاء كلمة الله حيث
عزم ان يرسل ابناءه الذين كالباذة الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم
يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادراكا لحاجته وروي تسعين قيل عدم حنثه لان يمينه لو كانت
معلقة فلم يسبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب
يحصل مراده ويكون هذا مخصوصا بسليمان لا بانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده به ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد ثم قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا لا فقال عم لكني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه
فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان
ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه
فماتوا بعد من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما
في طاعة الله لصدق رغبته يعني جليبيبا هذا تفسير من المصنف للضمير قيل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء
المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه وضعه على ساعده
كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قرصت
اي القرصة القبض باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل ذلك الانبياء موسى
وقيل داود وروي انه عم قال يا رب يعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فامر

نملة
٥١٧

بقرية النملة يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف
حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على
النبي عم جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جايزا في
شريعته حتى توعد سليمان عم الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا او جاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان
جايزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به بقا
جايزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب عليه لانه فعل ذلك
للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر الهي كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين روى مسلم عنه كان الله
ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان في الاول الازلية والتقدم وبالثاني الحدوث بعد
القدم بحسب مدلولهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما تحته الا الماء وفيه دلالة
على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب
في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم عليه في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرير
الله تعالى تقديره وتعلق حكمه كحاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما
فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به
للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن
داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالتهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار
شفقتهما ليتميز له لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق
المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت
يرحمك قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال هو لا وفيقال لا ويرحمك الله لعل المص وجد رواية اخرى
منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان
حكم ابيه اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزا في شرعهم
اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت
الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف
المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة
وهي صفة امراة وخبر كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب

---

مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب
فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليتعرفوا انها
صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا
من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين
نفسها بارادتها طويلة تكون آثمة لتغيير خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم
كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم
كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بالثاء
المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون للامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا
فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني قدوا لمن عقد له الامامة
اولا ولا تقتدوا لمن جاء بعده ما دام قائما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وهو الاطاعة
بهم واراده الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد اليه محذوف فانه متعد الى اثنين والتقدير
استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ احوال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا فان
الله سائله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل
يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب التستر
في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم
الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو
الحجر الذي يتفجر منه الماء قال فجمح موسى باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف
الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كررها للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل
الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما آذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم
الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف او معناه دام على القرار حتى نظر اليه
على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز
وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا وكان
فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي بقلبه يا رب امي وصلوتي يعني اي تدعوني وصلوتي

تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول يدل على جهله
لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال لهذا
الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان فيكون
التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان
من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان
من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات
بضم الميم الاول وكسر الثانية اي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه
المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي اي زانية يستوي
فيه المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت
ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي م فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم
ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه
فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت
منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه
وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي م فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين
من بركته وقالوا انبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا
صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني
مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم
لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه
باصبعه السبابة في فيه فجعل يمصها فقال اي النبي م ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت
سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح
الراء ونظر فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه
وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى
رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع
في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا
بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني

مثلها

مثلها قال اي الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله
وان هذه يقولون زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة
بن الاكوع رضه روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة
وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح
الفاء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم
مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة في الاقتضاء
والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي م فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يواخذه بها
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل واحد لا ينبغي ان يتكبر عن
كسب يده لان زكريا ولي الله مع علو رتبته اختاره خ عائشة رضه روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عائد
الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمومنين ما من عبد يكون
في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة
صفة بلدة ويمكث فيه عطف على ان يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث
محتسبا اي طالب الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال
بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن فيه زائدة
وما بعده الا خبره قاله لعائشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا
سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح
الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء
المهملة بمعنى قطع فما رقا بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع
باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم فهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان
قلنا معناه بادرني على سبب الموت راجيا ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام بتكذيب الله تعالى في قوله ان
الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قد تقدم غير مرة
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة
على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال
عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا

من الله فاتاه فقال انه قتل عبّر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له
من توبة فقال لا فقتله فكمّل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدلّ على رجل عالم فقال
انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني
لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن
موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون فاعبد الله
معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة
فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصف الطريق اتاه الموت فاختصمت
فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله فقالت
ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي
حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله تعالى امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم
فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما
كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون ممن يطلب للرحمة
وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون ممن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي
اراد وجاء في رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه
اي الى ارض سوء ان تباعدي ان فعل مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها
ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض العبادة يعني قال البخاري مكان
قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا
مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته
يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذ عوضه من
الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر البا اي شاخ
قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث غلاما ما يعلمه وكان في طريقه اذا
سلك اي الغلام واذا الظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب
كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر
الغلام بمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني

اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست
الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد والهمزة للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني
استيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه
طلبا لافصاحهم ودعوتهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر
فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب
اي بني انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك
ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان
الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء يعني بدعائه الشفاء لهم
فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة
والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدأ ان انت شفيتني جزاء الشرط
محذوف لتقدم ما يدل بقرينة الموصول المقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت
بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك
من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري فقال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل
يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه
والابرص وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال اي قال الراوي قال النبي ص فقال الغلام
اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدعي بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون
وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى
وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه
فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من
اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة
اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به
الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف بهم الجبل اي
اضطرب وتحرك فسقطوا ~~الجبل فقال اللهم~~ وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين و

وبالزائين المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال
له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما
هو قال تجمع الناس في صعيد اي الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان
المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهو بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام ثم ضع
السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت
ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو
بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا
برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان
يعني اتي الملك آت فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره والموصول مفعول ارايت قد والله نزل
بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن
الناس استيناف جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه
السكك جمع سكة وهي الطريق المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال
اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة
نسخ مسلم فاقحموه بهمزة قطع بعدها ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا ومعناه ارموه
فيها من قولهم قحمت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف
وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها
فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م
معاوية بن الحكم بفتح الحاء والكاف السلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال
سالت النبي عن خط الرمل فقال النبي كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال يخط
فمن وافق خطه بالنصب يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم فذاك الذي يجدون اصابته كذا
قاله القاضي وقال الخطابي يجوز ان يراد به الزجر لان خط ذلك النبي عم كان معجزة له موافقة خط غيره خطه
ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي وهذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان

صدغ
گوز ایله قولق اورتهسی

اخدود
یر یارغی و خندق دلوکی

خط

---

خط ذلك النبي حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات بخمسين الف سنة قال اي النبي وعرشه على الماء
المراد من العدد ههنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره
م جابر رضه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة
بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد جاء لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب
ابن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي
الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري
عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة
لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح يوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون في اليوم
ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم
فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله
كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده
التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي ق
سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم قصد
اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني
رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قال
قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قال ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان
له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصى ومنه قوله تعالى ان هذان
لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا
كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا او قيل معناه مجاهد في
الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي
مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي مماثلة قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب
ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي ضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب
الا تحديثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمع الرجل

لايكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه كمل من الرجال فيه ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم تكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية
امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصايل احتج بعض بهذا
الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله
للكامل اولى من غيره والنبوة في حقهن ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن
الاستتار فلا يكون في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر
انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح
هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فوق فضل
هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها
وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم
الميم وسكون الدال المعجمة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا
ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل
مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط
عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل
للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول
الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم
من حيث بدأتم كررها ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما وصل اليكم من الجزية
وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة تشهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه
لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم
رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرا بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه
لما توفي ابناء رسول الله كان العاص بن وايل اذا ذكر رسول الله عم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب
له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب
فان الحبيب اذا سمع من تشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان

شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر
نحر النسك وقيل معنى النحر ان يجمع هواك في قلبك في توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة
الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالرد لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله فان لم
يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح كما
وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع
العلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة
وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امرك فقد اعطيتك
ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله
ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد
النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول
رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل
السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قرأها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري اتفقا على الرواية عنه انما نزل جبرئيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه كرر صلوته مع جبرئيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة
بن الحصيب رضه روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل
رد قالت امراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر مع
تصدقي ق ابو مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في غار وقد نزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها
لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما
وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بغتا فصل فيما لم يسم فاعله ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنه اريتك في المنام ثلث ليال جاء بي بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء
الجار والمجرور حال اي كاينة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت
هي فاقول بهذا المضارع على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما
كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ

حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا
قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فهو اولى لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه
الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة
وهو من صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اريت ليلة
القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم
فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها
وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبياء قبلي والفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني
نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا
وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح لهم التيمم بالتراب عند
فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا
لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا
نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله
واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا
للغانمين دون الانبياء ويخص نبياءهم الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فيأتي نار فتحرقها او
اعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي عم يبعث الى
قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا
فان قيل كان نوح مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان
ذلك ضروريا فلا اعتبار به وروي انه عم قال فضلت على الانبياء بست فزاد وهو واعطيت جوامع الكلم
فلا منافاة في الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم قال فضلت على الانبياء بالخمس المذكورة اولا
ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان لم يثبت
فلا كلام ولا يحتمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين
واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد

والشافعي

---

والشافعي في قول وعندنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود
وبه قال وهذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على
الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف
في الفقه ولا نكفت اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابوبكر وعمر وجابر رضه اتفقا على الرواية
عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر
وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته بعصم مني ماله ونفسه الا بحقه
يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال
ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قول انا اقضي
بالظاهر والله يتولى السرائر وقال الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا
اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هذا الكلام لكنهم وقعوا فيما هو هربوا
عنه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان
يجعل الناس عاما لا خاصا لقوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور
المعقول مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفرة
وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعظمهما لان ضرب
الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت
بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي هي في القوى يعني يجعل
الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون تسمو المدينة
يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني الحال ان اسمها
عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما تنفي الكير خبث الحديد ق انس
وسهل بن سعد الساعدي اتفقا على الرواية عنه بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت
وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كالقرب هاتين يعني اصبعيه
السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على
السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته
عم لها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث آخر
بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابوهريرة رضه روى البخاري عنه بعثت

بفتح النون

من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب
في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث
هنا تقلبه في اصلاب الآباء اباً فاباً قرناً فقرناً يعني انتقل النبي عم ولادة من صلب ولد اسمعيل ثم من
كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح
يكاد ان يذهب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لميتته وهذا من معجزاته حيث
اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الكلام على بناء المجهول على خمس
اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل عن خمس وبالرفع خبر
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر
الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترد على صيام
رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته عن رسول الله وروي يعني يروى
عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل قدم الحج
على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع عن النبي عم على الوجهين ولكن حين رد
عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواها
كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب متقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب
الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار
بالشهوات وروايه القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا
من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا التمثيل حسن معناه توصل الى الجنة بارتكاب المكاره
من الجهد في الطاعة والصبر على الشهوات كما يوصل المحجوب عن شيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه
يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات
المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعة ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم ما بين
لابتي المدينة على لساني يعني يكون محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب في حديث اني
احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه حوسب رجل

يعني

يعني يحاسب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير
شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله
تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ
القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان
لمن يشاء كما يطوي المكان لهم هذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة روى مسلم
عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو
لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله خلق الانسان
من صلصال كالفخار خ انس روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت
بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه خمر وقدح فيه عسل فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي
اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينما انا في الحطيم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم
تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض
وحشراتها وروي بالحاء المهملة نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة وقال الطيبي ذكر الارض
هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة فانما كانت كبيرة
باصرارها ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال
وسيئها فوجدت في محاسن اعمالها جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني
ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق
على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون والخاء
والعين المعجمتين النزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها يكون في المسجد لا تدفن
هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس اتفق على الرواية عنه عرضت علي الامم
فاخذ النبي عم يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدد رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر
معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد
كبير قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير

سرج اسرج
ايَر ا ايَرلمك

صلصال قورو بالجق
فخار پشمش بالجق کوپ
یعنی دستی حبی

قال هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون
الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض
بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على
خلاف ذلك اذ ثبت في الحديث ان النبي عم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي
ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة
ثابتة في حقهم قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه
الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال
المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فاما من ليس علة يكره له ان يسترقي ويتخذ
التمائم او الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا
مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن
يصيبه الا ما كتب له والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص
قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون
الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت
النبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر روى مسلم
عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة
يتشكلون بصورة الانس فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن
مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود رضه اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره
عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من
رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم ورايت جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت به
شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد
رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم وهي
ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب
الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي المغانم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت
الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل

كيّ
داغ ايلمك
رقية افسون ايلمك

لايدري

---

لا يدري ما فعلت واني لا اراها الا الفار اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل
لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل
دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله لهم على لسان موسى ادخلوا الباب يعني باب بيت
المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا
وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا
به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاي المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء
يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان سعة
مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه اتفقا على روايته
عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا
فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر
التي تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي تقابل الصبا في الهبوب
يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس روى مسلم عنه ولد لي الليلة
غلام فسميته باسم ابي ابرهيم اراد به جده الاعلى ابرهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل في
الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رضه روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى
واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا
يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال زار النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى
من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن
لي فان قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون رجاء اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم
يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اطلعت
في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس روى
البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم

عالمين لاظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء
يعني اعتكفت بغار حراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن
انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة
الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت
في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فلم ار احدا
ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك وجاء في رواية اخرى
على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا التفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة
وروي وجفة بالواو ومعناه الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض
والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي
الماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور
بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه قال القاسم ان النبي عم اتي باقبية قال انطلق بي اليه عسى ان يعطينا
منها شيئا فقام على الباب فتكلم فعرف النبي صوته فخرج ومعه قباء فقال خبات هذا لك خبات
هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قال لابيه مخرمة يعني قباء تفسير للاشارة
من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب
واعطاه عم لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه ولطفه باصحابه عم م انس رضه روى مسلم عنه دخلت
الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت
من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة والصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم
وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني
فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار
فدار الشهداء خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشر
شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة
ميقات اهل الشام وهي موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد فيه عاش الى ان يحتلم الا
ارتحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رضه روى البخاري عنها رايت
جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون
الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوائب جمع سائبة بمعنى المسيبة

وهي

دیباج ازرار
اطلس دوگمه

---

وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت بعد ذلك في الجاهلية اثنى عشر اناثا سيبت
وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا الضيف فما نتجت بعد ذلك من
انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة
انس رضه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع
بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف
من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا
التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروفها في كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم
اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين
قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة ظاهره باطنه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب
السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما
عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر
والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون
الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة
يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا
هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين
في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد
اي حركته وانما اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره كان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه
واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه
وما زره عم حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين
اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبداء اسناده واحد او اكثر فالحذف اما
ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام

سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت
على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم
فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع
من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد
من جوانبه جارية فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت
غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر فقال اعليك اغار يا رسول الله تقدم م سعد بن وقاص رضه
روى مسلم عنه سالت ربي لامتي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ثلث مع
ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات سنة عامة
فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح
قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو ولما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت
وثوبان قالوا ابدال الغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الفتن والحرب
بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء
يعني قول رجل نقير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول
الله يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه عجبت
من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن
الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق
اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم
المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني
موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد به الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات
بل يومر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب اتخاذهم الدنيوي مالا ومنصبا
والفقراء يسبقون نحو ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها
يعني اكثرهم النساء ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال
ثم اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قال لها كما هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى
وكان الله غفورا رحيما شبه نوع حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة المال

والسعة

---

والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة فقالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا
يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى
قحد بالقاف والحاء المهملة اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة
جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي
وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوه وقيل
على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه
فمنها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به مهزول لا سمين ومنها انه مع ذلك
صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى
لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره اي لا ازايله والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان
اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع عجرة وهي العقد التي تكون
في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت
بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة نصحه وهو بدل من اذره قال القاضي اي
ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فعلم ترد هتك ستره فاحجمت وما شرحت ولو شرحت
وما رحت وقد ثبت وان قالت لا ابث اذ للمقصود ان نتفت قالت الثالثة زوجي العشنق بعين
مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء
الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق
على بناء المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل
تهامة بكسر التاء المثناة فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع
على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد
كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة
ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت
الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي شبه الفهد في كثرة النوم واغفاله وعتب عليها الفهد او
المجامعة بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسال
عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر
من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي

اى تلفف فى ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم فى المباضعة ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه
بين ثوبى وجلدى ولا يد لو منى ليعلم البث اى ليعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه لا
يتفقد امرى ولا يشتغل بمصالحى وهو كقولهم ما دخل يده فى الامر اى لم يشتغل به قالت السابعة
زوجى غياياء بالغين المعجمة وباليائين المثناتين تحت هو الذى يعييه مباضعة النساء وعياياء
بالعين المهملة او فى للشك وهو مأخوذ من الغى وهو الجد بالشر طباقاء وهو الذى امره مطبق عليه
اى مستور لجهله وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه
الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذى يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام
الرجال عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف فى الناس من الداء فهو موجود فيه شجك اى شج
الجرح فى الراس خاصة او فلك الفل الكسر فى سائر الجسد وهذا التفات من التكلم الى الخطاب
او جمع كلا لك اى كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها
او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجى المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين
المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة فى اوله نبت طيب الرائحة يعنى مسه لين لا خشونة كمس
الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثيابه فى الناس او طيب جسده وروى فى
آخره وانا اغلبه والناس يغلب يعنى انه مع غلبته غيره مغلوب لى منه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن
اللئام قالت التاسعة زوجى رفيع العماد وهى الخشبة التى بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال
وبه يعرف عظمته لانه بيوت العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية
عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده
ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع
القبائل لتكثر اضيافه قالت العاشرة زوجى مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم مالك
خير من ذلك اى مما اعتقد به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى ان المثنى عليه سابقا فى
الكلام اى وهذا القول زيادة فى المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعنى اكثر ابل البركات
مباركة ومجتمعة ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعنى لا يتوجه منها الى المرعى الا قليل
وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف
وقيل معناه ان المواشى كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين فى خلالها عند حلبها
واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود

نجاد
قليچ باغى

قرى
قونقلق

الغناء

الغناء يعنى اذا سمعن المزامير ايقن انهن هوالك يعنى ايقن انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها
ان يتلقى الاضياف بالمزامير ويعقب ذلك نحر الابل وزاد بعض فى الرواية وهو امام القوم فى المهالك
قالت الحادى عشر زوجى ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح
الهمزة وبالنون اى حرك من حلى اذنى بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلى بفتح الحاء
وسكون اللام وهو ما تتحلى به المرأة اذنى بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون
بالاضافة وملأ من شحم عضدى ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها
وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلى نظر الانسان من الجسد وبجحنى بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت
بكسر الجيم وفتحها لغتان افصحهما الكسر معناه فرحنى ففرحت وقيل معناه عظمنى فعظمت الى نفسى
فى تقدير الرفع فاعل بجحت وجدنى فى اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اى بمشقة العيش
قال النووى يعنى بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضى الوجه الاول فجعلنى
فى اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذى يدوس الطعام ليخرج
الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذى ينقى الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح
على بناء المجهول من التقبيح يعنى زوجى لا يرد قولى حتى يكون تقبيحا لامرى وارقد فاتصبح يعنى انام حتى
ادخل فى الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح هو الشرب بعد العفاف ويروى فاتقمح بالميم
كلاهما بمعنى اروى ام ابى زرع فما ام ابى زرع عكومها بضم العين وهى الغرائر التى يكون فيها
الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الدال وبالراء المهملتين والحاء المهملة جفنة
عظيمة ارادت ان الظروف فى بيتها عظيمة ممتلئة وتأويل الى حد المشفق شايع فان قلت رداح مفرد كيف
يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اى
واسع ابن ابى زرع فما ابن ابى زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام
مصدر بمعنى المسلول اى ما سل من القشر وبقى مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة
ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما
يمدح به عندهم ويشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هى الانثى من اولاد المعز يعنى انه قليل الاكل وهو
مما يمدح به ايضا بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع طوع ابيها اى ذات طوع ابيها يعنى انها مطيعة
وطوع امها وملء كسائها يعنى انها ذات البدن كساها ملاء لسمنها وغيظ جارتها يعنى انها
تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبر عن الضرة بالجارة للمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابى زرع

فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تغشيه
ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه
لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها
منظفة بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من
دقائق العيدان ونحوها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن
تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امرأة معها ولدان لها
انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المرأة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد
كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من
اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا
ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء
المهملة اي رمحا منسوبا الى خط وهي قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منه الى
بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا اراد
به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم
مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح
من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو هكذا في اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة
اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع
اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت
كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني اي انما لم يبلغ جميع اعطاء الزوج
الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكانت محبته مستقرة في فؤادها فالقليل منه
كالكثير عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكني يا عائشة وجواز اخبار
الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار
ولكن المدح منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة تجم وعلله بشيء من
المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال
عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله بابل من الغنيمة فامر لنا

بخس

---

ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك ما اعطانا لنا فرجعنا اليه فقلنا
يا رسول الله آتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم
لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله النفي من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن
استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم بما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت حنث
رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا حنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
لست بآكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير من المص للضمير وروي انه قال عم حين
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضه
مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم
يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة قلنا يجوز
ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة ومراجعته في امر الصلوة تقدم
الكلام عليه في الباب السادس في حديث تعذيبتني في الحجر م بريدة روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روي انه عم لعن الله زوارات القبور وقيل انما هذا الحديث
قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية
وهي ما يذبح ايام النحر للتقرب فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها
بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام حرمة ظهور ا
لامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا او لو يعطي منها الاغنياء جاز والفقراء
افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء اي الا في قربة انما
استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتدادها في الظروف فاشربوا في الاسقية
كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد
به الروية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لاسيما في الخير ولقاء
الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا
بل ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان
رجلا له خيل غر جمع اغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم
هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء

كثيب
تل ريگ

مُحَجَّلَة اى بين خيل دُهْمٍ جمع ادهم وهو الاسود بُهْمٍ بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذى لا يخالط
لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون
غرًّا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص
هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا
وضوئى ووضوء الانبيا من قبلى اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبيا مختصين
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة مفصل ق جرير اتفقا على الرواية عنه قال كان فى
الجاهلية بيت لخثعم يقال الكعبة اليمانية فقال عم هل انت مريحى اى هل تجعلنى فى راحة من ذى
الخَلَصَة بالفتحات يعنى من اذى الكفر الذى يجرى فى تلك الكنيسة يعنى الكعبة اليمانية
بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوى او من المصنف
قال فخرجت من مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه
فاتينا النبى عم فاخبرناه فدعا لنا م انس روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله
اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد يوم القيمة يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تخلصنى
الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفى يعنى الم تجرنى بانك غير ظالم كانه يقول انى ما ارتكبت
معصية فكيف تريد ان تعذبنى قال يقول اى قال النبى يقول الله بلى قال اى النبى فيقول اى
العبد فانى لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسى الا شاهدا منى يعنى يطلب شاهدا من نفسه
زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اى الله كفى بنفسك عليك شهيدا او بالكرام الكاتبين
عليك شهودا انتصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال
كونهم شاهدين عليك قال اى النبى عم فيختم على فيه يعنى يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اى
لاعضائه انطقى قال اى النبى فتنطق باعماله يعنى تشهد جوارحه بذنوبه كما يقول يده سرقت مال
فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول
بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله
فسحقا لاصحاب السعير اى بعدا ابعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اى ادافع واجادل كيلا
تعذبوا فى النار ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول
الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابى طالب باع جميع املاك
النبى عم ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفى الحديث

دلالة

لخثعم

دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع
دور مكة جايز واليه ذهب ائمتنا وفى رواية عن ابى حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا
يباع رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتى اى جهتى ههنا والله ما يخفى
على ركوعكم ولا خشوعكم وانى لاريكم من وراء ظهرى قاله فى تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد اتفقا
على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فانى لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اى بين فرجها
كمواقع القطر اى المطر قاله لما اشرف اى علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة
اى بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا
اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبى عم
خ ابو هريرة روى البخارى عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اى فى
صلوتك ولا تفتر يعنى لا تضعف عن تكرار نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار
بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهى عنه قاله لرجل قال له اى للنبى عم دلنى على عمل يعدل الجهاد
اى يساويه فى الثواب م ابو هريرة روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعنى
الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا فى سنن ابى داود حين
قال يا رسول الله ليس لى قائد يقود الى المسجد وسأله اى الاعمى من النبى ان يرخص له فيصلى فى بيته
فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبى عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل
ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد
وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوز للانبياء قبل الوحى والثانى بالوحى ويحتمل ان يقال ان
امره بالاجابة ليس تغيير الرخصة بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووى هذا
الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال فى غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت
به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قال قال الصحابة يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون فى القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما
معنى المشددة هل تزاحمون غيركم فى رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم فى رؤيته ضير وهو الضرر وروى
ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل
يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا
لا قال فانكم ترونه كذلك اى ترون الرب بلا شك فى رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى

يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع
من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله و
هذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة
المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا معدودين من جملتهم فستروا بهم في الآخرة وحشروا في نورهم
حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي
يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف يأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته
فاذا رأوه ملكا يقول انا ربكم انكروه لما رأوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة
الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته ويعرفون
بانما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعد الشيخ التوربشتي رح بان الصفة غير مرئية وهي
ليست بعين الموصوف ولا غيره فلابد من مرئي اقول غرض ذلك القائل في هذا التأويل رفع ما يفهم ان
يكون جسما او ذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتسليم بنفي كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا
انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة
من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء
ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني
يتبعون امره بذهابهم الى الجنة او ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصفة صفة
التي كانوا يعرفونها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه
فاذا تجلى لهم بالصفة التي يعرفونها وهي الرأفة اعتادوا لها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين
ظهري جهنم فأكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم
يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قلنا بهذا لان ثمه مواطن يتكلم فيها
الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام
حديدة معوجة الرأس تختطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب
هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما
قدر عظمها الا الله تختطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة
اي المأخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه
المقطع حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة

واهل

واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن
اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار
من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به جبهته
خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه
حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي
احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد
الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو
ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في
يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل
بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
بالقاف والشين المعجمة المخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة بالمد هكذا
في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام
فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول
عسيت وشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء فبطل صدارته
وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول
لا اسألك غيره فيعطي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار
فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله
أليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه
للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون
للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال شارح اعذرك بالعين
المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية
كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك
فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت له
بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور قال النووي الحبرة بالحاء المعجمة والباء

المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى
البخاري الحبرة بالباء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول
الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب
بلى اعطيت العهود ولكني تاملت في كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة
كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا
ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر من تمنيت الشيء اذا اشتهيته
يعني اطلب ما شئت من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص النعم
ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمنّ يعني تمنّ متمنى من كل جنس ما تشتهيه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده
قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلم ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن
ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة ولم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا احدث ابو هريرة
ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله قوله لك ذلك
وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات متفقين فيما نقله المص م ابو هريرة روى مسلم عنه هل تضارون
في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون
في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا
كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله بطريق حسن جدا وهو انه عم نفى مطلق المجادلة
في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما
منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد
فيقول اي قل اي يا فلان تقدم الكلام على قل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي
الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل
واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اي يكون رئيسا على قومك وجملة حال
وتربع اي تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت المحذوفة العائدة لحذف التنوين
والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فاني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان
محالة في حق الله اريد به لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر فيقال

الله عبدا من تشابه لعل الخلق يؤتونه تخصيص الكلام والعتاب فيقول اي قل الم اكرمك واسودك و
ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي يا رب فيقول افظننت انك
ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي
الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث
على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بظنه لقاء الله وعدد اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني
قف في هذا الموضع حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر
اي الثالث اذا ذكرت اعمالك في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي
فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل
من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف من كثرة ذنوبه وذلك اي الذي يبعث الشاهد
عليه المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو برزة اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من
احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله
وهل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا
فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب
في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا
بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي بمطلوبهم
ق سمرة بن جندب اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال
هل رأى احد منكم البارحة قال فان رأى احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما فقال
هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى
ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب مرتفعا قريبا من حديد
يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفتيه من جانب الاذن حتى يبلغ
قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيعود
فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على
رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة شك من الراوي فيشدخ به بالشين والخاء
المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه
ليأخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشروح حتى يلتئم رأسه كما هو منه

الحجارة تاكيد لما قبلها فعاد اليه ففغر به فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب اى ثقبة
مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى
اى ارتفع الناس الذى فى الثقب حتى كادوا ان يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها
رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر
من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا
اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما
كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها
شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رفعانى
على الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب بفتح الشين
وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى افضل
واحسن اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى
الليلة فاخبرانى عما رايت قالا نعم اما الرجل الذى رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة
فتحمل عنه على بناء المجهول ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رايته
يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعنى لم يكن يقرا القرآن فى الليل ولم يعمل
بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رايته بالثقب هم الزناة والذى رايته فى النهر آكل الربوا
والشيخ الذى رايته فى اصل الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن
النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المومنين واما هذه فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا
ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهى بفتح الراء
وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذلك منزلك فقلت دعانى اى اتركانى
ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السوال فلو استكملته
والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل ان تشتغل الذهن فى معاش الدنيا ح عائشة روى
البخارى عنها قالت لما ارادوا ان يدفنوا بنت النبى قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعنى لم يذنب
يقال قارف فلان امراته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك
الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا الاحاجة الى تفسير المص بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته
تعيين احد المحتملين فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان

اول قوله لم يقارف بقوله ان لم يذنب والمص تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى قبر بنت
النبى فان قلت اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدمه تقربا على الوجه
الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله
ح سهل بن سعد روى البخارى عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك
فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك شيء
تصدقها اياه فقالت ما عندى الا ازارى فقال ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا
فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شيء من القرآن
وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم من القرآن تتمة الحديث قال
نعم سورة كذا وكذا فقال زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة التى عرضت
نفسها على النبى عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز
تعليم القرآن صداقا واليه ذهب ش رح لان الباء يقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا
لم يكن لسواله اياه بقوله هل معك من القرآن شيء معنى قال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون
التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث
بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعى الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفى روى مسلم عنه
اردفنى النبى عم يوما فقال هل معك من شعر امية ابن ابى الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة
بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبى عم شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية
والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله ل م ابو هريرة روى مسلم عنه
فهل نظرت اليها فان فى عيون الانصار شيئا يعنى شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر
او غيرهما قاله الرجل اخبره اى النبى عم انه تزوج امراة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها
وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اى النبى للرجل على
اربع اواق بحذف همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعنى
تنحتون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم
من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى
عم اصدق مائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك

الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سوال ولذلك قال عم ما عندنا ما نعطيك ما
الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو ونصيب منه حتى
تحصل بسببه غنيمة ومن تجي بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم
حقا ثم قال انهم الان ليسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا فلان بن فلان خ فضل في فعل الامر ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ائتموا بي يعني تقوموا
خلفي في الصف الاول وفعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف
الاول وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم لا يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا من الصلوة
وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضه اتفقا على
عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين هو موضع بقرب المدينة فان فيها ظعينة وهي بالظاء المعجمة
وبالعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها كتاب اي من فخذوه منها
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي انه
قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي
والزبير يعني روى عن علي انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة
خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس رضه اتفق على الرواية
عنه قال اشتد وجع رسول الله عم يوم الخميس فقال عم ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا
فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه قال عم دعوني فالذي
انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي ويحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه حتما او وحيا فيكون
الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عم امر بالكتابة لانه كان اميا وما
يكتبه عم يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب او ان يكون وان يكون تنبيه مهمات الاحكام
لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب
الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا الكتاب وكان العباس منهم ومنهم من
قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتحقيق على النبي عم لغلبة وجع الوفات عليه
وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول عم شيئا بغير عزم كما يقوله المريض فيجد بذلك سبيلا ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها ائذنوا فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم

وابن العشيرة

---

وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله
منزلة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل
الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسال رسول الله فسالته فقال ائذني فانه عمك تربت يمينك
يعني الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين
على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاع يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ابدا بمن تعول اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب
يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسك
فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل
عن قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما
له عن دبر يقال له يعقوب فقال عم له الك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم
بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر
واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر مقيدا جمعا بينه وبين قوله عم المدبر لا يباع
ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفقا على
الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي يغسلن ابنته وهي
زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت
كما كان في الوضوء ابو هريرة ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للموذن بالظهر ق ابو ذر اتفقا
على الرواية عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر
عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم وليلة نزلت فيه آية التوبة في حق المتخلفين الثلثة
وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم السلام وانما لم يستثنه لانه كان
معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم يكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن
عوف اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا لم يخرج في الصحيحين
سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال
من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله فلما صلى عم انصرف
فتعرضوا له فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل

فقال ابشروا واملوا بتشديد الميم وكرهها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى
عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب
الى السلامة من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم
فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التائين يعني فترغبون انتم على
الدنيا كما تنافسوها اى كما تنافس فيها رغب من كان قبلكم وتهلككم اى الدنيا تلقيكم الى المهالك
كما اهلكتهم والردى وتهليكم اى تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ابشرى يا عايشة اما الله فقد براك قاله لها حين انزل الله في براتها قوله تعالى ان الذين جاؤا
بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس روى مسلم عنه قال
قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحما فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال عم
ابصروها فان جاءت به اى بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اى مسترسل الشعر قضئ العينين
بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن
امية وان جاءت به اكحل اى اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط حمش
الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اى دقيقهما فهو لشريك بن سحما قال الراوى فانبئت
انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فان قلت اى فايدة في كشف حالها بقوله فان جاءت مع ان
الستر عنه وقلت التنبيه على انه لا اثر لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب
الولد لشريك لا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال
عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذوى الفراش نفى ولا يعتبر دعوة
الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفى الولد ان لا يثبت لكنه نسبه مع الفراش فهو على
مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابغنى اى اطلب لى احجارا استنفض
بها اى استنجى مأخوذ من النفض وهو ازالة الماء بشا عن نفسه ولا تأتنى بعظم ولا روث نهى عن
اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغى ان لا يتنجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة
خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل خالد هو بن سعيد بن العاص روى البخارى عنها ابلى
واخلقى ثم ابلى واخلقى ذكره ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها
بطول العمر م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل بمال غيره والبخل هو المنع
من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل

البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم بدل اى اهلاكهم فقد بين به ما هو ويحتمل ان يكون في
الدنيا وان يكون في الاخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران
الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذى يتخلى اى يقضى الحاجة في طريق الناس او في
ظلهم المراد به الظل الذى يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اى
خلاء الذى يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة رضه روى مسلم عنها اتقوا النار
ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس رضه روى البخارى عنه اتموا الركوع
والسجود فو الذى نفسى بيده انى لاراكم من بعد ظهرى اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر
لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زائدة خ انس رضه روى البخارى عنه اثبت احد
بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبى وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبى او
صديق او شهيد كان عليه النبى عم وابو بكر وعمر وعثمان رضه وتحرك احد كان من المباهات وفيه معجزة
للنبى عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في
قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم
يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا لكنا
من شرط الشهادة عدم الارتثاث نحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب
الوحى او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب ويراد المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اجب عنى اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في
الباب الثانى وفي حديث ان روح القدس ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات
اى احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او بمعنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا
يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز
قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف اى الفرار يوم
الحرب هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منها يجوز وقذف المحصنات اى النسبة
الحراير المزوجات الى الزنا المؤمنات احترز به عن قذف الكافر فانه ليس من الكباير فان كانت
ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات اى البريات من الزنا
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو
كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره لزم تكراره وذلك منهى عنه لقوله عم

لا وتران في ليلة ولو لم يعد لم يكن الوتر افرا فيعين الاستحباب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند خطم الجبل وهو بالخاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي منقطعا وروى بالحاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد بانه يحبسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه روية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حرس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار وامر عم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله عليه كذا مر قوم مرسلا وهو من حديث عائشة عن النبي عم م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بمجالس الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد بان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما ايقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عم اركبوا فركبنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله له اسحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بدون استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم خ جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر اليهودي فاستنظرته فابى فكلمت رسول الله ليشفع لي فاستشفع اليهودي في ان يأخذ تمر حائطي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل يمشي فيها ثم قال جد له اي اقطع فجددت بعد ما رجع رسول الله فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل وقال عم اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء

عرس
دكون طعامي ،،

الدين

الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت الى عمر رضه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي غيره ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عم ان الاعراب يأتوننا باللحم فتباعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل منه فقال اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم يعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل لقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما انكرته انكره النبي عم فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عليه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يفعل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للضمير البارز في اطعمه فانه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم

شرح [illegible]

كان للتعجب من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل
على طلب الطعام وقيل كان التعجب من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه
اعلم ان سواله عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان
عجز عن الجميع قيل سقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم يقل
في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم
امر بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره عم بذلك واما امره باعطائه اهله
فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان
اذ لا دليل عليهما والاقرب انه جعل اعطاءه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته ولنا
امره عم باطعام عياله دون تصدقه الكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال و
الكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها
بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن
يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون
المعنى ملكتكها لما سبق من قوله زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث ياباه ق عايشة اتفقا
على الرواية عنها قالت قام رسول الله يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي
هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية
ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروى مسلم
بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في
الصلوة وكراهية نقش محراب المسجد وحايطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان
حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما
استبدل بانبجانيته لئلا يتاذى بردها عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال انا عطشنا
ضحى ليلة التعريس بعثني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير اذا وجدنا امراة سادلة
رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى
رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتام فقال عم استنزلوها عن بعيرها و
فشربنا ورويناه وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها مملوتين من الماء فقال
عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي

هذا

بهذا عيالك فاعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص
من مائك زاد البخاري شيئا يعني انا لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا وروي
ان تلك المراة ذهبت واخبرت قومها ما رأت منه عم فاسلمت واسلموا اقاله ضحى ليلة
التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال حملت
حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال ارجع الى ثوبك فخذه
ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع
فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا الفعل
امره باعادته يكون لترك الموالاة ان رجلا توضا فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها
على قدمه فرجع فتوضا يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من
ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول
في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة اي خارجة للحج فما تامرني قال النووي رجح عم الحج معها لان اقامة
غيره مقامه جايزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة
مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم
فاعاد عم الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي الكمال
الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه
اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده
سكت عليه عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف
الحال بينه عليه السلام بحسن المقال ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب
الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى
في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها
فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه
دلالة على ان ارضاع البالغ يحرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير

ان لمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر
م ابو هريرة روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك تقدم سبب كره
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى جابر روى مسلم عنه
اركبها بالمعروف اراد به ان لا تنهرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعنى اذا صرت
مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اى مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه
جعلها خالصة لله فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعنى البدنة تفسير لضمير اركبها
وهى الابل والبقر عند ابى حنيفة والابل خاصة عند الشافعى قاله حين سئل عن ركوب الهدى ق
ام سلمة اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اى اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اى اصابة
العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة
فسرها ام سلمة بقولها يعنى في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء
هذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقاء التى لا يعرف معناها فمكروه م

رُقيَة
افسون ايلمك

جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعنى لا يزال يشبه
الراكب في خفة المشقة وسلامة رجليه من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتأهب

تاهب

بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء
قبول الوصية يعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى كذا قاله القاضى وقال الامام الطيبى الاظهر ان
السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار
معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضى فان المراة خلقت من
ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج
ما في الضلاع اعلاه يعنى ان اول النساء وهى حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع
الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعنى
ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة
او اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اى طلاقها فلا يمكن الانتفاع
بها الا بان تترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول
للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها
الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر صيغة الضمير باعتبار الميت فشر تضعونه عن رقابكم تقدم

الكلام

---

الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ف الزبير رضه اتفقا على الرواية عنه
اسق امر من الاسقاء وقيل السقى للانسان والاسقاء للمواشى كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء
الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اسكن حراء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عم لما تحرك وكان النبى عم مع
اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبى او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور
في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبى عم هذا الكلام الراوى وابو بكر وعمر وعثمان
وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص ويروى احد اه وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة
والزبير يعنى روى بعض الرواة لفظ احد مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد رضه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتى رجلا
لا امهله حتى اتى باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذى بعثك بالحق انى كنت لاعاجله بالسيف
فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور والله اغير
منى وانا اغير منه تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من
الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبى بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة
في قتله يعنى سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المص م وائل بن حجر رضه روى مسلم عنه
قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالون حقهم ويمنعونا
حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا يعنى ما قال امراؤكم واطيعوا يعنى اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم
ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعنى انما الازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم
وعليكم ما حملتم اى حملكم الله من طاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة
م ام الحصين رضه روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان راسه
زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس
هكذا وان امر عليكم عبد حبشى مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له م عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما
ونحوركما وابشرا يعنى مما اجتمع هذا التفسير لضمير منه من وضوئه بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد
ما مج فيه يعنى قذف فيه من لعابه قاله لابى موسى وبلال لنعم لعابه عم حتى يكون شفاء

من كل داء وفي الآخرة امانا من سوء الجزاء ابو موسى رضه قال كان رسول الله اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال عم اشفعوا تؤجروا اتى صاحب التحفة علمه الشيخ بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية ولا
ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة
كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا اعفاه واسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن
عمر وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا او يروى اللهم اشهد قاله
عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا
بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لا يفوته اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة مردود لانهم كانوا
هناك متهيئين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ
خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عند الحديبية
عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك
عن البيت فقال اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم أترون ان اميل الى عيالهم و
ذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة
في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بفتح العين المهملة والنون اي جماعة
من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم
الحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شيء م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن الاختلاط
بالحائض فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا
النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا
مفعول اصنعوا الغير الفرج ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال ان
يرفع الساجد فخذه عن فخذيه ويستوي بطنه اذا رفع رأسه لا ينبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعتقيها
فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي مسبية من
في بني تميم بيان كونها من بني ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل
نسبته باسمعيل خ عوف بن مالك روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست
علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع

في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت من
ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر
المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال
اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبانا لاستقلاله المائة
ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح
فيكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو روم بن عيصو
بن يعقوب بن اسحاق كان اصفر في بني الاصفر بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية
بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها
وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا على طريقة حسنة من اعمالنا ق
النعمان بن بشير اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية الاقليشي بين ابنائكم
سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي روى
مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقا ما لم يكن فيه شرك قاله عم حين
قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى يا رسول الله ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالقاف وبالصاد وهو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر
الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف
عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكر مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف
عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق
صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك
وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد
ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها والانفاق يكون بذهابها فكيف يجتمعان
اجيب بان معناه يجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فرد عينها اليه ان كانت باقية والا
فقيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة
قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها او لم تملكها تبقى عندك على
حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا التفسير للتضمير

في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود
من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض
من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيد قوله عم في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها
ثم اقبضها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد على ان
مدة التعريف سنة من غير تفريق في التفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف
وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رضه اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق
المسلمين يعني نح عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي
والقاء الجيف وغيرهم والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا رسول الله علمني شيئا انتفع به فان
قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها
واوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضه روى مسلم عنه
قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال
عم اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث
ما عليكم الا تفعلوا خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال علقت الاعراب بالنبي مرجعه من
حنين يسالونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي
فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجر ام
غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد في محل النصب حال بنزع الخافض النعم هو المال
الراعي ويروى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسم كان ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم
ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي
اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خايفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه
من غزوة حنين فيه دليل على كمال جواد النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عم ما افاض من
ديمه م عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
ذكره ثلث مرة للتاكيد ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق
بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال
لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي
وانما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي يستحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جايز

ورد على الحديث ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه
ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم من ماله شيئا
يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا ان الارض لله ولرسوله قاله لليهود
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن
معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى
لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لمباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في
الماء كان يليها عليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل صار
على فضيلته لقلب العادة عليهم فينزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا كتب له مقعده من
النار خ انس رضه روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله
حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما
جابر رضه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء
ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا ليمنع
بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي
الحليفة وفيه اشارة الى ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان
النبي عم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال عم
اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا هي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف
والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتل شيوخ
ولنك منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام
بقرينة ما قبله كان الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما
بشانه فادعهم الى ثلث خصال وخلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل
منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا
في نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي
داود ولانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ثم ثم هنا ليست لتعقيب بل دخلت لاستفتاح الكلام فان

اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى
قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث
كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين يعني عليهم اي
من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي عم فانه ينفق عليهم
مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين فان الخروج يعني يجب عليهم الخروج الى
الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان بعسكر المسلمين كفاية لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان
الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر
فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على
المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا
مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك
فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو
حنيفة لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من
كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة
واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير
جعلت لكم ذمة الله وذمة نبيه بل قد جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بضم التاء والخفر
الاخفار نقض العهود ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا
حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل الخ للنهي
للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس
بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة رضها بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية
عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال عم اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك
او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب الا ان لم يحصل النقاء
فالتخميس مندوب والا فالتسبيع مندوب ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله
ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد واجعلن في الآخرة اي في الغسلة
الاخرة كافورا او شيئا من الكافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني بمد الهمزة وتشديد

التنوين

النون بعد الدال اي اعلمنني ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبين قاله عم في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فاندق عنقه فلا تحنطوه اي لا تجعلوا
فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله
يبعثه يوم القيمة ملبيا على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كالحاج الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل احتج
الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو
حنيفة في قوله عم كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي
الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي عم لم يسأل عن دينه خ ابن
عباس رضه روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد والى ما هو الاصوب
وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتأتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين
المعجمة وتشديد الميم والسين المهملة حين اتت امرأته النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي
ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واتى ارد عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رضه روى
مسلم رضه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضررهما لان دفع الضرر واجب واقتلوا
ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب
خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر
ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول
اصح ويستسقطان الحبل بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرأ
علي القرآن قاله قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن
قال اي النبي عم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ادفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي
شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب استماع القرآن من غيره لانه ابلغ
في التفهم والتدبر وانما بكاؤه عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الآية على هول القيمة
وشدة الامر م ابو امامة رضه روى مسلم عنه اقرءوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز
ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا التلاوة واسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون
للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرءوا الزهراوين الزهراء
تأنيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة

وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جايز فانهما يأتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصور لهما صورتين مناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون ثنية فرق وهو بمعنى الطايفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان قاريهما ان كان اعلى بان يكون قاريهما عالما معناهما ومعلما من يطلبها من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا يكون معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظلل الفرقين اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص بها نبيه سليمان بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كالمعجزة من الانبياء والاولياء ولان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية تحصيل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث تظل يكون غياية والغمامة في حق من يقراهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناهما والفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المحققة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المطلق اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه تشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسالى لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة بالبطلان لان افعالها باطلة ق جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم بالتذذ بقراته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال ابو هريرة رضه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني

من

من الامور المحسنة لها فيكون اللام للاستحباب خ حذيفة رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا لي كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام نصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا الفا وخمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب لان قوله ويروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل ويروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال العلماء ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وفي ذلك يكون اقرب الدرجة واقوى بقرب القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل احتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل للبيان ان العصبة ترث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكر لنفي المجاز اذ المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضها روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو خير الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة

بتبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم تصدق جميع ماله لعلم النبي
عم غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عم مشعر به وقبله من ابا بكر رضه لعلمه انه كامل التوكل خ انس
رضه روى البخاري عنه قال كان لعايشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي اليه عم قال لها
اميطي عني الاماطة الازالة قرام كسحاب وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال
تصاويره تعرض في صلوتي م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ستة عشر بدنة
مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال عم انحرها
ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او شجر ليكون علامة على
انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفايدة صبغها ان يضربها على صفحة سنامها
هي الاعلام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك
انما نهى عم السايق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة الطب رغبة في اكل
اللحم قيل رفقته السايق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في
القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة
اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادي
وغيرهم متبعون منازل الحج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تأوي قافلة في اثر قافلة نعني ما ابدع
من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم
الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضه روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب يا بني عبد
المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في حديث عملوا فانكم
على عمل صالح خ انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله
انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عم تحجزه او تمنعه من
الظلم شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره يعني منع
الظالم عن ظلمه يكون على مصلحة دينه ولذا سمي فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا
نقلنا لا نريد الا المدينة لغرام م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال ما جئت مع ابي الى المدينة فاخذنا
بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل
معه فلما خرج النبي الى فتح مكة اخبرناه قصة خلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امر عم بانصرافهما
لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشوا نقض عهدهما

في

في اصحابه وليطعنوا فيه وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في السير تعاهد الكفار ان لا يهرب منه
وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة
الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو
اسفل منكم الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم
اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي لا تعيبوا نعمة الله عليكم
لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر كما رزق ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين
هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجو ان
يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا اشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله
في عينيه ودعا له فبرا حتى كان كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا فقال عم انفذ على وزن انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين وهو التأني
حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه
اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف
بنذرك قاله لعمر حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في
المسجد الحرام استدل البعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل
التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى
صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا تصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا
الليل في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الله بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس
ذهب البعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انه مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند
العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج
وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم دنيء غير معروف ولانه ذكر مسلم
في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة
والاعذار بكسر الهمزة والعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم و
العقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال

ده

وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عايشة رضه روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اى من رمى السهام لكن ينبغى ان لا يبتداء الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوى وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت معناه خاصم م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهى بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعى له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعنى سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا او يمسى مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيانا لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعنى يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسى كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار انها مصائب ودواه يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهى الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفى بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رضه روى مسلم عنه بشر الكافرين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكى فى ظهورهم يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفاء يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعنى هذه الرواية محماة عليه يحمى عليه فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزيد حرها وشدة اوقها فيوضع على حلمة ثدى احدهم حلمة الثدى راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون وسكون الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان يكون التثنية بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدى الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى فى معناه يقال حلمتى ثدييه يتزلزل

اى يتحرك

اى يتحرك يحتمل ان يكون الكافر لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمر رضه روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام الطيبى التبليغ ايصال شى الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اى علامة وهو تتميم ومبالغة اى ولو كان المؤدى فعلا اى اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عم بنقل الآيات لبقائها من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اى ولا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتى هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج فى التحدث لورود المنع عنه لقوله عم امتهوكون كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيقة عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس ملزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان م عايشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحينوا ليلة القدر فى العشر الاواخر اى اطلبوها فى هذا الحين او قال فى السبع الاواخر هذه الاحاديث فى معنى واحد تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبل الصبح فان فى السحور بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهو الزيادة فى الخير وهذه الزيادة يكون فى قوة البدن على المعنى الاول او فى الثواب على المعنى الثانى لان الاجر فى الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان فى بدو الامر ان الصايم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب فى قبول الرخصة التى تحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة فى العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفى هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفى هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى السحور يقظة وهى الحيوة فهو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعى رضه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعنى يقول الذى اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا

بها بالامس فقبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك
يأجوج ومأجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا تلاوته فوالذي نفس محمد
بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به
البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء
فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال
والراء المهملتين يعني اللحاق فسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان
عليه في الباب الثامن في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ
واغسل ذكرك ثم نم قال الحسن قال الطيبي الجنابة من التعليل كما افعله المراد بالتوضي هنا غسل اليدين
لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رضه روى مسلم عنهما توضأوا
اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مست النار اي من اكلها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا او اقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا
تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال جاءت الى
النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها
ارأيت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت
متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت
نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع و
الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفايدة هذا ان تصير حلالا لا بدون
دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة والعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت
وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك و
خالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث قصة بضباعة خاصة م عائشة روى مسلم عنها حولي
هذا اي اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني
زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة

فلهذا

فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل قطع المرة الاخيرة يعني ستر اهذا التغير لهذا كان فيه
تمثال طائر قاله لها ح عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة عن عبد الله
وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب
خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي واخذهم
عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم
الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله
لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الآخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة
القرآن او لتوضيحه عم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن
جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت روى مسلم عنه خذوا عني
خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان حكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن
في البيوت حتى يتوفيهن او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر
بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو
حنيفة واصحابه الى نفي النفي وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عم والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر
والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر جلد سواء زنى ببكر
او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر عمران بن حصين روى مسلم عنه خذوا ما عليها
ناقة ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يصاحبنا ناقة عليها
لعنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء
فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق
به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب آفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق عائشة اتفقا
على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في
حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سال
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تأخذها انت
او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا يضيع باكل الذئب فينبغي ان

لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر سرنا معه حتى
نزلنا واديا فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان
بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت
معه حتى جمعهما فقال التئما علي فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلب مني الماء
للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه
فوجدت قطرة في قرادته وهو الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فأتني بها
فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله
تتمة فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني
ماء تفسير لمفعول خذ كان في غزاة وهي الغين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز
الاستعانة بالغير ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي
عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر
الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثر وقال
النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما
مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا تستعمل اي طيب
وجدت ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي
ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان
حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله
بغير علمه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا
في حديث ائتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك
على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم فمات ودفن فيها امر بنبشه وجوز
ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا
بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيره قال وسكت
عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عم او قالها فانسيتها قال النووي في شرح
صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد
وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم

مزادة
نسخه

لا تتخذوا

---

لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعني لا تبالغوا عني بالاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم
الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار اسبابا للهلاك
لانهما من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن بهم لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح المسلمين
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه فاذا امرتكم
بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز
عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتي بباقيها واشباهه حجة ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى
الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري يا هذا تفسير
لدعوى حين كسعه المهاجري وبسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا
للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عم
لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر قال عم لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا
معناه لم يحصل في هذه القضية مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو
اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو
الدلو الملآى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم
الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك قال في حديث آخر ان الله
بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة
في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذره
في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء
او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء

من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
رسول الله عم يقسم تويبة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال
عم دعه فان له اصحابا يعني شبابا اي قوما يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته
يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي
العظم بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تتصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن
لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي
يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة
المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء فهي متأثرة ومؤثرة
فكذا اذا نظرت الى قلوب المتأثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه
بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء
وهي ظروف يجري فيه الفسحة والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر محال الانشراح اذا نظر اليها
لم ير فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة و
تشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء فكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف
الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فايدة ولا في سعيهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف
وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في آلاتهم اثر مثل
ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم والجملة حال عن فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام في
الكرش حاصله انه شبههم في خروجهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية
ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل
اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون
الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين المهملتين اصله
تتدردر يعني تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة
بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن
ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان يخرجوا على الامام ويحاربوا
الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين

نقصل
ذمرنح

سنة

---

سنة اعلم ان الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في
الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد
ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا بالاعز نفسه وبا
الاذل رسول الله فيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما
العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جايز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول
الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا ظهر واقتلوا ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت لان انزع خفيه
فقال عم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني خفين قال له وفيه جواز المسح عليهما
اذا كانا ملبوسين على طهارة م عايشة رضه روى مسلم عنها سألت النبي امرأة تقول له هل
تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم
دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء واذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل
اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه ق سلمة بن الاكوع
قال مر النبي على نفر من قبيلة اسلم يتراموا فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري
وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري رح وفي جامع الاصول والمص روى ارميا بني اسرائيل فان اباكم
كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبي فذكر له ذلك
فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق عمر بن ابي سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله
وكل بيمينك وكل مما يليك قاله للغلام يدير يده في الصحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه نادى رجل رجلا يقول يا ابا القسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل
دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر الحديث
المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال ان مجرد التكني بكنيته
مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل
باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام
الصلوة اي من محاسنها يقال الحسن الشيء تتمته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نسير وهذا

جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على صلة من المدينة قال ع م رسول الله سبق المفردون
نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فرداً قالوا وما المفردون
يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات اي كثيراً انما يقولوا من المفردون لان مقصودهم
من النبي كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه بقوله ع م
الذاكرين الله كثيراً يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فرداً ممتازاً بذكر الله تعالى
والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى فرداً
بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة
اللغات قيل في بعض التفاسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال
الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا من الاسلوب
الحكيم يعني دعوا سؤال الكم هذا لان معنى الافراد ظاهر وانما السؤال عن اوصاف المفردين السابقين
الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالاً عن المعنى ويمكن ان
يقال ان ما يسأل به عن الوصف ايضاً وكان معلوماً بالقرينة سبق ان المراد من الافراد افراد الطا عات
فسألوا عن وصفهم وفي ذكره ع م هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان
كان منفرداً ولم يكن مثله فكذا هؤلاء سادات منفردون على السعادات م علي رضه روى مسلم
عنه شققه خمراً بضم الخاء جمع الخمار وهو الذي تجعل المرأة على رأسها للستر فيكون خمراً حالاً مقدرة
بين الفواطم الظرف صفة خمراً يعني حال كون المشقوق مقدراً ان يكون فاصلة بين الفواطم يعني
ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله ع م اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم
ملك دومة بضم الدال المهملة هو موضع قريب من تبوك فكساه له اي لعلي رضه الفواطم
احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة بنت حمزة انما قسمها المص
لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب
والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة
اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي
بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا رأسه معناه
ان الشيطان يدني رأسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حباً منه ان يعبد والجبهة فنهى
النبي ع م عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزاً عن شبه الكفرة ويسجد لها الكفار وهم عبدة

خمار
باش اورتسی
ویرنجک

الشمس

---

الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقرناه حزباه وهم اتباعه الذين يبعثهم للاغواء
في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اولى وقيل انه من المتشابهات فان
قلت عني النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال ع م اذا بدا حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها ارتفاعها لا مجرد بروز قرصها
ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها
اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلاً الى المشرق والمغرب خص الرمح
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا
الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فانه حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم انه محذوف
وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت
الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب
الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة
يعقبها اوقات فاسدة ح عمران بن حصين رضه روى البخاري عنه صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً
وان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة
مستلقياً لا يجوز لانه لم يذكره قلنا الحديث سالت عنه فكيف يدل على عدم جوازها عبد الله
بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة
لمن شاء انما ذكره دفعاً لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
ق خباب بن الارت رضه اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له
شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج
رأسه فقال ع م ضعوها يعني ضعوا نمرته وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد
والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين
فيهما تصغير للضمير المجرور وبفتح الميم في الثانية وبفتح العين الاولى حين استشهد باحد وفيه جواز
الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه ع م لم يسأل عن دينه
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه غنمه من حيث اخذته قال له يعني سيفاً استوهبه
من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلاً نزلت يسألونك عن الانفال الآية فقال ع م
يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه ع م شرط لمن كان في البدر

ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرطهم من التنفيل فقال الشبان نحن القاتلون وقال الشيوخ
نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا يبقى ان اعطى ما شرطهم واختلفوا
ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية وهي
قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى
رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يستأثروا ما شرطهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي عم
كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان بن ابي العاص رضه روى مسلم عنه
ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته
من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم يكن مخصوصة بل يعلمها
الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة
انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال والخوف ان يتاذى واحد
بدابتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اعوذ بالله من عذاب الله اعوذ بالله من عذاب القبر اعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال اعوذ بالله
من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء
واغلقوا واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل لا يفتح الخ اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا
يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين
الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب
واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات
ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء
الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضع
بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا التعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة
لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت
بيتهم م جابر رضه روى مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها
وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك
الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى

الشارع

---

الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا
يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف للاول قال صاحب
التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند جابر م جابر رضه روى مسلم عنه غيروا هذا الشيب اشارة الى اب ابي بكر لما اسلم
يوم الفتح وكان رأسه ابيض واجتنبوا السواد قاله حين اتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه
ثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
لم يتصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده نفسه او سند هريرة
الى النبي عم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري
عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر
للوجوب اذا امتثل بها البعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا
ذلك بالاخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا
اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي عليه السلام م
روى مسلم عنه قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال لها هل من طعام فقالت لا الا
عظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تصغير لضمير قربيه اعطيته على بناء
المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه عم ان قبلها يطيب باكله
مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضه روى مسلم
عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل
قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله
وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله
العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله لانها اوصافه فما لي اي
الذي اذكره في حقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي
في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رضه روى مسلم

كانون
اول شتاء،

عنه قم یا حذیفة فأتنا بخبر القوم قاله لیلة الاحزاب سبق بیانه فی الباب السابع فی حدیث الا رجل
یاتینا بخبر القوم م حذیفة رضه روی مسلم عنه قم یا نومان وهو کثیر النوم قاله له صبیحة لیلة
الاحزاب تقدم ذکره هنالک خ ابو سعید رضه روی البخاری عنه قولوا اللهم صل علی
محمد عبدک ورسولک کما صلیت علی ابراهیم فان قلت کیف نطلب لنبینا صلوة تشبه
صلوة ابراهیم وصلوة الله علیه اقوی واوفر من صلوته علی ابراهیم ع م قلت التشبیه فی اصل الصلوة
لا فی وصفها کما قیل فی قوله تعالی کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من قبلکم التشبیه فی فرضیة اصل
الصلوة لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا ع م فکیف یکون مسئولا لاجله قلت اصل
الصلوة کان ثابتا لرسولنا فاذا انضم الیه مثل صلوة ابراهیم یکون المجموع زایدا علی صلوة ابراهیم
وبارک علی محمد ای اثبت علیه ما اعطیته من الشرف والکرامة وآل محمد کما بارکت علی ابراهیم وآل
ابراهیم ق ابو حمید الساعدی رضه اتفقا علی الروایة عنه قولوا اللهم صل علی محمد وعلی ازواجه
وذریته هذا الحدیث ان قالهما ع م حین قالوا یا رسول الله کیف نصلی علیک وعلی اهل بیتک کما
صلیت علی ابراهیم وبارک علی محمد وعلی ازواجه وذریته کما بارکت علی ابراهیم انک حمید مجید
وفیه جواز الصلوة علی غیر النبی ع م بالتبعیة فلا یقال اللهم صل علی ابی بکر فان قلت الصلوة
من الله بمعنی الرحمة والدعاء بالرحمة جایز لکل مسلم فلم لم یجز الصلوة علی غیره قلنا لا احتمال
هذه توقیفیة لم ینقل من السلف استعمالها فی غیر النبی کما یقال قال الله عز وجل ولا یقال قال
النبی عز وجل وان کان ع م عزیزا جلیلا عند الله فان قلت قوله ع م اللهم صل علی آل ابی اوفی یدل
علی جواز استعمالها فی غیره قلنا الصلوة بمعنی التعظیم لا یقال لغیره واما اذا کانت بمعنی الدعاء
فیقال وقوله ع م اللهم صل علی آل ابی اوفی من قبیل الثانی او نقول انه مما خص به النبی ع م بدلیل
ان السلف لم یستعملوها مطلقا والسلام کالصلوة فلا یقال ابو بکر علیه السلام ویقال قال النبی
علیه السلام م ام سلمة رضها روی مسلم عنها قولی اللهم اغفر لی وله واعقبنی منه عقبی حسنة قوموا
الی جنة یعنی الی سبب دخولها وهو القتال لاعلاء الکلمة عرضها السموات والارض یعنی عرضها
کعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت وصفها باوسع ما علمه الناس من خلقه فخص
العرض بالذکر لانه فی العادة ادنی من الطول قاله حین دنی المشرکون یوم بدر ق ابو سعید رضه
اتفقا علی الروایة عنه قال لما حاصر النبی ع م بنی قریظة فطلبوا النزول علی حکم سعد بن معاذ فارسل ع م
الیه یدعوه فجیء علی حمار شاکیا فلما دنی قال ع م قوموا الخطاب للانصار وقیل للمهاجرین منهم

ای اعطنی عقبیه من هو خیر منه قاله لها
حین مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبنی
الله منه من هو خیر منه وهو محمد انس رضه
روی مسلم عنه قوموا ح

ومن المهاجرین الی سیدکم هذا یقوی القول الاول لانه ع م کان سیدا للانصار او الی خیرکم شک
من الراوی قیل هذا القیام للتعظیم اذ لو کان للاعانة لامر بقیام واحد او اثنین فیدل علی ان التعظیم
بالقیام جایز لمن یستحق الاکرام کالعلماء والصلحاء وقال الطیبی هذا القیام لیس للتعظیم لما صح ان النبی
ع م قال لا تقوموا کما تقوم الاعاجم یعظم بعضهم بعضا بل کان للاعانة علی النزول لکونه وجعا ولو
کان المراد منه قیام التوقیر لقال قوموا لسیدکم وما روی انه ع م قام لعکرمة ولعدی فعلی تقدیر
صحته محمول علی تالیفهما بذلک علی الاسلام لکونهما سیدی قبیلتین او علی معنی آخر کما اقتضته الحال
وقال الشیخ ابو حامد القیام مکروه علی سبیل الاعظام لا علی سبیل الاکرام وفی لفظ سیدکم اشعار بتکریمه
یعنی سعد بن معاذ فقعد عند النبی ع م فقال ای النبی لسعد ان هؤلاء ای اهل بنی قریظة نزلوا علی
حکمک تقدم بیانه فی الباب الخامس فی حدیث یا سعد ان هؤلاء نزلوا علی حکمک ق ابن عباس رضه
اتفقا علی الروایة عنه قوموا عنی ولا ینبغی عندی التنازع ویروی عند نبی تنازع قال فی مرض
موته لما اختلفوا فی الخلافة ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه کخ بفتح الکاف وکسرها
وسکون الخاء المعجمة وقیل بکسرها بتنوین وغیر تنوین کلمة اعجمیة عربت مستعملة لزجر الصبی بمعنی
بئس ارم بها اما علمت هذا تعجب منه کانه قال للحسن کیف خفی علیک مع ظهور تحریمه
انا لا ناکل الصدقة ویروی لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علی رضه حین اخذ تمرة من تمر الصدقة
فجعلها فی فیه وفیه تحریم الصدقة لنسله ع م وان الصغار ینبغی ان یحفظ من الحرام کما الکبار ق
جابر رضه اتفقا علی الروایة عنه کل فانی اناجی من لا تناجی المناجاة المسارة فی الخیر والخطاب
یعنی الثوم المطبوخ الذی قرب الی النبی ع م هذا تفسیر لمفعول کل قاله لرجل من اصحابه وفیه اباحة
اکله ق ابن عمر رضه اتفقا علی الروایة عنه کلوا فانه حلال ولکنه لیس من طعامی یعنی الضب
تقدم الکلام علیه فی الباب الثانی فی حدیث ان امة من بنی اسرائیل ق ابن عمر رضه اتفقا علی الروایة
عنه کلوا من الاضاحی ثلثا ای فی ثلثة ایام ولا تاکلوا فوقها هذا منسوخ بما ذکرنا من قبل
وهو قوله نهیتکم عن لحوم الاضاحی فوق ثلث فامسکوا ما بدا لکم خ ابن عمر رضه روی البخاری
عنه کن فی الدنیا کانک غریب وفیه اشارة الی ان المؤمن ینبغی ان یختلط بالناس قلیلا ویکون
فی نفسه خائفا وذلیلا او کانک عابر سبیل او هذه بمعنی بل وفیه اشارة الی ان الآخرة هی منزل
المؤمن والدنیا ممره وسبیله کما قال الله تعالی وان الآخرة هی دار القرار اعلم ان فی هذا التشبیه
ترقیا من التشبیه الاول لان الغریب قد یسکن فی بلاد الغربة ویقیم فیها بخلاف عابر السبیل

وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واعجب لان كل آت
قريب خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد
الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي
هذا روي عن النبي النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصي
فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ
عن التصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم
يعني ذكروا من هو قريب الى الموت اذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه لما جاء
في حديث آخر من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن يذكر العلماء
الاكثار رضه عنده خوفا من ان يكره ذلك لتقلبه لضيق حاله وشدة كربه الامر فيه للندب واجمعوا
على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأخذ
كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم
حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب ليس
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت
الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ليصلي احدكم نشاطه اي مدة رغبته على النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد
قاله حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب
هذا الحديث الى عايشة وعزاه الى انس والله اعلم جابر ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم
مطر اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات ريح
وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ليليني بكسر
اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من الولي
وهو القرب لبعض الرواة يردونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كما في الف او غلط
من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتقي ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم
بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح
الهاء جمع نهية وهي العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جايز الاختلاف
لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربهم

في الحلم

في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم وفيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل الوجوب وهو ان
يصف بعد الرجال المراهقون ثم الخنثى ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى
اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين
كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل احذروا من ان تصلوا
في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه قال بعث النبي بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل
رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عدد ولينهض الى العدو ويكون
اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد وهذا التفسير لما
حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث اليهم
بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه مروا ابا بكر يصلي بالناس
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رضه روى
روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان
يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم
صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال طلقت
امراتي وهي حايض فذكر ذلك للنبي عم فقال عم مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها
ثم ليدعها حتى تطهر وفيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي لا
تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه
ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فايدة الامر
بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها
مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها
فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب
اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به
فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن
لعدتهن ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار خطاب لامراة
من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة

رضه روی مسلم عنها ناولینی الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضیحه فی الباب الثانی فی حدیث ان
حیضتک لیست فی یدک خ عایشة رضه روی البخاری عنها هریقوا علیّ اصله اریقوا ابدلت
الهمزة هاء من سبع قرب بکسر القاف جمع قربة لم تحلل اوکیتهن جمع وکاء وهو الحبل الذی
یشد به القربة لان الماء حینئذ یکون اطهر لعدم وصول الایدی الیه لعلی اعهد ای اوصی الی الناس قال
صاحب التحفة رقم الشیخ هذا الحدیث بعلامة البخاری لکنه مذکور فی الجمع بین الصحیحین فی المتفق
علیه من مسند عایشة رضه قاله حین اشتد وجعه فی مرضه الذی مات فیه ق انس رضه اتفقا
علی الروایة عنه یسروا ولا تعسروا وسکنوا ولا تنفروا قاله حین بال اعرابی فی المسجد فهموا
بضربه وفیه ندب مکارم الاخلاق والنهی عن التنفیر من رحمة الله والله اعلم

## الباب العاشر

م عمر رضه روی مسلم عنه لاخرجن الیهود والنصاری من جزیرة العرب حتی لا ادع فیها الا
مسلما تقدم بیانه فی الباب التاسع اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضه اتفقا
علی الروایة عنه لاعطین الرایة غدا رجلا یفتح الله علی یدیه یحب الله ورسوله ویحبه الله
ورسوله یعنی علی بن ابی طالب قاله یوم خیبر تقدم بیانه فی الباب السابع فی حدیث انفذ علی
رسلک خ ابوسعید بن المعلی رضه روی البخاری عنه لاعلمنک سورة هی اعظم السور
فی القرآن قال فعلمنی سورة الفاتحة انما کانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة علی صفات الله العلی
وعلی الدعاء وعلی ذکر شیء من القصص ولیس سورة بهذه الصفة غیرها قاله له خ ابوهریرة رضه
روی البخاری عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر احب الی مما طلعت
علیه الشمس یعنی من کون جمیع الدنیا مملوکا لی وقیل ای من تصدقه لان الدنیا لیس عند الله مقدار
جناح بعوضة خ الزبیر رضه روی البخاری عنه لان یاخذ احدکم احبله جمع حبل ثم یاتی
الجبل فیاتی بحزمة من حطب علی ظهره فیبیعها فیکف الله بها وجهه ای یمنع الله بثمن تلک
الحزمة ذاته عن المسئلة وفی روایة فیستغنی بثمنها خیر له من ان یسال الناس اعطوه او منعوه
م ابوهریرة رضه روی مسلم عنه لان یجلس احدکم علی جمرة فتحرق ثیابه فتخلص الیه ای تصل
الی جلده خیر له من ان یجلس علی قبر المراد بالجلوس ما یکون للتخلی والحدث وقیل ما یکون للاحداد
بحیث یلازمه ولا یرجع ق ابوهریرة وسعد بن ابی وقاص رضه اتفقا علی الروایة عنهما لان
یمتلی جوف احدکم قیحا حتی یریه ای یفسد رئته ماخوذ من قولهم وری القیح جوفه ای اکله خیر له
من ان یمتلی شعرا استدل به بعض علی کراهة الشعر مطلقا ولکن الجمهور علی اباحته ثم المذموم منه

رایة
علم صنجاقه در

حزمة
اودون باغی و بر قوجق
اودون ...

احداد
[illegible]

حتی

...النعر

مافیه

---

ما فیه کذب وقبح وما لم یکن کذلک فان غلب علی صاحبه بحیث یشغله عن الذکر والتلاوة فمذموم وفی
قوله ان یمتلی شعرا اشارة الیه وان لم یغلب فلا ذم فیه ق سهل بن سعد رضه اتفقا علی الروایة
عنه لان یمنح الرجل اخاه ای ان یعطیه عاریة ارضه خیر له من ان یاخذ علیها خرجا معلوما
بفتح الخاء المعجمة وسکون الراء ای اجرة خ سهل بن سعد رضه روی البخاری عنه لان یهدی الله بک
رجلا واحدا قاله لعلی لما اعطاه الرایة یوم خیبر خیر لک من ان یکون لک حمر بسکون المیم جمع
احمر النعم بفتحتین یطلق علی جماعة الابل لا واحد لها من لفظها یعنی الثواب فی ان یهدی الله
بسبب عونک رجلا اکثر من ثواب صدقة الابل النفیسة م ابوهریرة رضه روی مسلم عنه
لتؤدن الحقوق اللام فیه جواب قسم مقدر والدال فیه مضمومة والفعل مسند الی جماعة الذین
خوطبوا به والحقوق مفعوله وقیل الدال فیه مفتوحة علی بناء المجهول والحقوق قایم مقام الفاعل لکن هذا
غیر مستقیم لانه لو کان کذا لظهر الیاء وقال لتؤدین الی اهلها یوم القیمة حتی یقاد ای یقتص
للشاة الجلحاء وهی بالجیمین شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهی التی لها قرن وفیه دلالة
علی حشر الوحوش کما قال الله تعالی واذا الوحوش حشرت لکن القصاص فیها قصاص مقابلة لا قصاص
تکلیف ق ابوسعید رضه اتفقا علی الروایة عنه لتتبعن بفتح التاء الاولی وکسر الباء وضم العین
سنن من کان قبلکم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتی لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم
بیانه فی الباب السابع فی حدیث لا تقوم الساعة حتی یاخذ امتی ماخذ القرون قلنا یا رسول الله
الیهود والنصاری روی بالجر بدل یعنی مثل تتبع سنن الیهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف علی تقدیر
حرف الاستفهام یعنی من قبلنا اهم الیهود قال فمن یعنی من یراد ممن کان قبلکم غیر الیهود و
النصاری فیکون الاستفهام للنفی او للتقریر ما بعده ویجوز ان یکون للتعجب من خفاء ذلک علیهم
وفیه معجزة للنبی حیث کان کما اخبر ق النعمان بن بشیر رضه اتفقا علی الروایة عنه قال کان النبی عم
یسوی صفوفنا فخرج یوما فقام حتی کاد یکبر فرای رجلا بادیا صدره من الصف فقال عباد الله
لتسون صفوفکم او لیخالفن الله بین قلوبکم ای لیوقعن الله المخالفة والعداوة بینکم علی ترک التسویة
بسبب تقدم بعضکم علی بعض فی الصف اعلم ان المذکور فی الصحیحین وکتب المصابیح وجامع الاصول او
لیخالفن الله بین وجوهکم لعل المصنف وجد روایة قلوبکم قال الامام الطیبی معنی مخالفة الوجوه مسخها وتحویلها
الی صورة حمار فیکون محمولا علی التهدید ویحتمل ان یراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رضه
اتفقا علی الروایة عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاه لا الکیفیة النفسانیة

صه حشر الوحوش

صه تسویة الصف

المستحیلة فی حق الله تعالی من رجل ای من رضا رجل نزل فی ارض دوّیّة بتشدید الواو والیاء
جمیعا منسوبة الی دوّ بفتح الدال وتشدید الواو وهی الصحراء التی لا نبات فیها وروی داویة علی
ابدال احد الواوین الفا مهلکة معه راحلته علیها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة واستیقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتی اذا اشتد علیه الحر والعطش وما شاء الله قال ارجع الی مکانی الذی
کنت فیه فانام حتی اموت فوضع راسه علی ساعده لیموت فاستیقظ فاذا راحلته عنده علیها
زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده ای من فرح
هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه لیاتین علی الناس زمان
لا یبالی المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفیه تنبیه علی انتشار الظلم وعسر التمییز بینهما
م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه لیاتین علی الناس زمان لا یدری القاتل فی ای شیء قتل ولا
المقتول علی ای شیء قتل وفیه تنبیه علی کثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعید رضه روی البخاری
عنه لیحجن البیت ولیعتمرن الفعلان کلاهما علی بناء المجهول بعد خروج یاجوج وماجوج
قیل یمکث الناس بعد خروجهم عشرین سنة یحجون ویعتمرون فیها وفیه اشارة الی ان المؤمنین لا یزالون
بخیر حتی یقیموا الشرایع فی زمان قریب من القیمة ق سهل بن سعد رضه اتفقا علی الروایة عنه
لیدخلن الجنة من امتی سبعون الفا او سبعمائة الف الشک من ابی حازم وهو من بعض رواة
الحدیث متماسکون آخذ بعضهم بعضا لا یدخل اولهم حتی یدخل آخرهم وجوههم علی صورة القمر
لیلة البدر وفیه بیان فضیلة هذه الامة حیث یدخلون الجنة علی هیئات متعددة وسعة باب
الجنة ق ابن مسعود رضه اتفقا علی الروایة عنه لیرفعن ای رجال منکم یعنی لیتقدمن رجال
منکم الی جانبی عند حوضی فی الموقف حتی اذا اهویت الیهم لاناولهم ای مددت یدی لاعطیهم
من مائه اختلجوا دونی علی بناء المجهول ای قطعوا من عندی فاقول ای رب اصحابی یعنی هم
اصحابی فلای شیء یمنعونهم من ماء حوضی فیقال انک لا تدری ما احدثوا بعدک من المعاصی
والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشیخ هذا الحدیث بعلامة ق لکنه مما انفرد به البخاری خ
انس رضه روی البخاری عنه لیصیبن اقواما سفع بالسین المهملة والفاء ای علامة تغیر
الوانهم من النار بذنوب اصابوها ای بسبب ذنوب یفعلوها عقوبة مفعول له لقوله لیصیبن
ثم یدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فیقال لهم یعنی فی الجنة الجهنمیون لطول مکثهم فی جهنم وقد جاء
فی روایة انه یکون مکتوبا علی جباههم عتقاء الله من النار فیمحو الله ذلک الاسم عنهم بطلبهم ایاه

م

ملک الناس یعود وح
باصح عمری س

م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه لینتهین اقوام عن رفعهم ابصارهم علی بناء المجهول یعنی
احد الامرین واقع اما الانتهاء عن الرفع المذکور او العذاب بخطف الابصار علی تقدیر ترک الانتهاء
ویجوز ان یکون کل من الخبرین بمعنی الامر یعنی لیمتنعن اقوام عن الرفع فان لم یمتنعوا عنه فلینبغی
ان یسلب ابصارهم او یکون الامر الثانی دعاء علیهم هذا وعید شدید فی النهی عن ذلک فی الصلوة
واما فی غیرها فکرهه بعض ولم یکرهه الاکثرون لان السماء قبلة الدعاء وفیه اشارة الی ان
المعصیة اللاحقة عن عضو یقع العذاب به کما قال م فی حدیث آخر اما یخشی الذی یرفع راسه قبل
الامام ان یحول الله راسه راس حمار م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه لینتهین اقوام عن
ودعهم ای ترکهم الجمعات او لیختمن الله علی قلوبهم ان لم ینتهوا الآن من خالف امرا من اوامر الله
یظهر فی قلبه نکتة سوداء فاذا تکرر المخالفة تکررت النکات فیسود قلبه ویغلب علیه الغفلة والبعد
من الله ولهذا قال م ثم لیکونن من الغافلین یعنی یکون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع
والتغطیة والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخیر فی حقه وقیل المراد به خلق الکفر فی قلبه فیکون
محمولا علی التهدید وفی بعض الفتاوی ترک الجمعة ثلث مرات وقیل من سقط العدالة م
ابو هریرة رضه روی مسلم عنه لیهلن ابن مریم الاهلال رفع الصوت بالتلبیة بفج الروحاء
وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع علی ستة وثلثین میلا من المدینة الفج هو الطریق الواسع
حاجا او معتمرا او لیثنینهما من التثنیة من باب ضرب مع لحوق النون المشددة ای لیجمعهما بین
الحج والعمرة اراد به القران فصل فی انواع شتی وهو علی وزن فعلی من الشت وهو التفرق
ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه آیة المنافق ای علامته ثلث اذا حدث کذب
واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان تقدم الکلام علیه فی الکتاب التاسع من فی حدیث اربع من
کن فیه کان منافقا خ انس رضه روی البخاری عنه قال جمع النبی م الانصار فقال هل فیکم
احد من غیرکم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال م ابن اخت القوم منهم استدل به بعض علی ان
بنات الاخوة واولاد الاخوات هم الذین هم الصنف الثالث اولی من العمات والاخوال والخالات الذین هم
من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه احد جبل یحبنا ونحبه جبل احد اتفقا علی الروایة عنه
اجل بفتح الجیم وسکون اللام حرف تصدیق لکنه لا یقع فی جواب الاستفهام کنعم ای اوعک
کما یوعک رجلان منکم الفعلان کلاهما مبنیان للمفعول قاله فی مرضه حین قال ابن مسعود یا رسول
الله انک لتوعک وعکا شدیدا او هو شدة الحمی وحدتها بقیة الحدیث قال ابن مسعود فقلت

اتفقا على الرواية عنه ح

اى لك اجرين يا رسول الله فقال اُحُد ق ابو هريرة رضه اُحُدٌ جبلٌ يحبنا ونحبه محبة احد
مجاز عن موافقة مائه وهوائه لهم كموافقة المحب للمحبوب او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله
وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا او محبة لها وضع الله محبته فى الجذع حتى حن
حنين الناقة لما فارقه النبى عم شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان تحب
من يحبك اولان من احب النبى عم احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد
اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته فى ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل
وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين
الكليمين اعلم ان الشيخ نوسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو مذكور فى الجمع بين
الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها احيانا ياتينى مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى
صوته وهو اشده على يعنى الوحى الماتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحى
لما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه السلام مثلا فى الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم فى تصوره قال
شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعانى مدهش للنفس
لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عنى بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع
الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون
ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى
فاعى اى احفظ ما يقول قاله حين سال الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحى م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى بكسر السين وبالدال المهملتين اى
ساررتى حتى انهاك يعنى لمن استماع المسارة قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبى
الا ان يؤذن لكم جعل النبى عم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان
بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رضه روى البخارى عنه ارب
ماله على وزن جمل مبتدا وله خبره وما زايدة للتقليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على
وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقطت
اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك
وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى ليستمو

كلامه

---

كلامه فيكون ما فى ماله للاستفهام اعاده لكلام القدم ثم التفت اليه فقال عم تعبد الله ولا تشرك
به شيئا يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الخ اتفاقى وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة
وتصل الرحم ذر الناقة قال للاعرابى اى اخذ بخطام ناقته اى ناقة النبى الخطام بكسر الخاء هو الزمام
الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلنى على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة و
يباعدنى من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم وهى قبيلة
سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء قبيلة غفر الله قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا
عن ذلك اقول قوله عم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال ويعين المعنى الثانى
اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه
وفى رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت
وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا فى الاسلام بغير حرب وعصية
بضم العين المهملة وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى
لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة
وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال فى
صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابى وهب عن عمران عن ابى حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى قال
قال رسول الله فى صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار
غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير ترتيب الحديث فى النقل وما قيل
هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد علمهم بنور النبوة
انهم لا يهتدون وليس فى غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اكل كل ذى ناب وهو
واحد الانياب وهى ما يلى الرباعيات من الاسنان المراد بذى ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل
الذيب والاسد من السباع حرام عبد الله بن زمعة رضه بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة
الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام يعنى متى
وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب
الامير وفى رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله ايضا يجامعها يعنى
بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من يعنى فى او

اوللابتداء يعني مضاجعة مبتداة من اخر يومه قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا
عبد الله بن زمعة رضه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرطة وفيه
استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم المص هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن
الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رضه روى مسلم عنه
الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته ولا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع
بالعرض عليه عودا يعني لو كان التخمير بان يعرض قاله له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب
التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امتي
الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت
انا قد راينا قيل استحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم لما
توضا ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل
سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد
بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه
وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين
الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال
له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي من غير ذكر الصحابة الذي
يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي عم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل
الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال عم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله
فقال عم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م
انس رضه روى مسلم عنه انت هيه ياء راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكت لقد كبرت بكسر
الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند
ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها الو

عند

عند الشكاية والوجع عين الربوا اي يعني حقيقة لا شبهة وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا
اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم
اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاء اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح
الباء وتشديد الياء بعد النون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه
صاعين بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعم وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم
يامر عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يخفى عليه بل على غيره ولان بايعه كان مجهولا او لم يكن معرفة وقد
في رواية اخرى عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه نبيشة الهذلي نبيشة بالنون
والباء الموحدة بعدها والشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل
على ان صوم هذه الايام غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم عند
احمد ومالك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرر للتاكيد يعني
في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميله اليها كثيرا
وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء فكان عليه السلام في بيت عايشة الى ان مات عندها
يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال
كان رسول الله يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول له بوس ابن سمية بضم
السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن
دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك
خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني يا شدة بوسك يا عمار في حالة ان تقتلك الفئة الباغية
وان روي بالرفع فبوس بالرفع خبر مبتدا محذوف يعني نصيبك بوس وشدة يا ابن سمية تقدم
الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن
مسعود رضه روى مسلم عنه كفى بالمرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في كفى اي ان يحدث
بكل ما سمع يعني يحدث لان من يحدث بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا
حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر
الانصاري مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة
وحذف الحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول

يا رسول الله ان احب اموالي الى بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال ع م بخ ذلك
مال رابح بالباء الموحدة اى ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان
الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم والرضاء به وقد سمعت
ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما
اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضه روى مسلم عنه بلى فجدي نخلك بلى حرف تصديق
وجدي بالدال المهملة وبالجيم ايضا امر بمعنى اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل
بجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما
هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هنا للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي
زكوته والا فافعل معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل
ان تخرج فاتت النبي ع م جوازها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون
في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت
او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رضه روى مسلم عنها
بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث في
حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضه روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف
اى بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو
كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان
العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر
مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى
انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة
ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد بالكفر كفران النعمة
لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا
الحديث وقوله ع م لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كرجم المحصن
لقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث
وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبي ع م حين ساله جبرئيل عن حقيقته وهو ان
تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل

خروجها نخ

ايضا

ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله ع م لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها
ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة
كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يجوز ان
يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور
الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت
كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية
الصلوة في ذلك الوقت وهي لا ينافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية
عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى و
انت على الاسلام حتى تموت قاله لرجل حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث
اما الطريق التي رايت عن يسارك م عايشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن
يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ وليه الجني وحبيبه وهو الكاهن
فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هذا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الدال قالت
لها حين قالت ان الكهان جمع كاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده
حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك به
لاصبحت اى الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اى من الناس ما هنا يجوز ان يكون موصولة وان
يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله الاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين
والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد وسكون اليا المثناة تحت حين قرأ سورة
الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهر هذا القول لم يكن حين قراءته
بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي قال فلما اصبح اتى النبي وذكر ذلك
لان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمذكور عن البراء بن عازب في القضية المذكورة على
في المتن انه ع م قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس
مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط
بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اى
سترته يعني وقعت فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو

جموح
چامش،،

اى السغل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف
والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب فى الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان قراءة
القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعنى علامة خلوصه
لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع عليه فى قلبه من وسوسة الشيطان يعنى الوسوسة قاله
حين سئل عنها وهى ما يجد الانسان ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد
ما وسوسه الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تؤدى
به اى بالمروى ثانيا عن الراوى الثانى مسلم ايضا اى كما تفرد بما روى اولا عن ابن مسعود م رافع بن
خديج رضه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز و
وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام
خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه
فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كما لو ولد ومهر البغى وهو ما تأخذه
الزانية على زناها خبيث يعنى حرام فحرمته ثابتة بدليل انه سماه مهرا الا انه على صورته وكسب
الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه روى البخارى عنه
حبك اياها ادخلك الجنة اى صار سببا لدخولك لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله
اورده بلفظ الماضى ابرازا له فى معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم ضم السورة فى كل ركعة فقيل له
ما يحملك على لزومها فقال انى احبها يعنى سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم
عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اى عن الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم
فى لزوم رعاية حقوقهم وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين فى
اهله يعنى يكون خلفا له فى رعاية مصالحه فيخونه فيهم اى يخون القاعد الغازى فى اهله الا وقف
له اى صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء واعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغى ان يكون
بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة
لكونها اعظم الخيانات ما مكنتنى من انكار كل الخيانات التفت الينا رسول الله عم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا
الخطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعنى اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال
التورپشتى خطاب للمجاهدين يعنى فما ظنكم فى حصول المجازاة اعلى من هذه المجازاة والقول الاول
اولى لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر رضه حسبنا كما
النفقا

على الرواية عنه

عل

---

على الله احد كما كاذب يعنى يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله
للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على
المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس فى هذه
الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما
هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب النصيحة
منك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا
الحديث فى معنى الحديث المتقدم ذكره الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه
ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق
الله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق
ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد فى رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام
عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام
مصدر والمراد بان يحلب فى الموضع القريب من الماء لانه فى الغالب يكون مجمع الناس فيصيبهم من
اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة ومنيحة الابل اعارة
ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها فى سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق
بمعنى الجدير لان بعض الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما رواه فى حديث
آخر من انه عم الحق الوعيد بتارك بعض الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو
اتفقا على الرواية عنه حوضى مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى
ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث والذى نفسى بيده
الآنية اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة
عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثله تقدم بيانه فى الباب
الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته
فى سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته صفته ودينار انفقته فى رقبة اى فى فك رقبة ودينار
تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى
انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث وانما
صارت اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص رضه روى مسلم عنه

خنزب

ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة
قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل
على يسارك بضم الفاء وكسرها اي ابزق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلاثا قاله رحيم قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة
والخضوع فيها يلبسها على بتخفيف الباء وتشديدها اي يشكلني فيها خ عايشة رضه روى البخاري عنه
ذاك لو كان قاله عم حين قالت وا راساه هذه كلمة تستعمل في الندبة ارادت به ما اصابها التحزن
من موتها ذاك بكسر الكاف فانه خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة حال فاستغفر لك
وادعو لك روي انها قالت ثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت
معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وا راساه اراد به عم والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث
ايماء الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه راس الكفر نحو المشرق
بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت
في الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن
الزبير قالوا اقتتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق
واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك
خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل الفدادين اهل الوبر بالحقيقة الفدادين
والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي يلبد شعره لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اي من شانه ان يدفع عنها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه رباط
يوم وهو مصدر ربط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده
لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس فان ذلك الدنيا ونعيمها المحسوسة مستعظمة في
النفوس فحقق النبي عم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك جميع المحسوسات
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا
ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد اليه

وهذا

---

وهذا التحريض منه عم على طلب الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة [illegible] من الرواح وهو السير
بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغزوة مرة في الغدو وهو السير قبل الزوال خير من
الدنيا وما عليها م سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام
شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه
فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم
القيمة رباط مصدر ربطه اذا اقام في ثغر الاسلام حارسا له من العدو واجرى عليه رزقه يعني
يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يساويهم في نوع الرزق في الرتبة وامن
بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة
الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عايشة رضه روى مسلم عنه ركعتا الفجر المراد
منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه قال
كان النبي عم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم ساقي القوم آخرهم شربا
قيل لان غرضه قد يكون تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبارك بسوره وقيل لان
العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام
وانما صدر هذا القول منه عم تعليما للاصحابه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب
المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال
المسلم بغير حق كفر اذا استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي
عم رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له عم هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت
معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقاب الله تعالى
لان نشاة الانسان في الدنيا للهلاك فازدياد الالام يفضي اليه ولا كذلك نشاة الآخرة او لا
تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم لذلك الرجل الى دعاء احسن
واجمع قاله الرجل فعاده فدعا الله به فشفاه اي دعاه الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله م
ام سلمة رضه روى مسلم عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ما بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب
فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة
بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب

مؤذية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عم يعني من
يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في
الآخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان
يتغافلن عن العبادة ويعتمدن عليه فانهن وان كن كاسيات خلقة كونهن ازواجي فهن عاريات
في الآخرة لا ينفعهن مع النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح السين
المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر الهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ
وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي
مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله
النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة
في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس
روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله
الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت
الي من امرك وبه بينته بارسال رسلك ووعدك يعني انا مترصد بما وعدتني من الاجر على امتثال
امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك
كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال
الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك
بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا القول سيد الاستغفار لان فيه اقرارا
بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبوديته لنفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه بعجزه عن اقامة الواجب
عليه وقيل لذكر الله بالخطاب كثيرا فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو
نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من ههنا
للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رضه اتفقا على
الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال
احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضه
روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تقرير للصدقة في السفر
مع الامن قاله لعمر حين سال النبي عم قال انقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف

في قوله

---

في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين
كفروا اذا ضربتم في الارض اي سافرتم فبين عم باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف
وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم
قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو
م زيد بن ارقم روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة
الله اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل
عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانها عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود
وانما
اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صلوة
الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رضه روى
البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اي المنفرد بخمس
وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار
الجزء واذا جزئت خمس وعشرين درجة جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي
هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة
وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين
فذكر القليل لا ينافي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة
فضله على من صلى الجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين
في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فان زيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف
فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب
الشافعي لقوله عم صلوته مع الرجل الواحد افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من
صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته
بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل
ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء

ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه من بيته
غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بالجماعة في المسجد
لان قوله وذلك تعليل قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفع له بها
درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي من جهة
الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة الجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون
على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه
للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر عنه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل
في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل
الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة
الافضل في نافلة الليل والنهار اربع لانه ادوم تحريمة فيكون مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من
الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث
اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام الاثنين
م صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد
الا للمؤمن المراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه
الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي
بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا
فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا كان يشير
بيده الى من على يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم علام تومئون بهمزة بعدها واو الجمع اى
تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي
من الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما يكفي احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم
يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام

شموس
جامش

قيس

---

قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله
على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار وقال النووي قوله علامه تدغرن بها السكنة
هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن
بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تغمزن عذرة اولادكن
بالاصبع وغيرها وبكسرها الوجعة فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي
اى الزمن باستعماله في عذرة اولادكن وقيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحري كذا وجهه
بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اى شيء تعالجن بهذا العلاج
الشنيع الذي هو العلاق وروى بجعله الاعلاق وهو ازالة العلوق وهي الداهية والآفة فان فيه
سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة
ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب بتقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب
للدواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب متفجرة الى داخل تسقط من العذرة وهي بضم العين
المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة
النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في
الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المعجمة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء
في احد شقي الفم انما بين عم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك
الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة
والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود واذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه
تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او من السبعة هي الكليات والباقي تنشعب منها ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره
اى في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اى اذا امره اولو الامر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع
نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني
بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح
الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء
المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتدا وابو

خزاعة جزءه وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي عم انه يجر
قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه
في النار م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس
وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني
قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد باهله ههنا اهل
المدينة فقط لقوله عم ان الايمان ليارز الى المدينة م النواس بن سمعان روى مسلم عنه النواس بفتح
النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير
منصرف غير دجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواه
الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل
بنون الوقاية غير معتادة وجعلوا ان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن
بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدل بها
عليه وفي نسخة والذي تقدم الله بغفرانه المصحح على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وان جرى بانه غير
رواية مسلم لعلهم صححوا كذا احترازا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا
فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير
الدجال اخوف له عم فان قلت كيف قال عم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله
عيسى عم قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه عم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام
بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف وليلتجؤا الى الله من شره كما قال عم بعثت انا
والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى
فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحج بما علم من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي
على كل مسلم وهذا التفويض من النبي عم امته الى الله حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط
بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافية
اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المشددة وهو
يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرا
فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى النبي او يقال اوايلها
مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاؤا الى الله نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم

ان يحفظ

ان يحفظ قاريها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة
والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين
اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض خلة بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره
الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد
وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث
شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل
يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مومن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على
دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذ العقيم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما
يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المومنين فيه وشدة بلاء
اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر وفي اليوم الثالث يرى
كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة
يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسوالهم بقولهم اتكفينا فيه
صلوة يوم وجوابه عم بقوله لا اقدروا له بل هذا اجار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر
على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء
ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه
صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء صلوة الخمس قدر يوم بيان تقديره انه
اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه
وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب
الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على
وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح
الجملة حال او صفة الغيث اللام فيه للعهد الذهني فياتي على القوم فيدعوهم فيومنون به ويستجيبون
له فيامر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجي بهم بعد زوال الشمس سارحتهم
يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي على سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه
واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهي كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد

خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهي كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصير اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل فهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني فيظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا الف شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه والجملة للحال اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الالاها فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل و الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطا راسه بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء وقال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى عم ويجد على تقدير ان وهو فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قيل ما قبل هذا يقتضي ان يموت الدجال حين رأى عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى

عيسى

عيسى عم اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهو ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعالى فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم الذي بنشابهم الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة بما هو شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاء المعجمة مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة عن غريبين كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر بحائط صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهو مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم

استعير لقصر الزمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف
وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفيام بكسر الفاء وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة وهي اقل من الفيام من
الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم
دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا بسكون الخاء واما الفخذ
الذي بمعنى العضو فيكسر الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما في بينما
عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث
الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فيقبض
روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض
وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رضه
اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلي ويمتحن
في هذه الاشياء ويسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات
كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والى هذا اشار عم بقوله يكفرها الصيام والصلوة
والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رضه فراش للرجل وفراش لامراته
والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان روى مسلم عنه ليس معناه ان
الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا
وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام
بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عم فعله بل تعداده عم
فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المريض وفيه بيان الاقتصار
على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور المباحات اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم
هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله ق
ابو موسى وانس اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير
الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه
التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله عم ما لم تعقل غيرها من النساء وقيل

اراد

اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تتهيا وبان يقتدي بها لكمال ساير النساء
المحتاجات الى التاديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النقص
في كمالهن كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عايشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بانه
اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها
فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا
لا بعد ان يكون عايشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه
فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على ساير الطعام من كل وجه على
انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورات ايضا بجهات مذكورة لا يبعد وان
لم تبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة تجنبهن وسترهن مع الله م جابر رضه روى
مسلم عنه قال قال النبي عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج
ثم تتام الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر
قاله على ثنية المرار هذا لفظ المص قال الراوي فاتيناه فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله
فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن
سوء حال هذا الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه في الحبة
السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز وفيه
دواء لكل داء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه في كل كبد حرى اجر حرى
على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد
بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما تكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح
قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ
رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به
الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضه روى
مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي
يستقى به الماء من البير نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر
في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه

من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد ايلة ق
ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع
وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر معناها في الباب السابع في حديث
الانصار ومزينة خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل
من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بجاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم
تباعد ما بين الفخذين او الساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من
الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان
يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات
يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه
للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر روى مسلم عنه
كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة
وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين
لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد
ما يستر عورته وعند عامة القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي
حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف اتفقا على الرواية عنه قيل ما
رواه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة
والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا
يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه
فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد
منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني
ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة
وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما
وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال
الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس
واما ما جاء في حديث آ وان ابن مسعود جز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه

بان يكون

بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الرأس ق ابوهريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب
عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في
اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم
اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في
غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر رضه روى
مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بثما لها
او مدلى التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه منه ومنه قوله تعالى وذللت
قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان
يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال النبي عم اعط اباها فلك بها غدوة في الجنة فابى
ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان
اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عم بعد موته موافقا لما قاله في حيوته م ابوذر
روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها
عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال
يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها
فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل
كالصبح والعصر تكون مستثنات من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو وفي البخاري عن واقد
عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عم كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء
المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شئ من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون
ربهم واختلفوا فصاروا هكذا او شبك اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين والبر من الفاجر
اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على
خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدع عنهم
وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم لا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اذا اكثر الاشرار ولم يقدر على دفع الاخيار خ عمر رضه روى البخاري عنه كيف بك

اى كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اى تسرع و
الجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهى الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله
لاحد بنى ابى الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم اى اخرجهم
قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم
موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة من قرى الشام خ عقبة
بن الحارث روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة
كيف اى كيف يكون معها وقد زعمت اى المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام
يحيى فيروى كيف وقد قيل يعنى وقد قالت امراة فى حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا
ابتداء كلام وامر لعقبة بتركها ام يحيى وليس معمولا للقيل قاله حين تزوج ام يحيى بنت ابى اهاب
بكسر الهمزة بن عزيز بن نحاس فجاءت امراة سوداء فقالت ارضعتكما استدل البعض بالحديث على ثبوت
الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح فى الراس
وكسروا رباعيته على وزن الثمانية السن التى بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام
الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخارى المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده
واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم اللصلوة اصلى ما وهو للاستفهام بمعنى
الانكار اى لم اتوضأ وكذا الهمزة اللصلوة يعنى أاتوضأ للصلوة وقيل لم اصلى باثبات
الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا فحذف الفها يعنى لما اريد الصلوة فيكون سببا لان
اتوضأ ويروى اريد ان اصلى فاتوضأ بهمزة الاستفهام فى اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان
التوضوء الشرعى لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاى شىء اتوضأ قاله حين خرج من الخلاء
فاتى بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب
ولو كان لهم لدعا لهم فيه اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم وهذا اشارة
الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبى عم ليلة فى بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من
اصحابى يحرسنى الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابى وقاص فقال عم
ما جاء بك فقال وقع فى نفسى خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام قيل

دانه

هذا

هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت
الآية قال انصرفوا فقد عصمنى الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو فى موضع الاحتياط
وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافى احتراسه من الناس
كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما
كانت مخافة ان يعدى عليه فى نومه ولما نزلت الآية امر الصحابة بالانصراف فقوله يعصمك بحمايته
يفيد الاستمرار فيما قصه ق ابو قتادة رضه متى كان هذا مسيرك متى بالنصب على الظرفية يعنى
متى كان هذا الدعم من ميلى هذه مسيرك قاله لابى قتادة اتفقا على الرواية عنه سنح ليلة التعريس عمه ثالثة
يعنى اقامته من ميله عم من النوم تقدم بيانه فى اوايل الباب التاسع فى حديث حفظك الله ق ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اى لقيتم رحبا وسعة انما قال
لهم كذا لانهم جاؤا طايعين او بالوفد شك من الراوى غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه
الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اى ولا نادمين فى مجيئهم قاله لوفد عبد القيس
هذا اللقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهى قبيلة عظيمة
من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث رضه اتفقا على الرواية عنه مستريح او مستراح منه
قال لما راى جنازة فكانه عم قال ان الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر
يستريح منه العباد اى من جهة اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان
سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهم من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص
اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغنى
ظلم يعنى تاخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للداين قيل هذا اذا طلبه لم يعطه واما حرمة
المطل قبل طلبه فيختلف فيه المراد من الغنى هو التمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة
ماله او لعذر ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول بتخفيف التاء ويجوز تشديدها
اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملى بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء
الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسر فليقبل
الحوالة وهذا الامر للندب الفاء فى فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان
مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه ان كان مسلما فالظاهر حاله ان يحترز عنه

والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رضه روى
مسلم عنه معاذ الله اعوذ بالله من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني
اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن
القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث انا من ضيفني بهذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه
مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود وتذبح في اليوم السابع وكذا
يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن
عائشة وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح عند حلقها به
عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام
فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى
وهو ازالة الشعر وقيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها
الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك يسوى بين الجارية والغلام في العقيقة لهذا
الحديث ولما روي انه عم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يستوي لقوله عم تذبح
عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة
فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم
من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن مالك رضه روى مسلم عنه معقبات
اي كلمات يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدا اي لا يخيب قائلهن
او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا
وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روى البخاري عنه معي من
ترون اي تروهم وهم استولوا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم اي جعلتهم مترقبين قاله لوفد
هوازن حين جاؤا مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب
الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم خ ابن عمر رضه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله
والقدم قرينة العلم بما يكون فيه بخلاف الاجسام لا يعلم الا بطريق الالهام مفاتيح الغيب خمس
روى البخاري عنه

لايعلمها

لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت
لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه
لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم
بالطريق الاولى لا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا
تكسب غدا وما يدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم
عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداد هذه لان من شانهم في
الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى يقوم القيمة ومتى ينزل المطر ومتى تلد خليلتي
واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية قد يسألون المنجمين
عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز
تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي يبذل اهله
مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤيته النبي عم حذف مفعول يود
لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو اتفقا على
الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم
يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم
المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م
ابو هريرة روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه
بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع
هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من
الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي
بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع
مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير
في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو الموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم
الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير
راجع الى الفضة اكتفى بذكر احدهما عن ذكر الآخر والرواية القتل والموت وتوحيد الضمير على القتل
او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة

والفاء رأس الجبل من هذه الشعف وبطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله دينه حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول يأتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل لكل من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام فهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعوا اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها وقوله الا نعبد الى قوله من دون الله بيان للكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عم ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي عم بعلامات المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تفسد كل مكان روي انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها

صغار

صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا واوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية اي مخففة يعني ان كانت الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق والايلام قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري مخ ناركم هذه التي يوقد بن آدم ق ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع السرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملك على سريرهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة وضحكه عم كان لسروره بكون امته بعده قايمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فحكي ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة على نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار

بطريق الشك كما ذكر وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه

نبينا الى تقصير لوط في هذا القول بقوله عم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو
اقوى من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول عقيب قول ابراهيم كلا القولين وقعا في صورة
تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي
الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قال ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن
اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عم بتفضيح قلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف
وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر
اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف في ذلك من جهة انه لم يترك
الوسايط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا وهذا دعا اهل السجن
الى الاسلام بقوله أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة
عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال
نبينا عم لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر رضه روى
مسلم عنه نور انى اراه قاله حين ساله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في
رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي بفتح
الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي انى بكسر الهمزة
فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور
على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واول الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد
لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي
باطلاقه خ ابو سعيد روى البخاري ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي
ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين اخذ قريش عمارا وابويه
لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا فقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا
يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب
الجنة ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك
من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال
فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك
قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين

يردون

يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا
صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم ثواب الهجرة فان الله
لن يترك بضم التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك
بدل الاشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله
ويلازم المدينة فخاف عليه السلام ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء
البحار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك
قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا لرجل بالغ
في مدح صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن حكم اتفقا على الرواية عنهما
ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يستوي به النار
اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير الضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل
معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتى لا ارده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث تقدم قصته
في الباب السادس في حديث [illegible] م جابر رضه روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم
اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت
ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل
لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو اتفقا على
الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما
توضاؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين
في غسلها وقيل ان العقب تختص بالعذاب ابو هريرة رضه ويل للعراقيب من النار جمع
العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب اراد وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب
بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله
الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش لقتال العرب وقيل اراد به الفتنة
الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
وهما طائفتان كافرتان من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم
كيلا يخرجوا من موضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا
اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا

المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا اتوسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول
الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال قال رسول الله يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها
الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب فيشج فيقول اتؤمن
بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه
ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول له اتؤمن بى فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك
فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القى فى الجنة فقال ع م هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين يعنى الرجل الذى يجادل الدجال خ ابن مسعود روى البخارى عنه هذا الانسان
وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله يعنى هذا
الخط الذى هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وقطعه
خطا بل الاجل اقرب اليه من الامل لموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض
جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشه هذا
النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه هذا نهشه هذا يعنى ان
لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا فى
الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذى فى الوسط ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء
المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعنى لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر
يحمله الاعراب على ان يكون عدل لمن حمله وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم
بالنفع فبين ع م بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن
لبناء المسجد ليس كحمل خيبر فى النفع بل هو ابر وانفع فى الآخرة كان يتمثل به اى يضرب به
مثلا لهم عند نقله اللبن فى بناء المسجد ع م ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اى اناخت عند موضع مسجده ع م خ ابن
عباس رضه روى البخارى عنه هذا جبرائيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اى آلتها
قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو
وكسر الطاء المهملة اى التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان

يكون

يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب
وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اى البدن لفلان اعلم ان هذا البعض مما صدر عن
النبى ع م فى زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبى
ع م واصحابه فلما رأى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه
اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من
كنانة دعونى آتيه فلما اشرف على النبى ع م واصحابه قال ع م هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء ان يصدوا
عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما أرى ان يصدوا
عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آتيه فقالوا آته فلما اشرف
عليهم قال النبى ع م هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى ع م فبينما هو يكلمه جاء
سهيل بن عمرو فقال ع م سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا
فدعى النبى ع م الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعنى رجلا من كنانة هذا تفسير من المص
لفلان قاله يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعونى آتيه بمد الهمزة نفس متكلم
من الاتيان يعنى النبى ع م هذا تفسير لضمير آتيه فلما اشرف عليه اى ظهر ذلك الرجل على النبى
ع م قال اى النبى ع م الحديث هو قوله هذا فلان الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز
بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم اى مكرز لكفار قريش ايضا اى كرجل من كنانة دعونى
آتيه ق معاوية بن ابى سفيان رضه اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله
عليكم صيامه يعنى لم يفرض صومه فى هذه السنة وما بعدها قاله حين انفسخ فرضيته بشهر
رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومى اراد به الصدقات المرضية يعنى بنى تميم انما
اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر وهو يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل ع م وفيه منقبة لهم
خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه هذه وهذه سواء يعنى فى الدية يعنى الخنصر والابهام تفسير
لهذه وهذه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه هلاك امتى ويروى هلكة امتى بفتح اللام
يعنى الهلاك على يدى غلمة جمع غلام وفى بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهرى

لم يرد في جمعه الحلة من قريش تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يهلك الناس هذا الحي
من قريش ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ
فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ابو هريرة
هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب
الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا
وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الاكثرون هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من
قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظهر ان وهم مبتدا وقليل خبره ما من
صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه
بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه تمامها عادت عليه اولاها حتى
يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء فبينما
انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث
قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء
الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله لهم
ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام
الجن وهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا ينافي ظاهرهما
وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل
اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا ويؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن
طلبوا من النبي عم زادا فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا العظم
جعله الله كان لم يوكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قال له رجل حين
قال له لا تاتني بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح روى مسلم عنه
قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكن وجدت راوي الحديث في صحيح
مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عم
ونحن ثلثمائة ان نرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد

لنا

لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة ونمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من
الماء فيكفينا يوما الى الليل وانطلقنا الى رجل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها
فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم
فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم في
حله وانه عم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا
الى رسول الله منه فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البحر وذلك جائز اكله قال
الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت
مضجعي ليلة الاحد الحادية عشرة من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفة و
اضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال حينئذ الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر وانما ذا
في الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي يأتي فيه الكماة والنور والربيع
الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة قلت اللهم ارني الليلة
نبيك محمدا عم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء هي النوم الخفيف
من الليل كاني والنبي عم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند
درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول
في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم اي الواو فيه للحال نعم فقلت وانا اشير
الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شتمتني وعا
فقلت كيف يا رسول الله فقال كلا اما ليس يخفى في اللفظ وانما معناه عرضت قولي على من لا يعقله
ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه
اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم
اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى
اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما العباس بن عبد المطلب اتفقا على
الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في
ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعار
النبي عم للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح

يوني

[illegible]

ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافة يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عايشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عم الم ار برمة يعود فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على القيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسأل انه هل ياثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رضه روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدا من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة ارادها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي عم قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه واختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل من طلوع الفجر الى غروب الشمس قال القاضي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكره في المتن خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تانيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله وجه انه خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو جر بعد جر ونفقة صفة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تع لان السح انما يكون من علو الى ان لا على مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبا على الظرفية يتنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اي اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه اي القصة فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هنا موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان وجوده

تعالی

---

تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري القبض الاسراع والفيض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك في رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف

**الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله عم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام وبالمنام فاخبر عم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك فاحفظ وعلمه الناس خ انس روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضت عنهما الجنة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في اول الباب في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تعالى من المتشابهات يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما تقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا السيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي تماما واحدا او الحال ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شرك يعني

الشرك اقسام

وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته للمرء يعني ان المرائي في طاعة آثم لا ثواب له فيها الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا اجتمع مع الرياء قصد الثواب رجحنا فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يفسده فساد يعرض ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرائي به الناس فيكون ذلك قصدا ومرادا عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وفسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني اجيب الدعوات اجبته وان اعتقد اني غفور عفوت لم يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظة ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد بها المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يتعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره وقيل

سببها

سببها ان الصوم تخلق بالصمدية التي هي التنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر مقدار الجزاء لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كانت العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا باب اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله ديوان صومه فيجزيه على ذلك انس رضه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا اكرر للتأكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون كلاهما صحيحان والاثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع اللذات المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس صومه افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا ابو هريرة اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي

اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء في صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم
جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة روى
البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصمهم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى
بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول لك ذمة الله وعهده او معناه
اعطى عهدًا او حلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرًّا
فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرًا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هؤلاء الثلثة
بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها
جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازًا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك وقال
ان قرآن الفجر كان مشهودًا يعني صلوة الفجر والمراد منهما قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا
قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي
عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تع مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك
نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل مجدني خ واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخره
قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها ثناء الى
قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا
بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها
سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى
آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب
من لم يجعل التسمية منها آية وقوله تع ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة روى البخاري
عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقًا به بل كان
خطأ وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله
لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي
اي باسهل [illegible] للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى
الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف
اليه مقامه اي ليس اول خلق المخلوق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بلا

عادة

ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى المخلوق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف بلا اعادته اسهل
لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا
ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما
شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدًا وانما صار هذا شتمًا لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل
بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج ولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند
فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد
له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب
قلت نفي الاعادة هنا نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقص له والشتم افحش من التكذيب
ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه
عن غيرهما الواو فيه للحال الصمد يعني المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا
نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوًا احد هذا تقرير
لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا
لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار بالعين
المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن
النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدًا حلال
يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برايهم
من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق
وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم
عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين عليهم ما
احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل
به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن له حقيقة فحجة قيل هو تهكم اذ
لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله
على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي لعبدي لي و
يروى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال
انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر

ما نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب و
بالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء
خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء
الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
فاذا احببته
ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظ هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها وخص هذه
الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها وهذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان
ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا
الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه وقيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين
وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده
في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه خ ابو هريرة
روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص
صفيه كرشاه
من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ ابو هريرة روى البخاري عنه
من اهان لي وروي من عادى لي وليا يعني من اغضب وآذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون
لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى
الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة
لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله
ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله
بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس
عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافة الى محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين
بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم ردوه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك
الموت الى موسى لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا
بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو
التحير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف
يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واراه ما اعددت
له من النعم والكرامة حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال

اسباب

---

اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم هلاكه بها ثم ارسلها مرة اخرى حتى
يستطيب الموت ويستحل لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب ترددك
اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وما تقرب
٣ لانفسه
وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحق من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت
لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال
زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل
اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امر
الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك خ جندب بن عبد الله روى البخاري عنه من ذا الذي يتألى علي
اي يحلف من مبتدأ استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه ان لا اغفر لفلان اني
غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط
بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبط عمله جعله حانثا
في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا الحكى الله تعالى
نبيه عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف
يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهامية بمعنى
النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا
حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم
صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح بدليل قوله م في حديث
آدم
ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن
انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته والصدقة م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن
آدم مرضت يعني يقول الله يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد
فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقائص
والحاجة الى الغير فان قلت كان الظاهر ان يقول كيف تمرض فكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا
الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما
علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت
منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الفقير

لك ان استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي
ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال
استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله
اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب
منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس
للعاقل في معرفته طاقة ق ابو ذر رضه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث
ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة
النبي عم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا لما في
طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء
في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام
والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل
والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني
ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد
اليكم لا الي وكذا ان اساءتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم
وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم
ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا
في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط
بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص
اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل تقريبا
الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا
عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم حتى ضمير القصة يعني جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم
اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اعطيها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد

غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت
قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة
لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من بسنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم
عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالجملة والمضارع حال عن عدوا
او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال
من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا
يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على البعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث
يستاصلهم **الباب الثاني عشر** في جوامع الادعية ق عائشة رضها اتفقا على
الرواية اذهب البأس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان
اي مرض مسحه اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كما اذا
اشتكى اقول عائشة قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع به
فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو
قد قضى خ انس رضه روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام
غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم
يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان
جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى
ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رضه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا
طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي بنصب
على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع
عنه الزيادة فان كل حمد مدح الله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني
لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام
المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا بنصب على النداء وقيل
ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال تعالى
وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلائق محتاج اليه فاكل

التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقول أي النبي عم هذا الحمد إذا رفع مائدته
بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فإذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فإنما هو
خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي إحياء العلوم ينبغي أن لا يستعجل برفع المائدة لأن
الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي أن النبي عم لا يزال الملائكة يصلي على أحدكم ما
دامت مائدته موضوعة بين أضيافه حتى يرفع اعلم أن هذا الحديث وما قبله ليس من الأدعية
وإيراده في بابها لأن في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي أنه تعالى قال من شغله ذكري
عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم
إذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله أكبر الله أكبر سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين أي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله إياه لنا وإنا إلى
ربنا لمنقلبون أي راجعون وفيه إشارة إلى أن استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر
الدابة لا بد من زوالها اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم
هون علينا سفرنا هذا واطو أمر من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن تيسير
السير بمنح القوة اللهم أنت الصاحب في السفر يعني أنت حافظنا فيه يقال صحبك الله أي
حفظك والخليفة في الأهل يعني أنت المعتمد عليه برعايتهم اللهم إني أعوذ بك من وعثاء
السفر أي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس
بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر أي من نظر في الأهل والمال يعقب حزنا بتلف
بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي أي من سوء الرجوع بأن يصيبنا خسران
أو مرض في المال والأهل ورواه عبد الله بن سرجس أيضا وهو بفتح السينين المهملتين
وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد والحور
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف
العمامة يقال كار عمامته إذا لفها وحارها إذا نقضها يعني نعوذ بك من أن يفسد أمورنا
بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود
يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم إنما استعاذ من هذه
الأشياء في السفر مع أنها مما يعاذ منها في الحضر أيضا لأن السفر مظنة البلايا والمكاره فيه
أكثر ق وإذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم في أن النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين

البلايا بيان

عوده

عوده إلى السفر واتفقا على أنه عم إذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون أي راجعون
من السفر بالسلامة تائبون أي إلى الله من المعاصي عابدون أي مخلصون العبادة لله ساجدون
لربنا حامدون أي على صنوف النعم صدق الله وعده يعني في وعده بإظهار الدين ونصر
عبده صح
أراد عم به نفسه وهزم الأحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم و
محاصرة المدينة وكانوا اثني عشر ألفا سوى من انضم إليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر
لم يقع بينهم حرب إلا الترامي بالنبل والحجارة به فأرسل الله عليهم ريحا سفت التراب على
وجوههم وأطفئت نيرانهم وقلعت الأوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل
قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود لم تروها وحده إنما
قال وحده لأنه لم يشاركه أحد في هذا العمل ق أنس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا
أي أعطنا في الدنيا حسنة عافية وفي الآخرة حسنة أي جنة وقنا عذاب النار أي احفظنا منه كان هذا
أكثر دعائه إنما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لأن تنوين حسنة
للتكثير م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني أعطها صيانتها عن المحظورات
وزكها أي طهرها أنت خير من زكيها وأنت وليها أي ناصرها هذا راجع إلى قوله آت نفسي كأنه يقول
انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لأنك ناصرها ومولاها هذا راجع إلى قوله زكيها
يعني طهرها بتأديبك إياها كما تؤدب الموالي العبيد خ زيد بن أرقم روى البخاري عنه
قال لما قالت الأنصار يا رسول الله لكل نبي أتباع وإنا قد اتبعناك فادع الله أن يجعل أتباعنا
منا فقال عم اللهم اجعل أتباعهم منهم يعني الأنصار هذا تفسير لضمير أتباعهم ق أنس اللهم اجعل
بالمدينة ضعفي ما جعلت تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالا
ضاعفة
والتضعيف اه يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهو الزيادة ق أبو هريرة اللهم اجعل رزق
آل محمد قوتا أي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير إسراف وفيه بيان أن الكفاف
الكفاف أفضل من الغنى والفقر
أفضل من الغنى والفقر لأن النبي عم إنما يدعو لنفسه بأفضل الأحوال خ ابن عباس اللهم اجعل
في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم أن القلب مقر التفكر في آلاء الله والبصر محل
النظر في آيات الله والسمع محل استماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الأعضاء فيوسوسهم
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم أن يدفعها الله بإثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل
الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا إنما ورد عن في هذين الجانبين لأن الأنوار يتجاوز

عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا
وتحتي نورا في عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ
الان نا يحيط بظلمات الحيلة من كل جهة لم تتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا
هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عايشة رضه روى البخاري
عنه اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر
بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اى صلى في الليل في بيت عايشة فسمع
صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس
والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك
اى توكلت عليك في امري كله والجات اى اسندت ظهري اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة
الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع القرار وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف
والنشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكان اليك مخافة من عذابك
اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجا
بالهمزة ولا منجا وهذا المقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجا منك الا اليك اللهم امنت
بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم
اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله لما قال
سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفى ببركة هذا
الدعاء م ابو هريرة اللهم اصلح لي في ديني يعني احفظ عن الخطاء الذى هو عصمة امري
يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح
لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياى التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه في الدنيا
كانبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من المفاسد واصلح لي اخرتي التي فيها معادي يعني
ارزقني ما يقربني في الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سبب
زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة
الدنيا لحصول الراحة م المقداد اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في
الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم
بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف قال الراوي

لما دعا

لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا ايروه والعهوا
كالدخان فجاء ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فلما احيا هم
الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعايشة روى مسلم عنهما قالا كان النبي عم يقول
في اخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع من السوء من
عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضاه لانه يحتمل ان يرضى عنه من
جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد علم
زيادة معرفته بعظمة الله عجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض
منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك
م ابن عباس روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني
اى من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذى لا
يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما
المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل
رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين
المعجمة من الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر
كرره ثلث للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت
فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع
الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اللهم
اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اى في زمرة الذين هديتهم
الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خليفة في رعاية
امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اى في اولاده في الغابرين اى في الباقين منه واغفر لنا
وله يا رب العالمين وافسح اى وسع له في قبره ونور له فيه م عايشة روى مسلم عنها اللهم
اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين
وهو شجر من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي

اقراء رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضأ
فقال عم اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من
خلقك او من الناس شك من الراوى قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله استغفر
الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن
قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه
وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعنى انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين
ق ابو هريرة اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين
يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر
راسه من اطرافه واقل ما يجزى فى الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعى وعندنا لا يجوز
اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال فى حجه وللمقصرين قاله فى حجة
الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير فى التحلل وعلى ان الحلق افضل
لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض عن بعضهم
ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما
خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبى عم كان
قد ساق هديه ومن معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امر عم من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق
والحل وجدوا فى انفسهم شيئا لان السبيل عندهم فى الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون
الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير فى نفوسهم اخف
من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبالغ ما بين مر
التشكيك من الفضل م عوف بن مالك الاشجعى رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه
وعافه اى خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اى قراه ووسع مدخله يعنى قبره واغسله
بالماء والثلج والبرد يعنى طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة
من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من
داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج وهو من

باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوى
قاله حين صلى على جنازة قال الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفر
لى هزلى وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدى بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائى وعمدى
وكل ذلك عندى يعنى انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عنى فان قيل ما وجه هذا
الكلام وكان معصوما عن المعاصى قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه
ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه
انما هو بهذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبى على تقدير الوقوع م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم
اغفر لى ذنبى كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اى صغيره وكبيره
واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لى
وارحمنى والحقنى بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده
فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء
مبينا فى الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية
عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما
اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى
مر معناه قريبا م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله
تع على معنى انه تع ذو السلام على المؤمنين فى الجنان كما قال الله تع سلام قولا من رب رحيم
فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى
القدرة ومنك السلام يعنى يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م على رضه
روى مسلم عنه اللهم انت الملك الحق الذى لا اله الا انت انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى
واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا فانه لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق
لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت لبيك و
سعديك والخير كله فى يديك والشر ليس اليك اى لا يتقرب به اليك او معناه لا
يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب بانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله
تعالى كما قال تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك يعنى اعوذ واتوجه اليك تباركت

مزاح
لاغو ايلمك ايا

ربنا وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اى النبى عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت
وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت
خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى يعنى اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من
الخضوع واصله الخشوع فى القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك
خشوعا لكونه مسببا عنه فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض
وملء ما بينهما هذا تمثيل يعنى لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شىء
بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه
وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين
التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما
اسرفت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضه روى مسلم
عنه اللهم انت خلقت نفسى وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها
ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم انى اسألك العافية امر به
رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور فى به يعنى امر النبى عم يقول الرجل هذا
الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن
الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت
وبالشين المعجمة ابن ابى ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين جاء من مكة وهم
بقوا فيها اللهم اشدد وطأتك اى نكايتك على مضر اسم قبيلة يعنى خذهم اخذا شديدا
اللهم اجعلها اى وطأتك او الايام عليهم سنين اى القحط كسنى يوسف اى كالقحط
الواقع فى زمانه م عمر رضه روى مسلم عنه قال لما نظر النبى عم الى المشركين يوم بدر وهم
الف واصحابه عم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن
منكبيه اللهم انجز لى اى اللهم اقض ما وعدتنى اللهم ائت ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه
العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا فى مواضع غير
اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لم تعبد فى الارض قلت لو هلكت تلك
العصابة على ايدى عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى فى الارض مسلم اعلم انه عم كان
جازما بانجاز الله وعده لانه عم كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم

فكان

فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع فى الدعاء خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه
اللهم انشدك اى اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ اى تغليب الكفار على
المسلمين لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم قاله يوم بدر وفى رواية انس اللهم انك ان تشأ
لا تعبد فى الارض قاله يوم احد م عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاى المسلمين
بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعل له زكوة اى طهارة واجرا لتقدم الكلام
عليه فى حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس
الى اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى يعنى الانصار خ ابن عمر
روى البخارى عنه قال بعث النبى عم خالد بن وليد الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا
صبأنا عن ديننا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل
اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله وقال
اللهم انى ابرأ اليك اى التجاء مما صنع خالد اى من شره قاله مرتين منصرف اى وقت
انصراف خالد بن الوليد من بنى جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما ذكره عم صنع خالد لانه
استعجل فى شانهم ولم يتثبت فى امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اى
خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اللهم انى احبه فاحبه فاحب من يحبه يعنى الحسن بن على خ اسامة
بن زيد روى البخارى عنه اللهم انى احبهما فاحبهما ويروى اللهم انى ارحمهما فارحمهما يعنى
والحسين م عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم انى اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت
الحسن
به واعوذ بك من شرها ومن شر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اى
اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان التجاء
الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اللهم انى اسألك الهدى
اى الرشاد والتقى اى الخوف من الله والحذر من مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح
والغنى اى الاستغناء عما فى ايدى الناس خ سعد بن ابى وقاص روى البخارى عنه اللهم انى
اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد على صيغة المجهول الى
الى ارذل العمر اى رديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك
من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انى

اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو شيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان
الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاص بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان لخلوه
عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه خ ابو سعيد وانس علمه المص
بعلامة ق وهو ما انفرد به البخاري فالعلامة وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم
اني اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطف
عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في
الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين
ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم
عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالفتح
والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك
من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر
ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل او ان لا يداخله العجب
في ذلك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك
من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات
اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي
يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رضه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك
من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع
ونفس لا تشبع اي من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما اتاه الله م عايشة روى مسلم عنها اللهم
اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيته من خطايا بالنار والفتنة يجي بمعنى التصفية
كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان اي صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني
من ان اكون من اهل النار وهم الكفار وانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون
بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله ع م اذا ادخل الله الموحدين
النار اماتهم فيها واذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله
الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ وكنا
مع رسول الله فسبح رسول الله فسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول

على

مطلب معه

الله

---

الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب
القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب
من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص
على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة يجي بمعنى الاختبار
وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة
المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا او يقرأ ما هو مكتوب بين عينيه
وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من
عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله ع م حين قال علمني
دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم اني اول من احيا امرك اذ اماتوه
اي في وقت اماتة اليهود امرك او غيره قاله حين مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه
روي ان اليهود جاءوا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما
يجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدهم ولا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فنشروها
فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اي النبي ع م بالرجم
فرجم م ابو هريرة روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني
في رسول الله ع م ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام
فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال ع م اللهم اهد ام
ابي هريرة تتمته فخرجت مستبشرا بدعوته ع م فلما جئت الى الباب فسمعت امي خشفة قدمي فقالت
مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها
ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت
الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امي فحمد الله
ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال ع م اللهم حبب عبيدك
تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال ع م
اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وائت بهم اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي على الاسلام

فاتوا بالتورية

من اسلم على يده م على رضه روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي
رواية اللهم اني اسالك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد
السهم يعني اذكر في خاطرك بهذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا ليشبه بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي
عم هذا الدعاء عليا م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم
اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة روى مسلم عنه
اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله و
بارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا
في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال
بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك
ونبيك وانما لم يذكر عم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله واجعل افئدة من الناس تهوي
اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري
استجيب دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر
الامر ليأزر الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر
وليد له وهذا اشعر بان يكون الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم تعطيه اصغر من يحضر
من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه
ارغب فيه واكثر تطلعا ولما كان بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر روى
البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم للارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا
م عبد الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابي بسر لما
قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه
اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في
قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد
الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور
اراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الممات ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد
الموت سار

بيني

بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف
محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية
ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطايا ى
بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير
اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكى
اليه عم انه اي جرير لا يثبت على الخيل ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة
كحبنا مكة او اشد او هذا للتنويع اللهم وصححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها و
صاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنها اليهود ق انس اتفقا على
الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام
ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث
اللهم اغثنا م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم
ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر
فيخرج منها النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ
بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت
الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء
اي ليس اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي
ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء بمعنى قبل
كقولهم لا اقوم من مجلس دون ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون
الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا
الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عائشة روى
مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكا ئيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل
به بل النصب بتقدير يا رب خصصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم
الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق
من بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس

اتفق على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما
وهو في معنى العلة كقوله لك الحمد وكذا الكل مما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور
نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن
ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي
ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص
نفسه بالذكر من بينهم ابتداء بانه فائق عليه فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في
البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدايم وما سواه في معرض الزوال وهذا وعد مختص
بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت
من جهة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي م الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت
اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت وبك
خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك
حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى
بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان
يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد روى مسلم عنه اللهم ربنا
لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد
بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على
النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على
الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا
معطي لما منعت وهذا خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد اي بدلك
ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه
بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان
يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي روى مسلم عنه اللهم صب الخير
عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اي ذا كد وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامرأته
قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني
وقد علم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن اوفى اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي م

اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل
ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قول اللهم صل على محمد ق انس
اتفقا على الرواية عنه اللهم صل على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع و
والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف هو الجبل الصغير وبطون الاودية
ومنابت الشجر دعا به حين استسقى وقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع
الله يمسكها عنا ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم
بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة
بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط
بالعين المهملة على صيغة المصغرة وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث
محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي م صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا
على بناء المجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال المصنف في مؤلف هذا الكتاب
السابع عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن ~~مسعود~~ عباس اتفقا
على الرواية عنه قال اتى رسول الله م الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل
وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به له لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر
للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف
القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على
الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم
اي اقلعهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عايشة روى مسلم عنها اللهم من
ولي من الولاء من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي
من امر امتي شيئا من هؤلاء فرفق بهم فارفق به م جابر روى مسلم عنه قال طفيل بن
عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي ببنيته فقلت
ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول
الله فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف

مجری

قال م

الجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله غفرت له الايدية وقال م اذا غفرته
فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة
فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجرح في هواء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو
نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات
وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن
وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين لما نزل قوله تعالى
فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية خ عايشة روى البخاري عنها اللهم هالة
يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قالها لما استأذنت عليه اي للدخول على النبي م
فعرف النبي م استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود روى مسلم عنه امسينا
وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر
هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون
الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة
من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله
اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة روى
مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي
ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة
ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا
يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة
وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال
اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه
نشأته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا
في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي للمسافر

المؤمن اذا مات بالكبيرة
من غير توبة فلا يقطع له
بالنار

دنوه

وتغير مزاجه ان يستقي من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزايم آثارا عجيبة تعجز العقول
عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان
الشريف وريقة نبينا م لما صح انه م بزق في عين علي فبرأ من الرمد كان اذا اشتكى
الانسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال بالسبابة اي وضعها بالارض ثم
رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق
بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند
الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء
ثم يدعو بما شاء او يقول كالخادم في ذكر بعض الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره
لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد يقوله في دبر كل صلوة ق جابر اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا ق عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد
به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا
قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة
وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل
بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك
لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لان معناه ان الحمد
والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه
التلبية في حجة وعمرته م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لبيك بعمرة وحجا منصوب بمقدر اي يريد عمرة او بنزع الخافض اي لبيك بعمرة

هذا يدل على انه عليه السلام كان قارناً تقدم
تقدم الكلام عليه وما هو اصح الروايات
منه في اول الباب
التاسع